

الرائد الرئيسي

لجمهورية تونسية

السنة 127 - عدد 9

الثلاثاء 7 - الجمعة 10 فيفري 1984

المحتوى

الأوامر والقرارات

امر عدد 70 لسنة 1984 مؤرخ في 30 جانفي 1984 يتعلّق بتنظيم

258 وزارة الاقتصاد الوطني

265 تسمية مديرين

265 تسمية كاهية مدير

وزارة الفطحي

265 تسمية كاهية مدير

وزارة المالية

265 تسمية مكلف بسامورية

وزارة الاعلام

266 انهاء مهام مدير

266 جدول تعيين

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

266 تسمية اساتذة للتعليم العالي

266 تسمية اساتذة محاضرين

وزارة الفلاحة

267 تسمية مكلفين بسامورية

267 تسمية مندوب جهوي للتنمية الفلاحية

الستراتية الأولى

امر عدد 1298 لسنة 1983 مؤرخ في 30 ديسمبر 1983 المتعلق بالتدقيق في الاحكام الانتالية للمرسوم عدد 12 لسنة 1982 المؤرخ في 21 أكتوبر 1982 المتعلق بإحداث عمادة للمهندسين الصادق عليه بالقانون عدد 85 لسنة 1982 المؤرخ في 2 ديسمبر 1982 254 255 تسمية مستشارين بالمحكمة الادارية

وزيرة الشؤون الخارجية

255 تسمية سفراء 255 تسمية مكلف بسامورية 255 تسمية كاهية مدير 255 تسمية رئيس مصلحة

وزارة الداخليّة

255 انهاء مهام مكلف بسامورية قرار من الوزير الأول ووزير الداخلية مؤرخ في 30 جانفي 1984 255 يتطرق بتفصيل حق الامضاء 256 اللقب العائلي (اصلاح غلط) 256 جدول تعيين

وزارة السكك والطريق

256 تسمية نائب رئيس المحكمة العسكرية بصفاقس

وزارة الاقتصاد الوطني

امر عدد 69 لسنة 1984 مؤرخ في 30 جانفي 1984 يتعلّق بضبط مشمولات وزارة الاقتصاد الوطني 256

وزارة الساحة والصناعات التقليدية

269 تسمية مكلف بـ『باموريه』

وزارة الأسرة والجوان

وزارة الاسكان

جدول تقسيمي

المنشأ

(البنك المركزي التونسي)

منشور عدد 3 لسنة 1984 مؤرخ في 23 جانفي 1984 يتعلق بإنشاء نظام تمويل استثنائي لغير الأشخاص الناجمة عن اضطرابات شهرى ديسمبر 1983 وجانفي 1984 270

اعلانات وارشادات

وزارة المالية

اعلان يتعلّق بالتوقعات الاداري للقياضات المالية 275

اعلان عدد 1 لسنة 1984 يتعلق بتحوير ارسوم العقارية

مقدمة المختصر

اعلانات تتعلق بعمليات الاحصاء ببلديات اكودة والساحلين مصيدي
عام ممتهن وبنزرت والخنشة 274

اعلانات

اشهاد و مذاہقات 295

276 51 51

الأوامر والقرارات التشريعية الأولى

12 ديسمبر 1983 المتعلقة بضبط النظام الأساسي العام لاعوام الدولة والجماعات العورمية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصفة الإدارية

الصيغة الادارية
 وعلى المرسوم عدد 12 لسنة 1982 المزدوج في 21 اكتوبر 1982
المتعلق بحداث عمادة المهندسين كما وقعت المصادقة عليه بالقانون
عدد 85 لسنة 1982 المزدوج في 2 ديسمبر 1982 وخاصة الفصل

و باقتراح من الوزير الاول
وعمل رأي المحكمة الادارية

موزع في 30 ديسمبر 1983 يتعلق بالتمديد في الاحكام الانتقالية
للمرسوم عدد 12 لسنة 1982 المؤرخ في 21 اكتوبر 1982
التعلق بتحديد عمادة المهنسين المصادق عليه بالقانون عدد
85 لسنة 1982 المؤرخ في 2 ديسمبر 1982

نحن الحبيب بورقيبة، رئيس الجمهورية التونسية،
بعد اطلاعنا على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في

أصدرنا امرنا هذا بما ياتي :

الفصل 1 - يقع التمديد في الأجل المحدد بالفصل 39 من المرسوم المشار إليه أعلاه عدد 12 لسنة 1982 المؤرخ في 21 أكتوبر 1982 إلى غاية 31 ديسمبر 1984

الفصل 2 - الوزراء وكتاب الدولة مكلفوون كل فيما يخصه بتنفيذ هذا الامر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

تونس في 30 ديسمبر 1983
عن رئيس الجمهورية التونسية
وبتفويض منه
الوزير الأول
محمد مزالي

وزارة الشؤون الخارجية

**النفوس ، مكلفا بامورية لدى ديوان وزير الشؤون
الخارجية**

بمقتضى امر عدد 82 لسنة 1984 مؤرخ في 6 فيفري 1984 :
كلف السيد محمد غريب الوزير المفوض بمهام
كاهية مدير البلدان الاوروبية الاعضاء في المجموعة
الاقتصادية الاوروبية بادارة الشؤون السياسية
لامريكا والبلدان الاوروبية الاعضاء ففي
المجموعة الاقتصادية الاوروبية بوزارة الشؤون الخارجية

بمقتضى امر عدد 83 لسنة 1984 مؤرخ في 6 فيفري 1984 :
كلف السيد بشير المساكنى مستشار الشؤون
الخارجية ، بمهام رئيس مصلحة الولايات المتحدة
الأمريكية وكتلا بادارة الشؤون السياسية لأمريكا
والبلدان الاوروبية الاعضاء في المجموعة الاقتصادية
الاوروبية بوزارة الشؤون الخارجية

تسهیلات

بمقتضى امر عدد 73 لسنة 1984 مؤرخ في 3 فيفري 1984 :
كلف السيد عبد الحفيظ الصغير ، المتصرف الرئيس
بهمام سفير فوق العادة ومبفوض للجمهورية التونسية
بنواق الشيط

يختصى امر عدد 75 لسنة 1984 مؤرخ في 3 فيبرى 1984 :
كلف السيد محمد الصباج بهام سفير فوق العادة
ومنصب للجمهورية التونسية بروما

يعتني بمقتضى امر عدد 81 لسنة 1984 مؤرخ في 6 فيفري 1984 :
سمى السيد محمد المنجي الحبيب ، الوزير

وزارة الصناعة

انها مهام

بعقده امر عدد 67 لسنة 1984 مسروخ في 30 جانفي 1984 :
انهي تكليف السيد كمال الفازع بهام مكلف بـمامورية
بـديوان وزير الداخلية ابتداء من و جانفي 1984

تفويض حق الامضاء

من الوزير الاول ، وزير الداخلية مؤرخ في 30 جانفي 1984 يتعلّق بتفويض حق الامضاء ،
ان الوزير الاول ، وزير الداخلية ،
بعد اطلاعه على الامر عدد 343 لسنة 1975 المؤرخ في 30

مالي 1975 والمتعلق بتنظيم وزارة الداخلية حسبما وقع تنفيذه بالامررين عدد 894 لسنة 1976 المؤرخ في 22 اكتوبر 1976 ومدد 21 لسنة 1977 المؤرخ في 4 مارس 1977 وخاصة على فصله 2

وعلی الامر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 يونيو 1975
التعلق بالترخيص للسوزراء وكتاب الدولة في تفويض حق
الامماء وخاصة على الفقرة الاولى من الفصل الاول منه ،
وعلی الامر عدد 3 لسنة 1984 المؤرخ في 7 جانفي 1984
المدقق بتکليف السيد محمد مزالى الوزير الاول ببعام وزير

وحل القرار المؤرخ في 10 جانب 1984 المتعلق بتعيين السيد خالد قللة المكلف ببعض وظائف بالمصالح المركزية بوزارة الداخلية رئيساً لدبّان وائب (البلاغة).

اصلاح غلط

الامر عدد 355 لسنة 1966 المؤرخ في 17 سبتمبر 1966
 (اصلاح غلط)
 الامر عدد 247 لسنة 1974 المؤرخ في 2 اغسطس 1974 (اصلاح غلط)
 الامر عدد 272 لسنة 1974 المؤرخ في 2 اغسطس 1974 (اصلاح غلط)
 الامر عدد 278 لسنة 1974 المؤرخ في 2 اغسطس 1974 (اصلاح غلط)
 الامر عدد 280 لسنة 1974 المؤرخ في 2 اغسطس 1974 (اصلاح غلط)
 الامر عدد 287 لسنة 1974 المؤرخ في 2 اغسطس 1974 (اصلاح غلط)
 الامر عدد 360 لسنة 1974 المؤرخ في 10 اغسطس 1974
 (اصلاح غلط)
 الامر عدد 371 لسنة 1974 المؤرخ في 10 اغسطس 1974
 (اصلاح غلط)
 الامر عدد 377 لسنة 1974 المؤرخ في 10 اغسطس 1974
 (اصلاح غلط)
 الامر عدد 405 لسنة 1974 المؤرخ في 10 اغسطس 1974
 (اصلاح غلط)
 الامر عدد 1171 لسنة 1983 المؤرخ في 8 ديسمبر 1983 (اصلاح غلط)

جدول تقسيمي

اصلاح جدول تقسيمي لعقار انتزع لفائدة بلدية بن عروس بمقتضى الامر عدد 565 المؤرخ في 26 اكتوبر 1970 (تطبيقاً لمقتضيات الفصل 35 من القانون عدد 85 المؤرخ في 11 اوت 1976) .

العدد الرتبى	موقع العقار	عدد الرسم العقاري	المساحة	اسماء المالكين او من تنسب اليهم الملكية
48	نهج الناصر بـ اي	45.799	٢٢ ٤٩٤	روبني (جان ماري جوزيفين) روبني (لويس فيكتور جون) جانو (اليان ماري اجنبى) ارملة روبنـي (بيار لويس فيكتور) روبني (فاريون جون لوردون)

وزارة الدّفاع الوطني

تسهية

بمقتضى امر عدد 84 لسنة 1984 مؤرخ في 6 فبراير 1984 :
 يقوم السيد محمد بن سعيد الجملي المدعى

وزارة الاقتصاد الوطني

مسؤولات

امر عدد 69 لسنة 1984

مؤرخ في 30 جانفي 1984 يتعلق بضبط مشمولات وزارة الاقتصاد الوطني ،
 نحن الحبيب بورقيبة ، رئيس الجمهورية التونسية
 بعد اطلاعنا على الامر عدد 141 لسنة 1978 المؤرخ في 22 فبراير 1978
 يتعلق بضبط مشمولات وزارة التجارة ،
 وعلى الامر عدد 936 لسنة 1983 المؤرخ في 14 اكتوبر 1983
 يتعلق بتسمية وزير الاقتصاد الوطني ،
 وبافتراض من وزير الاقتصاد الوطني ،
 وعلى دائرة المحكمة الادارية ،

والطاقة كما وقع تنفيذه بالامر عدد 255 لسنة 1979 المؤرخ
 في 27 مارس 1979 ،
 وعلى الامر عدد 142 لسنة 1978 المؤرخ في 22 فبراير 1978
 يتعلق بضبط مشمولات وزارة التجارة ،
 وعلى الامر عدد 936 لسنة 1983 المؤرخ في 14 اكتوبر 1983
 يتعلق بتسمية وزير الاقتصاد الوطني ،
 وبافتراض من وزير الاقتصاد الوطني ،
 وعلى دائرة المحكمة الادارية ،

قرار ما يأتي :

الفصل 1 - طبقاً لاحكام الفصل الاول من الامر المشار اليه اعلاه عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 وفي نطاق المشمولات المنوحة بمقتضى النصوص ذات الصبغة التشريمية او الترتيبية الى وزير الداخلية ، أستند تفویض للسيد خالد قلاله المكلف بمهام رئيس الديوان لميضي باليابسة كل الوثائق التي تهم مختلف أصناف الموظفين والاعوان والمصالح المركزية او الخارجية لوزارة الداخلية وكذلك الوثائق المتعلقة بممارسة الاشراف على المؤسسات العمومية والجماعات العمومية المحلية غير ان تفویض الامضاء هذا لا يشمل النصوص ذات الصبغة الترتيمية .

الفصل 2 - يجري العمل بهذا القرار ابتداء من 10 جانفي 1984 وينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

تونس في 30 جانفي 1984

الوزير الاول ، وزير الداخلية

محمد مزالى

أصدرنا أمرنا هذا بما يلي :
الباب الاول
أحكام عامة

الفصل 3 - في مادة الطاقة تكلف وزارة الاقتصاد الوطني على الخصوص بما يلي :

- ضبط القواعد القانونية والتربيبة المتعلقة بالطاقة والشهر على تطبيقها
- اعداد مشاريع تنمية القطاعات المتعلقة بالطاقة والشهر على تنفيذها
- السهر على احكام استقلال مصادر الطاقة ضمنان التنمية القصوى لنامج الوقود السائل
- العمل على ايجاد مصادر طاقة جديدة والتشجيع على استعمالها
- وضع سياسة تهدف الى الاقتصاد في الطاقة والى تعويض الطاقات الكلاسيكية بالطاقات الجديدة والتجددية

الفصل 4 - في مادة المناجم والجيولوجيا تكلف وزارة الاقتصاد الوطني على الخصوص بما يلي :

- ضبط القواعد القانونية والتربيبة الخاصة بالمناجم والجيولوجيا والشهر على تطبيقها
- السهر على اعداد وانجاز برامج التنمية في القطاعات المشار إليها اعلاه
- دراسة ومراقبة البرامج المتعلقة بالبحوث وبتجدد المدخلات

الفصل 5 - في مادة الدراسات والتخطيط تكلف وزارة الاقتصاد الوطني على الخصوص بما يلي :

- المساعدة في الاشغال المتعلقة باعداد المخطط والميزانيات الاقتصادية
- بمتابعة وتحليل الوضع الاقتصادي القومي والدولي ودراسة كل المسائل ذات الصبغة الاقتصادية

الفصل 6 - في مادة الاسعار والتجارة الداخلية تكلف وزارة الاقتصاد الوطني على الخصوص بما يلي :

- تنظيم وضبط ترتيب التجارة الداخلية
- اعداد التشريع في مادة الاسعار
- السهر على التموين العادي لكل جهات الجمهورية في مختلف القطاعات واقتراح الاجراءات الضرورية لمواجهة كل نقص او خلل قد يطرأ في مادة التزويد
- القيام بالمراقبة الاقتصادية وخاصة في مادة تطبيق الترتيب والتمويل والاسعار والوزن والكيل وقمع الفساد
- ضمان تسخير الصندوق العام للتعويض .

الفصل 7 - في مادة التجارة الخارجية والتعاون الاقتصادي تكلف وزارة الاقتصاد الوطني على الخصوص بما يلي :

- اعداد الترتيب القانوني في مادة التجارة الخارجية والشهر على تطبيقها
- ابداء رايها في الترتيب القانونية المتعلقة بسادة الصرف
- ضبط الاتجاهات في مادة التجارة الخارجية والشهر على اعدادها
- تسليم رخص التوريد والتصدير

الفصل 1 - تضطلع وزارة الاقتصاد الوطني بمهمة اعداد وتنفيذ سياسة الحكومة في ميادين الصناعة والطاقة والمناجم والجيولوجيا والتجارة والتعاون الاقتصادي وال العلاقات مع المستثمرين والمواصفات وحماية البيئة

ولهذا الغرض تقوم وزارة الاقتصاد الوطني بما يلي :

- النظر في جميع المسائل المتعلقة بتنفيذ سياسة الحكومة الخاصة بهذه القطاعات
- المشاركة في اعداد التدابير ذات الصبغة الاقتصادية التي تخذلها الحكومة
- ابداء رايها في المسائل التي لها تأثير اقتصادي والراجحة بالنظر الى وزارات اخرى
- اقتراح السياسة التي يجب سلوكها في الميادين المذكورة اعلاه على الحكومة
- القيام راسما وبواسطة المؤسسات التابعة لها بالدراسات والتقديرات اللازمة على صعيد عام او قطاعي او التي يتضمنها الحال والظرف
- اقتراح الاهداف من حيث الكيف والكم التي يتعين انجازها في نطاق مخطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية
- ضبط البرامج والمشاريع التي يتعين انجازها في نطاق المخطط وكذلك التدابير المؤدية لها وعرضها على موافقة الحكومة
- تنفيذ المقررات التي تخذلها الحكومة وال المتعلقة بهذه القطاعات سواء بصفة مباشرة او عن طريق الهيئات والمؤسسات العمومية الخاضعة لاشراف الوزارة
- مراقبة المؤسسات والشركات التابعة لسلطة اشراف الوزارة .

الباب الثاني
شمولات خاصة

الفصل 2 - في مادة الصناعة تكلف وزارة الاقتصاد الوطني على الخصوص بما يلي :

- ضبط الاتجاهات في التنمية الصناعية
- النهوض بالقطاع الصناعي وتنظيمه واعداد الترتيب الخاصة به
- توجيهه ومتابعة ومراقبة الاستثمارات في الصناعات المعملية
- مراقبة الانتاج الصناعي من حيث الكم والكيف
- النهوض بالتكنولوجيا العصرية قصد تحسين وتنمية الانتاجية
- ضبط القواعد القانونية والتربيبة للمهن الصغرى وتدعيتها بالمساعدة اللازمة وتعد هذه القوانين التربوية بمعية وزارة السياحة والصناعات التقليدية فيما يخص المسائل المشتركة بين قطاع الصناعات التقليدية والمهن الصغرى .

تنظيم

امر عدد 70 لسنة 1984

مorum في 30 جانفي 1984 يتعلّق بتنظيم وزارة الاقتصاد الوطني ،
نحو الحبيب بورقيبة ، رئيس الجمهورية التونسية ،
بعد اطلاعنا على الامر عدد 2 لسنة 1979 المؤرخ في 2 جانفي
1979 المتعلق بتنظيم وزارة الصناعة والتجارة ،
وعلى الامر عدد 561 لسنة 1979 المؤرخ في 12 جوان 1979
المتعلق بتنظيم وزارة التجارة ،
ومع الامر عدد 936 لسنة 1983 المؤرخ في 14 اكتوبر 1983
المتعلق بتنمية و وزير الاقتصاد الوطني ،
وعلى الامر عدد 1021 لسنة 1983 المؤرخ في 1 نوفمبر 1983
المتعلق بادات خطة مدير عام لوزارة الاقتصاد الوطني ،
ومع الامر عدد 645 لسنة 1980 المؤرخ في 23 سبتمبر 1980
المتعلق بادات خطة مدير ديوان بوزارة الاقتصاد الوطني ،
وعلى الامر عدد 1022 لسنة 1983 المؤرخ في 1 نوفمبر 1983
المتعلق بادات خطة مدير عام التجاراة لوزارة الاقتصاد الوطني ،
ومع الامر عدد 1023 لسنة 1983 المؤرخ في 1 نوفمبر 1983
المتعلق بادات خطة مدير عام الطاقة لوزارة الاقتصاد الوطني ،
ومع الامر عدد 546 لسنة 1981 المؤرخ في 25 افريل 1981
المتعلق بتنظيم و ضبط شمولات الصالح الجموري لوزارة الاقتصاد
الوطني ،
ومع الامر عدد 69 لسنة 1984 المؤرخ في 30 جانفي 1984
المتعلق بضبط شمولات وزيرة الاقتصاد الوطني ،
ويانترو من وزير المالية ،
وعلى رأي وزير المالية ،
ومع رأي المحكمة الإدارية ،
اصدرنا امرنا هذا بما ياتى :

الباب الاول

أحكام عامة

الفصل 1 - تشمل وزارة الاقتصاد الوطني بالإضافة
إلى الكتابة العامة والديوان على التفديدة وإدارة
مركزية ومصالح خارجية .

الفصل 2 - يتولى الكاتب العام لوزارة الاقتصاد
الوطني المراقبة والتنسيق بين كافة المصالح
التابعة للوزارة .

وهو مكلف بالخصوص بالسهر على حسن تنفيذ
المهام المعهودة إلى كل مصلحة .
المصالح المكلفة باستخدام وسائل العمل ترجع
بالنظر مباشرة إلى الكاتب العام .

الفصل 3 - يضطلع ديوان الوزير بالمهام التي
يعهد له بها الوزير .

وهو مسؤول خاصة عن كتابة الوزير ومكلف
بالملاقات مع الجهات الرسمية والمنظمات والمؤسسات
القومية والمصالح المكلفة بالاعلام .

يلحق بديوان الوزير :

1) مكتب المفتي المركيزي

المسؤول المكلف بتسهيل هذا المكتب له رتبة
وصلوجيات رئيس مصلحة ادارة مركزية .

- التفاوض في الاتفاques التجارية والقرقية
الثنائية او المتعددة الاطراف واتفاques التعاون
الاقتصادي
- درس ومتابعة علاقات البلاد التونسية في
الميدان الاقتصادي مع البلدان الأجنبية والجموعات
الاقتصادية والمنظمات الدولية .

الفصل 8 - في مادة حماية المستهلك تكلف وزارة
الاقتصاد الوطني على الخصوص بما يلي :

- اقامة علاقات مع المستهلكين قصد تهيئهم من
تقديم تشكيلاتهم المتعلقة بخلافاتهم مع أصحاب المهن
(التجدون - التجار - مسدوا الخدمات)
العمل على اقامة علاقات بناءة بين السلط
العمومية وأصحاب المهن والمستهلكين

- اعداد قواعد حماية المستهلك وتنفيذها

- اعلام المستهلكين بكل ما تحصل لهم منهفائدة
الفصل 9 - في مادة المواقف وحماية المحيط
تكلف وزارة الاقتصاد الوطني على الخصوص بما
يللى :

- اعداد الترتيب القانونية في مادة المواقف
والسهر على تطبيقها

- اعداد الترتيب القانونية في مادة التلوث
الصناعي وجميع انواع التلوث الاخرى التي لها
علاقة بالقطاعات الراجعة بالنظر لشاطئ الوزارة
والسهر على تطبيقها

- اعداد التشريع في مادة الملكية الصناعية
والسهر على تطبيقها
- مراقبة نوعية المنتجات .

الباب الثالث

الاشراف على المؤسسات العمومية

الفصل 10 - تقوم وزارة الاقتصاد الوطني بالاشراف
على كل المؤسسات العمومية المنجمية والطاقى
والصناعية والتجارية

الباب الرابع

أحكام نهائية

الفصل 11 - الغيت جميع الاحكام السابقة المخالف
لهذا الامر وخاصة الامر عدد 142 لسنة 1978 المؤرخ
في 22 فيفري 1978 والامر عدد 141 لسنة 1978 المؤرخ
في 22 فيفري 1978 حسبما وقع تنفيذه بالأمر عدد
255 لسنة 1979 المؤرخ في 27 مارس 1979 .

الفصل 12 - وزير الاقتصاد الوطني مكلف بتنفيذ
هذا الامر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية
التونسية

تونس في 30 جانفي 1984

عن رئيس الجمهورية التونسية

وبتفويض منه

الوزير الأول

محمد مزالى

تتركب هذه الفرق للدراسة والبحث من اطراف وزارة الاقتصاد الوطني او من المكلفين باموره او من اي شخص له خبرة في الميدان المطلوب .

يقع احداث والقاء فرق الدراسة والبحث بمقتضى قرار من وزير الاقتصاد الوطني يوضع في كل حالة من الحالات الملف المراد بلوغه وعند اعوان الفريق ووسائل العمل وكذلك الآجال المحددة لاتمام ذلك .

الفصل 5 - تكفل تقدية وزارة الاقتصاد الوطني بمهمة تفقد المصالح التابعة للوزارة والمؤسسات والشركات التابعة لسلطة الاشراف .

وي يمكن كذلك ان تكفل بكل المأموريات التي يقرر الوزير اسنادها اليها .

الفصل 6 - يقع ضبط تنظيم وطرق سير تقدية وزارة الاقتصاد الوطني بأمر .

الباب الثاني الادارة المركزية

الفصل 7 - تشتمل الادارة المركزية لوزارة الاقتصاد الوطني على :

- الادارة العامة للصناعة

- الادارة العامة للطاقة

- الادارة العامة للتجارة

- ادارة المصالح الادارية والمالية

- ادارة الدراسات والتخطيط

- ادارة التعاون الاقتصادي والتجاري

- ادارة المناجم والجيولوجية

- ادارة الحرف الصناعي

- ادارة المحيط والمواصفات ومراقبة الجودة

الفصل 8 - الادارة العامة للصناعة ، مكلفة خاصة :

- بضبط وتنفيذ سياسة الحكومة في ميدان التنمية الصناعية .

- بالنهوض وبتوجيه ومتابعة وبراقبة التمثيلات في قطاعات الصناعة .

- بتشجيع وبتوجيه الانتاج الصناعي كما وكيفاً وتسهيل تسويقه .

- بالنهوض بالتكنولوجيا وتنميتها قصد الزيادة في القيمة الصناعية المضافة وتحسين الانتاجية .

- باقتراح الاصلاحات الضرورية للنهوض بالصناعة .

- بالنهوض بالانتاج الصناعي وحمايته .

ولهذا الغرض فهي تشتمل على ثلاثة ادارات :

I - ادارة الصناعات الثقيلة ، مكلفة خاصة :

- بالمشاركة في اعداد مخططات التنمية الاقتصادية

والاجتماعية وبنائة تنفيذها .

- بدراسة المشاريع المعروضة للموافقة من الناحية الفنية .

- باغاثة مؤسسات هذا القطاع على ضبط

سياسة تمويلاتها وبرامج انتاجها الصناعي .

2) مكتب الاعلام وال العلاقات العمومية
المسؤول المكلف بتسيير هذا المكتب له رتبة وصليحيات رئيس مصلحة ادارة مركزية .

(3) خلية العلاقات مع المستهلكين ، مكلفة خاصة :

- بقبول وباعداد ومتابعة تشكيلات المستهلكين المتعلقة بشروط انتاج المواد الصناعية المصنوعة او غيرها بالبلاد التونسية او المستوردة وكذلك الصفات الراجعة للجودة والنظافة والاسعار وبالاخضر الخدمات بعد البيع .

- باعلام المستهلكين بالاعمال التي يمكن ان تمثل لهم مصلحة .

- باجراء تجارب واختبارات او تحاليل ضرورية من طرف المعاشر العمومية او الخاصة ونشر النتائج عند الاقتضاء .

- بلفت نظر وزارات اخرى او مؤسسات الى مشاكل المستهلكين التي تتطلب اتخاذ اجراءات ملائمة .

- بالعمل لفائدة التحقيق في مادة الاستهلاك وتشجيع البحث في هذا الميدان .

- بالاجابة عن مطالب الاسترشاد الفردية او الجماعية .

- بوضع كل المجهودات للعمل على تشجيع حل المشاكل بالتراصي او غيرها من الطرق للخلافات التي يمكن ان تحدث بين أصحاب المهن والمستهلكين . المسئول المكلف بتسيير هذه الخلية له رتبة وصليحيات مدير ادارة مركزية .

4) وحدة التنظيم والمناهج ، مكلفة خاصة :

- بدراسة تنظيم وسير المصالح المركزية والجهوية والمؤسسات الراجعة بالنظر الى الوزارة وتقدير الوسائل الهدفية الى احكام سيرها لاففاء متعدد من النجاعة والتخفيف في تكاليفها .

- بدراسة واقتراح مشاريع الاصلاح الاداري التي لها مساس بنشاط الوزارة .

- بدراسة واقتراح الوسائل الكفيلة بتحسين سير المصالح .

- بتبسيط الاجراءات والمسالك الادارية .

- بدراسة اقتراح كل اجراء يهدف الى تحسين العلاقات بين الادارة والمواطنين .

- بادخال المزيد من الاحكام على المطبوعات الادارية .

- بالعمل على تعصير الادارة وخاصة طرق تصرف جديدة .

- بالاسهام في المساعي الرامية الى ادخال الاعلامية بتعاون وثيق مع المصالح المعنية .

المسؤول المكلف بتسيير هذه الوحدة له رتبة وصليحيات كافية مدير ادارة مركزية .

الفصل 4 - يمكن ان تحدث كلما دعت الحاجة
لذلك فرق للدراسة والبحث يهدى لها القيام بمهام ذات صبغة فنية دقيقة تدخل في نطاق مسؤوليات وزارة الاقتصاد الوطني كلما دعت أهمية العمل لذلك او اقتضته ضرورة المشروع .

- بدراسة الموازين وتحسين طرق التصرف داخل المؤسسات الصناعية
 - بالمساهمة في اتفاقيات التعاون الثنائي والمتعدد الاطراف في الميدان الصناعي .
 - بمتابعة انتقال وكالة تطوير التمويلات والتمويل الصناعي بمدفعة عامة .
 - بمتابعة الاشغال المتعلقة باعداد مخططات التنمية الاقتصادية وتفيذها .
 - ولهذا الفرض فهي تشتمل على :
 - ا) الادارة الفرعية لمراقبة التصرف والبرمجة الصناعية ، وتنالف من ثلاث مصالح :
 - 1 - مصلحة المؤسسات العمومية الصناعية
 - 2 - مصلحة البرمجة الصناعية
 - 3 - مصلحة الدراسات والتراخيص
 - ب) الادارة الفرعية للتمويلات والتعاون الصناعي ، وتنالف من مصلحتين :
 - 1 - مصلحة التمويلات
 - 2 - مصلحة التعاون
- الفصل 9 - الادارة العامة للطاقة ، مكلفة خاصة :**
- باعداد الترتيب في مادة الطاقة والجهود على تطبيقها .
 - بضبط وتنفيذ سياسة الحكومة في ميدان الطاقة .
 - باعداد مشاريع تنمية قطاعات الطاقة والجهود على تطبيقها .
 - بتشجيع ومتابعة الانتاج القومي والجهود على تحقيق التسويق الاقصى .
 - بالجهود على اعداد واجاز برامج تنمية وانتاج في قطاع الطاقة .
 - بتحليل استهلاك الطاقة وسياسة اسعارها .
 - بضبط وتنفيذ سياسة الحكومة في مادة تزويد البلاد بالمواد الطافية .
 - بضبط وتنفيذ سياسة الحكومة في ميدان السيطرة على الاستهلاك وتنمية الطاقات العديدة والتجددية .
- ولهذا الفرض فهي تشتمل على ثلاثة ادارات :
- I - ادارة التنقيب وانتاج الوقود السائل ، مكلفة خاصة :
 - بضبط وتنفيذ سياسة الحكومة في ميدان التنقيب وانتاج الوقود السائل .
 - باعداد الترتيب في مادة التنقيب وانتاج الوقود السائل والجهود على تطبيقها .
 - باعداد خريطة القطاع المنجمي (في ميدان البترول) .
 - بالتفاوض مع الشركات في الشروط الاساسية لاسناد الرخص واكمال الرسوم المتفق عليها .
 - بالتأكد من حماية حقوق ومصالح السلطة المانحة للرخص التي تشتمل عليها الاتفاقيات .
 - بمتابعة التنقيب والانتاج خاصة عن طريق جمع وتحليل المعلومات المتوفرة من طرف اصحاب الرخص واعداد تقارير استنتاج .

- بالمشاركة في دراسة الميزانيات التقديرية للمؤسسات الصناعية التي تشرف عليها .
 - بالمشاركة في دراسات ضبط الاسعار .
 - بالمشاركة في دراسات ضبط قواعد الانتاج الصناعي . ولهذا الفرض فهي تشتمل على :
 - ا) الادارة الفرعية للصناعات المعدنية والميكانيكية والكهربائية ، وتنالف من مصلحتين :
 - 1 - مصلحة المعادن والبناءات العديدة والصناعات الميكانيكية
 - 2 - مصلحة الصناعات الكهربائية والايليكترونية .
 - ب) الادارة الفرعية لمواد البناء ، وتنالف من مصلحتين :
 - 1 - مصلحة المواد الاساسية
 - 2 - مصلحة المشتقات الصناعية والخزف والبلور
 - ج) الادارة الفرعية للكيما ، وتنالف من مصلحتين :
 - 1 - مصلحة الكيما الثقيلة
 - 2 - مصلحة الكيما المختلفة
- II - ادارة الصناعات الخفيفة ، مكلفة خاصة :**
- بالمشاركة في اعداد مخططات التنمية الاقتصادية والاجتماعية ومتابعة تنفيتها .
 - بدراسة المشاريع المعروضة للموافقة من الناحية الفنية .
 - باعامة مؤسسات هذا القطاع على ضبط سياسة تمويلاتها وبرامج انتاجها الصناعي .
 - بدراسة رخص وبرامج التوريد القطاعي .
 - بالمشاركة في دراسة الميزانيات التقديرية للمؤسسات الصناعية التي تشرف عليها .
 - بالمشاركة في دراسات ضبط الاسعار .
 - بالمشاركة في دراسات ضبط قواعد الانتاج الصناعي .
- ولهذا الفرض فهي تشتمل على :
- ا) الادارة الفرعية للصناعات الفلاحية والغذائية ، وتنالف من مصلحتين :
 - 1 - مصلحة المصبرات والمواد الدهنية
 - 2 - مصلحة الصناعات الفلاحية
 - ب) الادارة الفرعية لصناعات النسيج والاكساء ، وتنالف من مصلحتين :
 - 1 - مصلحة النسيج
 - 2 - مصلحة الاكساء
 - ج) الادارة الفرعية لصناعات الجلد والصناعات المختلفة وتنالف من ثلاث مصالح :
 - 1 - مصلحة الغشب والسورق والطبع
 - 2 - مصلحة الصناعات المختلفة
 - 3 - مصلحة الجلد والاحذية .
- III - ادارة التصرف والبرمجة الصناعية ، مكلفة خاصة :**
- بمتابعة تصرف المؤسسات الصناعية
 - بدراسة تقارير المراقبين الماليين والفنين للمؤسسات العمومية الصناعية

- 2 - مصلحة التوزيع
 3 - مصلحة الشبكات والمعازن
- III - إدارة السيطرة على الاستهلاك والطاقة البديلة ، مكلفة خاصة :**
- بضبط وتنفيذ سياسة الحكومة في ميدان اقتصاد واستهلاك الطاقة ومصادر الطاقة الجديدة والتجددية .
 - بتطوير وتنمية استعمال الطاقات البديلة مثل الطاقة الشمسية وطاقة الرياح وطاقة الكتلة الحية والطاقة الجوفية بالإضافة إلى مختلف الأنشطة النامية ذات الاتجاه التنموي لانتاج الطاقة .
 - باجراء دراسات لتقدير وتخطيط الطلب في قطاع الطاقة .
 - باعداد الترتيب الملائمة في ميدان اقتصاد الطاقة ومصادر الطاقة المتعددة واتخاذ الترتيب اللازم لتنفيذها .
 - باعداد ومراقبة برامج الاقتصاد في الطاقة .
 - بيان وتشجيع استعمال الطاقات البديلة وتنمية مصادرها .
 - بدراسة برامج ومبادرات النشاطات الطاقية المتعلقة باستهلاك الطاقات الجديدة والتجددية للمؤسسات والشركات التي تشرف عليها الوزارة والموقعة عليها .
 - بتطوير صناعة قومية تهدف إلى تنمية سمات الجديدة والتجددية وتشجيع التنافس في هذا الميدان .
 - بتنسيق النشاط القطاعي والعلاقات بين الصناعة والمستهلك في ميدان اقتصاد الطاقة ومصادر الطاقة الجديدة والتجددية .
 - باعداد وتنفيذ برامج المساندة والإعانة المالية للتعليم العالي بالتعاون مع المؤسسات التابعة لسلطة الإشراف فضلاً بتطوير البحث والتكنولوجيا مادة الطاقات الجديدة والتجددية .
 - بمتابعة ومراقبة تنفيذ برامج التعاون الدولي والمحافظة على العلاقات مع الدول الأخرى والمؤسسات الدولية في ميدان اقتصاد الطاقة ومصادر الطاقة الجديدة والتجددية .
 - بتنفيذ ومراقبة برامج الانتاج وتنمية الطاقة الكهربائية .
 - بمتابعة ومراقبة احداث خطوط نقل الكهرباء وببرامج التنویر .
 - باجراء الابحاث المتعلقة بحق الارتفاق عند احداث الخطوط الكهربائية فوق اراضي الغواص والاراضي التابعة للملك العمومي .
- ولهذا الفرض فهي تشتمل على :
- (ا) الادارة الفرعية للسيطرة على الاستهلاك ، وتنالف من مصلحتين :
 - 1 - مصلحة الاستنتاج ومتابعة التقريب
 - 2 - مصلحة الميدان المنجمي والاتفاقيات
- (ب) الادارة الفرعية للإنتاج ، وتنالف من مصلحتين :
 - 1 - مصلحة الانتاج
 - 2 - مصلحة التخطيط
- II - ادارة التكرير وتوزيع الوقود السائل ، مكلفة خاصة :**
- بضبط وتنفيذ سياسة الحكومة في ميدان النقل والتكرير وتوزيع الوقود السائل .
 - بتنمية كل عمليات تكرير النفط الخام ومراقبتها .
 - بدراسة وتنمية نقل النفط الخام والمواد المكررة والغاز .
 - بتحديد ومراقبة عمليات الاتجار في النفط الخام والمواد المكررة والغاز
 - ببرمجة صادرات وواردات المواد النفطية والغاز
 - باعداد ومراقبة السياسة القومية في ميدان توزيع مواد الوقود السائل .
 - بمراقبة المعزونات وبضبط حاجيات البلد من المواد البترولية .
 - باعداد التشريع الملائم واتخاذ الاجراءات اللازمة في ميدان التوزيع والخزن والشبكات .
 - باجراء الابحاث المتعلقة بحق الارتفاع عند مد قنوات الغاز فوق اراضي الحواص والاراضي التابعة للملك العمومي .
 - بمتابعة ومراقبة برامج توزيع الغاز .
- ولهذا الفرض فهي تشتمل على :
- (ا) الادارة الفرعية للتكرير والنقل ، وتنالف من ثلات مصالح :
 - 1 - مصلحة التكرير
 - 2 - مصلحة النقل والاتجار
 - 3 - مصلحة الغاز
- (ب) الادارة الفرعية للتوزيع ، وتنالف من ثلات مصالح :
 - 1 - مصلحة البرمجة والتزويد

- باعداد التشريع في مادة الاسعار ومتابعة تطورها ومراقبتها .
- بدراسة واعداد تدخلات الصندوق العام للتعويض والقيام بعمليات التصرف فيه .
- بقمع الفساد ومراقبة الجودة واعداد التراخيص الخاصة بها .

- بالقيام باختبار آلات الوزن والكيل .
- بمراقبة سير المسالك الاقتصادية والسهير على تطبيق التراخيص المتعلقة بها .
- بجمع واستغلال المعلومات في مادة الاسعار .
- بدرس القضايا و بتولي الدفاع لدى المحاكم عن النزاعات في مادتي قمع الفساد والمخالفات الاقتصادية .

ولهذا الفرض فهي تشتمل على :
ا) الادارة الفرعية للاسعار ، وتنالف من خمس مصالح :

- (1) مصلحة التقديرات
- (2) مصلحة المواد الكيميائية
- (3) مصلحة المواد الميكانيكية والكهربائية
- (4) مصلحة المواد الفلاحية والغذائية
- (5) مصلحة المواد المختلفة .

ب) الادارة الفرعية للصندوق العام للتعويض ، وتنالف من مصلحتين :
1) مصلحة التصرف في الصندوق العام للتعويض
2) مصلحة مراقبة عمليات الصندوق العام للتعويض
ج) الادارة الفرعية للمراقبة الاقتصادية ، وتنالف من مصلحتين :

- (1) مصلحة المراقبة الاقتصادية
- (2) مصلحة الابحاث الاقتصادية الخامسة

د) الادارة الفرعية لقمع الفساد ، وتنالف من اربع مصالح :

- (1) مصلحة مراقبة المواد الغذائية والفالاحية
- (2) مصلحة مراقبة المواد الكيميائية للتنظيم والتجيير

- (3) مصلحة المقاييس والموازين والمكاييل
- (4) مصلحة المواد المختلفة .

هذا وتتحقق بادارة الاسعار والمراقبة للاقتصادية مصلحة خاصة بالنزاعات .

III - ادارة التجارة الخارجية ، مكلفة خاصة :
- بالمشاركة في اعداد مخططات التنمية والميزانية الاقتصادية
- بالاقتراح والمشاركة في اعداد تشريع التجارة الخارجية والصرف
- بدراسة وباستناد ومتابعة رخص التوريد والتصدير
- بدراسة ومتابعة تطور الميزان التجاري .
- باجراء كل دراسة ذات طابع اقتصادي ومالى او قانوني تبني صالحية فيما يخص عمليات التجارة الخارجية .
- بمتابعة وبراقبة لجان الشراء والبيع في مادة التجارة الخارجية .

2 - مصلحة الطاقات التجددية
3 - مصلحة الطاقات النووية ومصادر جديدة اخرى .

هذا وتتحقق بالإدارة العامة للطاقة مصلحة العلاقات مع منظمة الدول العربية المصدرة للنفط .

الفصل 10 - الادارة العامة للتجارة ، مكلفة خاصة :

- بضبط وتنفيذ سياسة الحكومة في ميدان التجارة الداخلية والخارجية .
- بتنظيم الاشطة التجارية وباعداد التراخيص في هذه المادة وبمراقبة تنفيذها .
- باعداد التشريع في مادة الاسعار ومتابعة تطبيقها .

- بالسهر على التموين الكافي للبلاد من مختلف المواد وتحقيق تسويق الانتاج القومي .
- بتحقيق المراقبة الاقتصادية في مادة تطبيق التراخيص والتمويل والاسعار وقمع الفساد .
- باعداد التشريع في مادة التجارة الخارجية والسهير على تطبيقها .

- بتسليم رخص التصدير والتوريد .
- بتحضير مواسم تسويق اهم المنتوجات الفلاحية ولهذا الفرض فهي تشتمل على ثلاث ادارات :

I - ادارة التجارة الداخلية ، مكلفة خاصة :
- بساند الرخص لمباشرة الاعمال التجارية .
- بالسهر على التموين العادي لختلف جهات الجمهورية والاقتراح الاجراءات الضرورية لمواجهة كل نقص او خلل قد يطرأ في مادة التزويد .
- بمتابعة نشاط المؤسسات العمومية التجارية .
- بتحضير مواسم تسويق اهم المنتوجات الفلاحية بالتعاون مع الادارات المعنية .

ولهذا الفرض فهي تشتمل على :
ا) الادارة الفرعية للتراخيص والتنظيم التجاري ، وتنالف من مصلحتين :

1 - مصلحة تراخيص الاعمال التجارية واسداء الخدمات .

2 - مصلحة المؤسسات العمومية التجارية التي تشرف عليها الوزارة والحجر التجاري والعارض .

ب) الادارة الفرعية للرخص التجارية ، وتنالف من مصلحتين :

1 - مصلحة تجارة التوزيع

2 - مصلحة مسidi الخدمات والتجار الاجانب

ج) الادارة الفرعية للتمويل ، وتنالف من ثلاث مصالح :

1 - مصلحة البرمجة وتوزيع المواد الحساسة او المستوردة بصفة طرفية

2 - مصلحة برمجة المخزونات

3 - مصلحة الملابس القديمة .

II - ادارة الاسعار المراقبة الاقتصادية ، مكلفة خاصة :

- 2 - مصلحة النساء
- 3 - مصلحة الآليات المتركرة .

الفصل 12 - ادارة الدراسات والتخطيط ، مكلفة خاصة :

- بتسهيل الاشغال المتعلقة باعداد المخطط والميزانيات الاقتصادية على مستوى الوزارة .

- جمع المعلومات الضرورية لراقبة تنفيذ مختلف اصناف التقديرات (المخطط ، الميزانيات الاقتصادية ، المؤسسات العمومية)

- بمتابعة وتحليل الوضع الاقتصادي القومي والدولي ودراسة كل المسائل ذات الصبغة الاقتصادية

- جمع المعلومات وذلك بوضع نظام خاص بها .

- بجمع وثائق الوزارة باعداد دراسة الاشغال المنجزة من طرف مختلف

الادارات الفنية والتعرف على معطياتها .

- باعداد ودراسة و بتكييف النصوص ذات الصبغة التشريعية والتربوية المتعلقة بنشاطات الوزارة والشركات التي تشرف عليها .

- بدراسة القوانين الاساسية للمؤسسات والشركات التي تشرف عليها الوزارة بالاشتراك مع الادارات الفنية وأوزارات المؤسسات المعنية .

- بدراسة العقود المشتركة مع الادارات الفنية والوزارات المعنية .

- بدراسة الصفقات المجرأة مع الشركات والمؤسسات التي تشرف عليها الوزارة مع الادارات الفنية والصادقة عليها .

- جمع النزاعات ومتابعتها لدى المحاكم .

ولهذا الفرض فهي تشتمل على :

(ا) الادارة الفرعية للدراسات ، وتنالف من ثلاثة مصالح

- 1 مصلحة المساهمات
- 2 - مصلحة المؤسسات
- 3 - مصلحة الدراسات

(ب) الادارة الفرعية للأوضاع ، وتنالف من ثلاثة مصالح :

- 1 - مصلحة جمع المعلومات
- 2 - مصلحة الارضيات القومية
- 3 - مصلحة الارضيات العالمية ومتانة المواد الحساسة

(ج) الادارة الفرعية للتخطيط ، وتنالف من ثلاثة مصالح :

- 1 - مصلحة التخطيط العام
- 2 - مصلحة التخطيط القطاعي
- 3 - مصلحة التوثيق

(د) الادارة الفرعية للاعلامية ، وتنالف من مصلحتين :

- 1 - مصلحة الدراسات والتنمية
- 2 - مصلحة النظام والاستغلال

- بالمشاركة في ضبط الاجتماعات في مادة التجارة الخارجية .

- بالتعرف على تطور الانتاج القومي في الميادين التي تخص المبادرات مع الخارج وبتعديل الواردات وال الصادرات حسب الامكانيات وال حاجيات الحقيقة للبلاد .

- بضبط حرص توريد المواد الشبيهة بالتي تصنف بتونس قصد تشطير التنافس والتاثير على الجودة والاسعار ووفرة هذه المواد في السوق الوطنية .

ولهذا الفرض فهي تشتمل على :

(ا) الادارة الفرعية للدراسات ، وتنالف من مصلحتين :

- 1 - مصلحة التطلعات والارضيات والتنافس
- 2 - مصلحة الترتيب والدراسات

(ب) الادارة الفرعية للبرمجة والمتابعة ، وتنالف من مصلحتين :

- 1 - مصلحة البرمجة
- 2 - مصلحة المتابعة

(ج) الادارة الفرعية للرخص ، وتنالف من اربع مصالح :

- 1 - مصلحة التجارة
- 2 - مصلحة الصناعيين
- 3 - مصلحة التسيير
- 4 - مصلحة الصادرات

الفصل 11 - ادارة المصالح الادارية والمالية ، مكلفة خاصة :

- باعداد النصوص الترتيبية الخاصة بمجموع اعوان الوزارة .

- بالقيام بشؤون موظفي الوزارة وبالسهر على تطور حاليهم الاداري مدة عملهم وبالنهوض بتكوينهم داخل الوزارة وخارجها .

- بتصور سياسة اجتماعية لفائدة موظفي الوزارة والمساءدة في هذا الميدان .

- باعداد وتنفيذ ميزانيتي التصرف والتجمیز .

ولهذا الفرض فهي تشتمل على :

(ا) الادارة الفرعية للموظفين وتكونين الاطارات ، وتنالف من ثلاثة مصالح :

- 1 - مصلحة الدراسات وتكوين الاطارات
- 2 - مصلحة الموظفين
- 3 - المصلحة الاجتماعية

(ب) الادارة الفرعية للميزانية والحسابات ، وتنالف من مصلحتين :

- 1 - مصلحة الميزانية والحسابات
- 2 - مصلحة الدفعات

(ج) الادارة الفرعية للبنيات والمعدات ، وتنالف من ثلاثة مصالح :

- 1 - مصلحة التموين

2 - مصلحة التنمية ونقل التكنولوجيا

- الفصل 14 - ادارة المناجم والجيولوجيا ، مكلفة خاصة :
- بضيئه وتنفيذ سياسة الحكومة في ميدان المناجم والجيولوجيا .
 - باعداد التشريع المنجمي وبالسهر على تطبيقه
 - بالسهر على اعداد واجهز برامج التنمية في قطاع المناجم .
 - بتطوير دراسات خصوصية تتعلق باستغلال المناجم ودراسة اقتصادية للنقل واثراء المعادن .
 - بمتابعة نشاط المؤسسات العمومية المنجمية التابعة لسلطة الارشاف ومراقبتها .
 - بربط العلاقات مع المؤسسات الدولية ذات الانشطة الجيولوجية ومتابعتها .
 - بمراقبة النشاطات المنجمية واستغلال العقول التجميمية .
 - بدراسة ومراقبة البرنامجه المتعلقة بالبحوث وتجديده المدخلات .

ولهذا الفرض فهي تشتمل على :

- ا) الادارة الفرعية للدراسات والتراخيص والبحث التجميمي ، وتنالف من مصلحتين :
- 1 - مصلحة الدراسات والتراخيص
 - 2 - مصلحة الجيولوجيا والتقييم التجميمي
- ب) الادارة الفرعية للفسفاط ، وتنالف من مصلحتين :

- 1 - مصلحة البرمجة والمتابعة والاستغلال
- 2 - مصلحة التنمية

- ج) الادارة الفرعية للمناجم والمعادن ، وتنالف من ثلاثة مصالح :
- 1 - مصلحة المناجم والمعادن
 - 2 - مصلحة الملاحات والمقاطع
 - 3 - مصلحة الامن

الفصل 15 - ادارة الحرف الصغرى ، مكلفة خاصة :

- باعداد تراخيص نشاط الحرف الصغرى وبالسهر على تطبيقها
 - بالمساهمة في الاعمال التي يقوم بها المركز القومي للدراسات الصناعية ووكلة تطوير التمويلات في مادة النهوض بالحرف الصغرى وتنمية المقاولة التكميلية المحلية
 - بدراسة وباءداد برامج تنمية الحرف الصغرى بالتعاون مع المؤسسات المعنية
 - بالمشاركة في دراسة برامج التعاون الدولي في هذا الميدان
 - بالمشاركة في الدراسات القطاعية
 - بدراسة برامج التكوين المهني باتصال مع المؤسسات المعنية
- ولهذا الفرض فهي تشتمل على :
- ا) الادارة الفرعية للمساعدة ، وتنالف من مصلحتين :

هـ) الادارة الفرعية للشؤون القانونية والاجتماعية وتنالف من مصلحتين :

- 1 - مصلحة الشؤون القانونية والنزاعات
- 2 - مصلحة القوانين الاساسية والشؤون الاجتماعية

الفصل 13 - ادارة التعاون الاقتصادي والتجاري مكلفة خاصة :

- بالمشاركة في اعداد سياسة التعاون الاقتصادي مع الخارج في الميدان الراغع بالنظر للوزارة
- بالتفاوض في المعامدات التجارية والتعرفيه ذات صبغه تنايه ومتعددة الاطراف ولذلك اتفاقيات التعاون الاقتصادي
- بدراسة ومتابعة علاقات تونس مع الدول الاجنبية والمؤسسات والتجمعات الاقتصادية الدولية في الميدان المشار اليها اعلاه .
- بالمبادرة والقيام بكل الاعمال التي من شأنها ان تسمح بالنهوض وبنمو وتنمية وتنشيط تصدير البضائع والخدمات .
- بمتابعة برامج التعاون الصناعي بالتعاون مع الادارات الفنية .

- بمتابعة اعمال المساعدة الفنية ونقل التكنولوجيا بالتعاون مع الادارات المعنية .

- بتمثيل الوزارة بمعية الادارات الفنية في المفاوضات الثنائية والمتعددة الاطراف والجهوية فيما يخص الميدان الراغع بالنظر للوزارة .
- بتعريف وتنمية الاعمال الاقتصادية مع البلدان العربية وخاصة بلدان المغرب .

- بتوجيه وتشجيع مشاركة البلاد التونسية في المعارض والتظاهرات الاقتصادية القومية والدولية .

- بتشجيع العلاقات الاقتصادية الاقافية بالمساهمة في اعداد تشريع التجارة الخارجية وساوايتها للسوق .
- القيام بالتنسيق مع اعمال الملحقين التجاريين .

ولهذا الفرض فهي تشتمل على :

- ا) الادارة الفرعية لافريقيا والعالم العربي وآسيا وتنالف من مصلحتين :
- 1 - مصلحة افريقيا
 - 2 - مصلحة العالم العربي وآسيا

ب) الادارة الفرعية لأوروبا وامريكا ، وتنالف من مصلحتين :

- 1 - مصلحة امريكا واوروبا الغربية
- 2 - مصلحة اوروبا الشرقية

ج) الادارة الفرعية للدراسة والنهوض بالتجارة الخارجية ، وتنالف من مصلحتين :

- 1 - مصلحة النهوض بالمبادرات
- 2 - مصلحة الدراسات

د) الادارة الفرعية للمنظمات الدولية للتجارة والتنمية ، وتنالف من مصلحتين :

- 1 - مصلحة ندوة الامم المتحدة للتجارة والتنمية
- 2 - الاتفاقيات العامة للتجارة والتعريفات القرقوية)

1 - المصلحة المكلفة بقطاع الخدمات
2 - المصلحة المكلفة بقطاع الانتاج

(ب) الادارة الفرعية للتطوير والتراث ، وتنالف من مصلحتين :

- 1 - مصلحة التطوير
- 2 - مصلحة التراث

(الفصل 16 - ادارة المحيط والمواصفات ومراقبة الجودة ، مكلفة خاصة :

- بإعداد التشريع في مادة التلوث الصناعي وجميع انواع التلوث الاخرى التي لها علاقه بالقطاعات الراجعة بالنظر لنشاط الوزارة والمهتم على تطبيقه

- بالنهوض بالدراسات الخاصة والمشاركة في الملتقيات المتعلقة بالتلوث
- بنشر المذكرات والنشريات المتعلقة بهذه الدراسات والملتقيات

- بالمهتم على مواكبة وتطبيق التراث المتعلقة بالمؤسسات المرسمة وذلك بالاتصال مع الادارات المعنية
- بالمهتم على اعداد التشريع المتعلق بالمواصفات والملكية الصناعية وتطبيقه

- بالمهتم على وجود خلايا مراقبة المدورة داخل المؤسسات الصناعية
- باجراء المراقبة المنتظمة للجودة على المواد الصناعية ولهذا الفرض فهي تشتمل على :

ا) الادارة الفرعية للمحيط ، وتنالف من مصلحتين :
1 - مصلحة المؤسسات المرسمة والسلامة
2 - مصلحة المحيط والوقاية من التلوث

(ب) الادارة الفرعية للمواصفات ومراقبة الجودة والملكية الصناعية ، وتنالف من مصلحتين :

- 1 - مصلحة المواصفات
- 2 - مصلحة مراقبة الجودة

الباب الثالث المصالح الخارجية

(الفصل 17 - تشتمل المصالح الخارجية لوزارة الاقتصاد الوطني على :

وزارة التخطيط

بووزارة التخطيط بوظائف كاهية مدير الادارة الفرعية للتعاون الفني والمالي مع الافطار والمنظمات المتعددة الاطراف والاسلامية (الادارة العامة للتعاون)

تسمية

مقتضى امر عدد 88 لسنة 1984 مؤرخ في 6 فيفري 1984 :
كلف السيد عبد العزيز العربي متصرف رئيس

وزارة المالية

كلف السيد صالح الدين القرموطي مهندس رئيس بعهام مكلف ببأنورية بديوان وزير المالية

تسمية

مقتضى امر عدد 71 لسنة 1984 مؤرخ في 30 جانفي 1984 :

عدد 9 الرائد الرسمي للجمهورية التونسية - 7 و 10 فيفري 1984 صفة 265

وزارة الاعلام

انهاء مهام

بمقتضى امر عدد 89 لسنة 1984 مؤرخ في 6 فيفري 1984 :
انهي تكليف السيد خليفة الفنودي مساعدة

جدول تقسيمي

اصلاح غلط المدرج بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية
ال-tonnesse عدد وهو المؤرخ في 6 و 9 جويلية 1982
امر عدد 975 لسنة 1982 مؤرخ في 30 جوان 1982
يتعلق بالانتزاع من اجل المصلحة العمومية لعقار كائن

العدد الرتبوي	الموقع	المساحة	عدد الرسم العقاري	اسماء المالكين او من تنسب لهم الملكية
1	الجديدة	ا هك 17 آر 0 5 ص	47-684 تونس (جزء)	حبيبة بنت عمر الغربي السيدة ومحرز وراضية وسعيدة والطاهر ومفيدة وعماد الدين ابناء مبارك بن عثمان بن عبد الله العساري

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

تسميات

بمقتضى امر عدد 76 لسنة 1984 مؤرخ في 3 فيفري 1984 :
عين السيد الهادي الغزي استاذًا للتعليم العالي وفق الجدول التالي :

الاسم واللقب	المعهد	المادة	تاريخ التسمية
الهادي الغزي	معهد بورقيبة للغات الحية	اللغة والآداب العربية	19 اكتوبر 1983

بمقتضى امر عدد 77 لسنة 1984 مؤرخ في 3 فيفري 1984 :
عين السيد خليل الزميطي استاذًا للتعليم العالي وفق الجدول التالي :

الاسم واللقب	المعهد	المادة	تاريخ التسمية
خليل الزميطي	مركز الدراسات والبحوث الاقتصادية والاجتماعية	علم الاجتماع	7 نوفمبر 1983

بمقتضى امر عدد 78 لسنة 1984 مؤرخ في 3 فيفري 1984 :
سمى الموظفون الآتية اسماؤهم استاذة محاضرين وفق الجدول التالي :

الاسم واللقب	مركز التعيين	المادة	تاريخ التسمية
محمد البخاري الجوة	المدرسة القومية للمهندسين بتونس	الرياضيات	4 اكتوبر 1983
محمد الجيدى	كلية الآداب بتونس	المغرافيا	11 اكتوبر 1983
محمد صالح المراكشى	كلية الآداب بتونس	العربية	20 اكتوبر 1983
جمعية شيخة	كلية الآداب بتونس	العربية	20 اكتوبر 1983
عز الدين زيد	كلية العلوم بتونس	العلوم البيولوجية	31 اكتوبر 1983
الصادق بوزيد	كلية العلوم بتونس	العلوم البيولوجية	31 اكتوبر 1983
المختار الحاجي	المعهد القومي للبحوث العلمية والتقنية	العلوم البيولوجية	31 اكتوبر 1983

وزارة الفلاحة

بمقتضى امر عدد 97 لسنة 1984 مؤرخ في 6 فيفري 1984 :

كلف السيد مصطفى الصدام ، مهندس اشغال الاحصائيات والدراسات الاقتصادية بمهام رئيس دائرة الاحصائيات والتحاليل الاقتصادية بالمندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية بتونس التابعة لوزارة الفلاحة

تاجيل مناظرة قرار

من وزير الفلاحة مؤرخ في 6 فيفري 1984 يتعلق بتأجيل المناظرة بالمواد لانتداب راقنين باللغتين العربية والفرنسية

ان وزير الفلاحة ،

بعد اطلاعه على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الاساسي العام لاعوان الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات

الصيغة الادارية وعلى الامر عدد 362 لسنة 1971 المؤرخ في 9 اكتوبر 1971 المتعلق بضبط القانون الاساسي للاطارات المشتركة للادارات المركزية وعلى جميع النصوص التي تخته او تمتها وخاصة على الفصل 72 منه

وعلى القرار المؤرخ في 30 ميتمبر 1980 المتعلق بضبط نظام وبنامن المناظرة لانتداب راقنين

وعلى القرار المؤرخ في 14 ديسمبر 1983 المتعلق بفتح مناظرة بالمواد لانتداب راقنين باللغتين العربية والفرنسية

قرر ما ياتي :

الفصل 1 - اجل اجراء المناظرة بالمواد لانتداب 24 راقنا باللغتين العربية والفرنسية المقرر حسب احكام القرار المؤرخ في 14 ديسمبر 1983 المشار اليه اعلاه ليوم 28 جانفي 1984 والايمام الموالية له الى يوم 24 مارس 1984 والايمام الموالية له

الفصل 2 - تختتم قائمة ترسيم المترشحين يوم 23 فيفري 1984

تونس في 6 فيفري 1984

وزير الفلاحة
الاسعد بن عثمان

اطلع عليه
الوزير الاول
محمد مزالى

الشؤون الاجتماعية للقيام بوظائف مدير جهوي للشؤون الاجتماعية باريانا

بمقتضى امر عدد 99 لسنة 1984 مؤرخ في 6 فيفري 1984 :

كلف السيد صلاح الدين الخياري ، متفقد مركزي للشغل بوظائف مدير جهوي للشؤون الاجتماعية بين عروس بوزارة الشؤون الاجتماعية

تسميات

بمقتضى امر عدد 90 لسنة 1984 مؤرخ في 6 فيفري 1984 :

سمى السيد المنصف بن رمضان ، المهندس العام مكلفا بمهمة بديوان وزارة الفلاحة

بمقتضى امر عدد 91 لسنة 1984 مؤرخ في 6 فيفري 1984 :

سمى السيد محمد دغفوس ، المهندس العام مكلفا بمهمة بديوان وزارة الفلاحة

بمقتضى امر عدد 92 لسنة 1984 مؤرخ في 6 فيفري 1984 :

كلف السيد محمد الامين تومية ، المهندس الاول بمهام مندوب جهوي للتنمية الفلاحية بقبلي التابعة لوزارة الفلاحة

بمقتضى امر عدد 93 لسنة 1984 مؤرخ في 6 فيفري 1984 :

كلف السيد خالد الزغبي ، المهندس الاول بمهام كاهية مدير ميزانية التجهيز وتقسيم المشاريع بادارة التخطيط والاحصائيات والتحاليل الاقتصادية التابعة لوزارة الفلاحة

بمقتضى امر عدد 94 لسنة 1984 مؤرخ في 6 فيفري 1984 :

كلفت السيدة راقية البوتيقي ، المهندسة الاولى بمهام رئيسة مصلحة دراسات التهيئات بادارة الهندسة الريفية التابعة لوزارة الفلاحة

بمقتضى امر عدد 95 لسنة 1984 مؤرخ في 6 فيفري 1984 :

كلف السيد حامد الاكحل ، المهندس الاول بمهام رئيس مصلحة الدراسات والتحاليل والاحصائيات والتخطيط بالإدارة الفرعية للدراسات والتحاليل والاحصائيات والتخطيط بمكتب مراقبة وحدات الاتصال الفلاحي التابع لوزارة الفلاحة

بمقتضى امر عدد 96 لسنة 1984 مؤرخ في 6 فيفري 1984 :

كلف السيد ذهير الهيري ، مهندس اشغال الدولة بمهام رئيس دائرة الغابات بعين دراهم التابعة للمندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية بجهودية

وزارة الشؤون الاجتماعية

تسميات

بمقتضى امر عدد 72 لسنة 1984 مؤرخ في 30 جانفي 1984 :

كلف السيد محمد المنصف الكعاك ، بامورية لدى ديوان وزير الشؤون الاجتماعية

بمقتضى امر عدد 98 لسنة 1984 مؤرخ في 6 فيفري 1984 :

كلف السيد البشير الاطرش بامورية لدى وزارة

وزارة الاسكان

1979 منقرضة بمقتضى الامر عدد 348 لسنة 1979
المؤرخ في 5 افريل 1979

(تطييقاً لمقتضيات الفصل 35 من القانون عدد 85
لسنة 1976 المؤرخ في 11 اوت 1976)

جدول تقسيمي

تنقيح في جدول القطع منشور بالرائد الرسمي
ل الجمهورية التونسية عدد 27 بتاريخ 17 افريل

العدد الرتبى لقطعة	عدد القطعة بالمثال التقسيمى	عدد الرسم القارى	الموقع	نوع العقار	المساحة المزمع انتزاعها	اسم المالك
60	قطعة عدد 1 (جزء من القطعة عدد 1 سابقاً)	37563 س2 تونس	نابل	أرض فلاحية	0 هـ 21 آر 10 ص	محمد بن عمر الحلفاوي الوسلاتي

وزارة الشباب والرياضة

وعلی الامر عدد 1198 لسنة 1983 المؤرخ في 14 ديسمبر
المتعلق بتنظيم وزارة الشباب والرياضة ،

وعلی الامر عدد 1199 لسنة 1983 المؤرخ في 14 ديسمبر
1983 المتعلق بتنظيم وضبط مهام الادارات الجهوية للشباب
والرياضة ،

قرر ما ياتي :

فصل وحيد - تضييع المنطقة التربانية ومركز الادارات
الجهوية للشباب والرياضة التي نص عليها الامر المشار
اليه أعلاه عدد 1199 لسنة 1983 المؤرخ في 14 ديسمبر
1983 كما يلى :

انهاء مهام

بمقتضى امر عدد 100 لسنة 1984 مؤرخ في 6 فيفري 1984 :
وضع حد لتکليف السيد الهادي مالك ،
متقد الدرجة الاولى للشباب والرياضة ، بمهام رئيس
مصلحة الفرق القومية بوزارة الشباب والرياضة ابتداء
من 15 ديسمبر 1983

مناطق ترابية قسرار

من وزير الشباب والرياضة موزع في 30 جانفي 1984 يتعلق
بضبط المنطقة التربانية ومراكز الادارات الجهوية التابعة لوزارة
الشباب والرياضة ،
ان وزير الشباب والرياضة ،

بعد اطلاعه على الامر عدد 370 لسنة 1975 المؤرخ في 30
ماي 1975 المتعلق بضبط مهام وزارة الشباب والرياضة ،

الادارات الجهوية	المنطقة التربانية	مركز الادارة
1) الادارة الجهوية للشباب والرياضة تونس	ولايات تونس ، بن عروس ، اريانة	تونس المدينة
2) الادارة الجهوية للشباب والرياضة نابل	ولايات بنزرت ، نابل وزغوان	نابل
3) الادارة الجهوية للشباب والرياضة جندوبة	ولايات باجة ، جندوبة ، الكاف وسيلانيه	جندوبة
4) الادارة الجهوية للشباب والرياضة سوسة	ولايات سوسة ، المنستير ، المهدية والقيروان	سوسة
5) الادارة الجهوية للشباب والرياضة قابس	ولايات قابس ، مدنين ، تطاوين ، وقبلي	قابس
6) الادارة الجهوية للشباب والرياضة صفاقس	ولايات صفاقس ، سidi بو زيد ، قفصة ، توزر ، والقصرين	صفاقس

تونس في 30 جانفي 1984
وزير الشباب والرياضة
محمد كريم

اطلع عليه
الوزير الأول
محمد مزال

تفويض امضاء

قرار

من وزير الشباب والرياضة مؤرخ في 30 جانفي 1984 بتفويض حق الامضاء لفائدة المديرين الجهويين للشباب والرياضة

ان وزير الشباب والرياضة ،

بمد اطلاعه على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بالنظام الاساسي العام لاعوان الدولة والجماعات المعمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصفة الادارية ،

وعلى الامر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 30 ماي 1975 المتعلق بالترخيص للوزارة وكتاب الدولة بتفويض حق الامضاء ،

وعلى الامر عدد 370 لسنة 1975 المؤرخ في 30 ماي 1975 والمتعلق بضبط مهام وزارة الشباب والرياضة ،

وعلى الامر عدد 1198 لسنة 1983 المؤرخ في 14 ديسمبر 1983 المتعلق بتنظيم ووزارة الشباب والرياضة ،

وعلى الامر عدد 1199 لسنة 1983 المؤرخ في 14 ديسمبر 1983 المتعلق بتنظيم وضبط مهام الادارات الجهوية للشباب والرياضة ،

وعلى قرار وزير الشباب والرياضة المؤرخ في 30 جانفي 1984 المتعلق بضبط مرجع النظر التربوي ومبررات الادارات الجهوية للشباب والرياضة ،

قرر ما ياتي :

الفصل 1 - المدير الجهوي للشباب والرياضة مؤهل للامضاء ، بتفويض من وزير الشباب والرياضة في كل الوثائق الدالة في حدود مشمولات انتظاره وال المتعلقة بميدان التصرف الاداري والمالي وخاصة في :

- ميدان تصريف شؤون الموظفين بجميع اصنافهم
- اقتراح الانتدابات

- التعين

- اسناد الاعداد

- اقتراحات الترسيم

- الاختبارات المهنية للعملة

- عقوبات الدرجة الاولى

- العطل السنوية ، رخص المرض العادي ، التي لا تتجاوز مدتها 30 يوما في السنة

- حوادث السفل

وزارة السياحة والصناعات التقليدية

تسمية

بمقتضى امر عدد 68 لسنة 1984 مؤرخ في 30 جانفي 1984 :
سمى السيد انور الشيباني عزيز بصفة مكلف

بعامورية ليشغل خطة رئيس ديوان وزير السياحة والصناعات التقليدية ابتداء من غرة جانفي 1984

المفهوم - المنشورة

البنك المركزي التونسي

الفصل 6 - تطبق البنوك على هذا النوع من القروض نسبة فائدة ميسرة تبلغ 6 بالمائة في السنة

الفصل 7 - بعد حصولها على موافقة إعادة الإسقاط، يمكن للبنوك تسهيل قروض جبر الفسر خارج الحد العادي ل إعادة الإسقاط لدى البنك المركزي التونسي وذلك بجملة مبلغها وكل مدتها وبنسبة فائدة حددت بـ 3,5 بالمائة في السنة

الفصل 8 - تتم إعادة إسقاط قروض جبر الفسر بواسطة سند جملي للتسهيل محرر من طرف البنك المانع وحامل لتوقيع بنك آخر وينبغي تدعيم مبلغ السند الجملي للتسهيل بكشف للسنوات التي لم يحل أجل استخلاصها والتي اكتتبها مختلف المستفيدين بالقروض. ويجب أن يمثل السند الجملي مبلغ ما تبقى من أصل القروض المستعملة فعلاً. وينبغي أن يكون الكشف محرراً طبقاً لاتخاذ القائمة الملحقة بهذا النشور ومشهوداً بصحته بتوقيع معتمد. يكتب السند الجملي للتسهيل لأجل ثلاثة أشهر قابلة للتجديد طيلة مدة القرض المرض فيها.

وينبغي على البنك، أثناء كامل مدة إعادة الإسقاط، أن يعلم البنك المركزي التونسي بكل تعديل يطرأ على السنوات المدورة للسند الجملي للتسهيل، كافلاس الحريف أو الخلاص السابق لوانه الخ ...

الفصل 9 - ينبع على البنك أن تتبعه وتراقب استعمال القروض الممنوعة وتسهر، كلما لمح لها ذلك، على أن تدفع مبلغها مباشرة لفائدة مموني المستفيد بالقرض بالبضائع والتجهيزات والخدمات

الفصل 10 - يجب أن تصل مطالبات قروض جبر الفسر إلى البنك قبل تاريخ 30 جوان 1984 . وعلى البنك أن توجه ملفات الترخيص المسبق والموافقة على إعادة إسقاط القروض إلى مقر البنك المركزي التونسي مدعمة بجميع العناصر الازمة للنظر في مطلب القرض وبالخصوص:

- كشف عن وضعية المستفيد بالقرض قبل الاستئنافات

- محضر محرر من طرف السلطة المعنية يبين نوع الضرر الناجم عن الاستئنافات

- كشف مرقم ومفصل بالاضرار الملحة محرر من طرف خبير مؤهل قانونيا

الفصل 11 - يدخل هذا النشور حيز التنفيذ ابتداء من تاريخ الإشعار به

تونس في 23 جانفي 1984

المحافظ
النصف بلغوجة

نشر في البنوك عدد 3 لسنة 1984

المؤرخ في 23 جانفي 1984

الموضوع: إنشاء نظام تمويل استثنائي لغير الأضرار الناجمة عن اضطرابات شهري ديسمبر 1983 وجانفي 1984

ان محافظ البنك المركزي التونسي

بعد اطلاعه على القانون عدد 90 لسنة 1958 المؤرخ في 19 سبتمبر 1958 كما وقع تنقيحه بالنصوص اللاحقة له وعلى القانون عدد 51 لسنة 1967 المؤرخ في 7 سبتمبر 1967 كما وقع تنقيحه بالنصوص اللاحقة له، وفي إطار اعانة الفلاحين والصناعيين والتجار واصحاب الخدمات الذين تضرروا من اضطرابات شهري ديسمبر 1983 وجانفي 1984 .

قرر ما يأتي:

الفصل 1 - تم إنشاء نظام تمويل استثنائي يسمى «قرض جبر الأضرار» لفائدة الأشخاص الطبيعين والمعنوين الذين ينشطون ضمن قطاعات الفلاحة والصناعة والتجارة والخدمات والذين تضررت انشطتهم من جراء اضطرابات شهري ديسمبر 1983 وجانفي 1984

الفصل 2 - يمنح هذا القرض الذي يهدف إلى اعانة المعنيين بالأمر على استئناف نشاطاتهم في احسن الظروف لتمويل النفقات التالية:

- اصلاح، وان اقتضى الامر ذلك ، تعويض واجهات العرض والواجهات الزجاجية وأماكن العرض والتجهيزات والبناء

- تجديد المخزونات المتلفة أو المتضررة

الفصل 3 - يمكن استعمال قرض جبر الفسر لتمويل 80 بالمائة على اقصى تقدير من تكلفة النفقات المنصوص عليها بالفصل 2 اعلاه

الفصل 4 - يخضع منح هذا القرض من طرف البنك لنرخيص مسبق من البنك المركزي التونسي

الفصل 5 - يحدد البنك المركزي التونسي مدة القرض عند موافقته المسبقة على ان لا تتجاوز هذه المدة 7 سنوات وبالنسبة للقرض التي تتجاوز مدتها السنة، ينبع ان يحل اول اجل لترجيع مبلغها في مدة اقصاها سنة واحدة من تاريخ اول استعمال للقرض، الا اذا صدر استثناء من ذلك عن البنك المركزي التونسي . وهذه القروض لا تقبل في نسبة استعمال السنوات الخاصة المتوسطة الاجل ، ويعلم البنك ، البنك المركزي التونسي ، بكل عملية دفع ، ويوجهه الى ادارة البنك تظيراً من جداول ترجيع مبالغ القروض .

ملحق بالنشرور عدد 3 لسنة 1984

المؤرخ في 23 جانفي 1984

الاسم الجماعي للبنك :

كشف للسننات الاولية الممثلة لقروض جبر الفسر

تجدون اسفله كشفا للسننات الاولية التي لم يحل
اجل دفعها والمعتمدة لاكتتاب السند الجماعي
لتسييل دينار الذي يحل
اجل دفعه يوم

الاسم واللقب والاسم الجماعي لمكتبي السننات	مراجع الموافقة بإعادة الإسقاط	مبلغ القرض	أول مبلغ من القرض	تاريخ استعمال دفع الفرض	تاريخ حلول أجل دفع الفرض	المبلغ المزمع إعادة إسقاطه

نلتزم بان نحتفظ بالسننات الاولية موضوع القائمة المشار اليها اعلاه لفائدة البنك المركزي التونسي وعلى
ذمتها اثناء كامل مدة تسييلها

اعلامات وارشادات

وزارة العدل

طبقا لاحكام الفصل السادس من الامر المؤرخ في 24 جانفي 1936 ، تعلم ادارة الملكية العقارية كل من يهمه الامر ، انه وقع تعويير الرسوم العقارية التالية بصفة وجوبية

اعلام عدد 84 - 1
ادارة الملكية العقارية
تحوير الرسوم العقارية
(الامر المؤرخ في 24 جانفي 1936)

اسم المالكين	اسم الملك	اعداد الرسوم العقارية الجديدة	اعداد الرسوم العقارية المحورة
بلدية تونس	كوردياي سيفينيول	تونس 47339	2601
1) السيد الطاهر بن علي بوبكر 2) السيد الطاهر بن بو عزيز بن ساسي عزو 3) السيد محمد بن عبد الله عزو 4) السيدة سليمية بنت عبد الله عزو	ميشال زرافه	تونس 47340	2610
ديوان الاراضي الدولة	راس خوجة واحد	تونس 47341	2615
1) السيد عبد العزيز بن الطيب بن احمد بوسعيد 2) السيد عبد العزيز بن مختار المسدي 3) السيدة فوزية 4) السيد توفيق 5) السيد رشاد 6) السيدة حسيبة 7) السيدة مفيحة	برج جو ماجو	تونس 47343	2654
الخمسة الاخرين ابناء السيد عبد العزيز بن مختار المسدي	راس خوجة ثلاثة	تونس 47358	2617
الشركة المدنية العقارية للعقارات الكائن 51 نهج الجذيرة وللعقارات الكائن 30 نهج سيدى بو منديل تونس	منزل بورجوا	تونس 47342	2642
السيد احمد بن الحاج طيب عايش او عياش	فليس	تونس 47344	2653
1) السيدة كاميليا بنت جمعة 2) السيد المختار 3) السيد عبد الرحمن 4) السيدة زينب 5) السيدة كميلة 6) السيدة عواشة 7) السيدة دوجة 8) السيدة نعيمة 9) السيد مصطفى	ملك جان ديكان تيتنا II	تونس 47345 تونس 47346	2639 2614
الثمانية الاخرين ابناء الحاج احمد بن عمر مرمش			
10) السيد الشاذلي 11) السيد الحبيب			

أسماء المالكين	اسم الملك	أعداد الرسوم العقارية الجديدة	أعداد الرسوم العقارية المحوسبة
(12) السيدة جميلة الثلاثة الاخرون أبناء صالح مرمش (13) السيد محمد أمين (14) السيدة ماجدة (15) السيدة نجاة الثلاثة الاخرون أبناء احمد زغوان (16) السيدة جليلة (17) السيدة حواء (18) السيدة عائدة (19) السيدة آمنة (20) السيد حسين (21) السيدة حسنة (22) السيدة علياء السبعة الاخرون أبناء محمد بن الحاج احمد بن عمر مرمش			
(1) السيد صالح بن حسن بن الصادق محواشي (2) السيدة زهرة بنت حسن بن احمد المزوغي (1) السيدة حلومة بنت الشيخ محمد التهامي المحرزي (2) السيد محمد المختار (3) السيدة آمنة (4) السيدة فاطمة (5) السيدة نفيسة تدعى دلندة الاربعة الاخرون أبناء محمد بن الشيخ محمد المختار شويعحة (6) السيد ابراهيم سراج الدين بن حمدة الشريف (7) السيدة سعدية (8) السيد عبد العميد (9) السيد محمد فيصل (10) السيدة راضية (11) السيد توفيق السبعة الاخرون أبناء ابراهيم سراج الدين بن حمدة الشريف	بالشاباني دار ببارون	47347 تونس 47348 تونس	2640 2603
الدولة (الملك الخامس) السيد سعيد بن علي دغري (1) السيدة ليلى بنت ابراهيم نجاري (2) السيد سليم (3) السيد كريم (4) السيدة فريدة الثلاثة الاخرون أبناء منير بن عبد القادر القبالي (1) السيد بايروني (جان شارل) (2) السيد بايروني (بيار جاك)	سالية مالون هنشير الزرافة منزل بو نتيكيس رودولف	47359 تونس 47362 تونس 47366 تونس 47360 تونس 47361 تونس	2619 2624 2699 2620 2623
	ملک اودان	47363 تونس	2656

العنوان	اسم الملك	العنوان	نوع الرسوم	الرسوم العقارية المحوسبة
1) السيد ناخوم (يودا يدعى دادي بن شالوم) 2) السيد علي بن حبيب بن صالح صاوة الشركة القومية العقارية للبلاد التونسية	مرواني	تونس 47364	تونس 47364	2657
1) السيدة صفار (مسعوده مارسال) 2) السيد قاز (عويده ويدعى ادوارد) 3) السيد قاز (اسحاق جاك) 4) السيد قاز (ماير ايلى) 5) السيدة قاز (انا موزي) 6) السيدة قاز (وكا هنريات) 7) السيدة قاز (اندري مهى) 8) السيد قاز (لان ارون ناتان)	ابراهيم عطية بشر الكلاب الثاني	تونس 47365 تونس 47367	تونس 47365 تونس 47367	2698 1714
1) السيد الطاهر 2) السيد الطيب الاثنان ابناء احمد بن حسن اللوز 3) السيد حسن 4) السيد محمد 5) السيد محمود 6) السيد عبد السلام الاربعة ابناء حسن بن حسن اللوز 7) السيد توفيق بن عبد السلام بن حسن اللوز 8) السيد محمد بن محمود اللوز 9) السيدة شلبية او بيبة بنت الصادق بن محمود الجلولي	المحسود	صفاقس 3112	صفاقس 3112	31470

ملاحظة :

يمكن لمن يهمهم الامر من ادارة الملكية العقارية بملحوظاته فيما يتعلق بتحوير الرسم العقاري الذي على ملكه من بين الرسوم المشار اليها اعلاه ، وذلك في اجل اقصاه عامان (2) اثنان ابتداء من تاريخ هذا الاعلام وبعد انتهاء هذا الاجل فانه لا يمكن اعتبار ادارة

الملكية العقارية مسؤولة عن اي غلط او سهو قد تكون وقعت فيه عند قيامها بتحوير الرسوم العقارية المذكورة اعلاه
توجه الملحوظات الى ادارة الملكية العقارية (مصلحة تحوير الرسوم العقارية) 29 نهج الهند
1002 تونس

وزارة الداخلية

اعلان

تطبيق احكام الفصل 22 من الامر المؤرخ في 16 سبتمبر 1902 المتعلق بالاداء الموظف على قيمة كراء العقارات المبنية

ينتشرف رئيس بلدية اكودة باعلام المالكين او وكلائهم الذين يهمهم الامر ان دفتر استخلاص المعاليم العقارية وما شابها الموظفة على العقارات المبنية لعام 1983 سيقع الشروع في استخلاصها ابتداء من نشر هذا الاعلان بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

اعلان

تطبيق احكام الفصل 22 من الامر المؤرخ في 16 سبتمبر 1902 المتعلق بالاداء الموظف على قيمة كراء العقارات المبنية

يتشرف رئيس بلدية اكودة باعلام المالكين او وكلائهم الذين يهمهم الامر ان دفتر استخلاص المعاليم العقارية وما شابها الموظفة على العقارات المبنية لعام 1982 سيقع الشروع في استخلاصها ابتداء من نشر هذا الاعلان بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

عند الاقتضاء وذلك في حدود اجل لا يتجاوز الشهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية
ولا تقبل اية شكاية بعد مضي ذلك الاجل

اعلان

تطبيق احكام الفصل 17 من الامر المؤرخ في 16 سبتمبر 1902 المتعلق بالاداء الموظف على قيمة كراء العقارات المبنية والفصل الاول من الامر المؤرخ في 26 جانفي 1956 المتعلق بالاحصاء السنوي

يتشرف رئيس بلدية الحشنة باعلام السادة المالكين او وكلائهم الذين يهمهم الامر بختم عمليات الاحصاء التكميلي ختاما نهائيا فيما يخص العقارات المبنية الواقع السهوب عنها انساء الاحصاءات السابقة او التي لم تبق معفاة من الاداء طبق الفصل 3 من الامر المؤرخ في 16 سبتمبر 1902 او التي تم بناؤها حديثا وكذلك محلات المعدة للخلاغة والمتعة وصارت خاصة للاداء ابتداء من اول جانفي 1983

ويذكرهم ان لهم اجل قدره ستون يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية للطعن عند الاقتضاء في مقرارات لجنة التقييب لدى المحاكم المختصة

اعلان

تطبيق احكام الفصل 22 من الامر المؤرخ في 16 سبتمبر 1902 المتعلق بالاداء الموظف على قيمة كراء العقارات المبنية

يتشرف رئيس بلدية الساحلين سيدي عامر عتبر باعلام المالكين او وكلائهم الذين يهمهم الامر ان دفتر استخلاص العاليم العقارية وما شابهاها الموظفة على العقارات المبنية لعام 1984 سيقع الشروع في استخلاصه ابتداء من نشر هذا الاعلان بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

اعلان

تطبيق احكام الفصل 14 من الامر المؤرخ في 16 سبتمبر 1902 المتعلق بالاداء الموظف على قيمة كراء العقارات المبنية

يتشرف رئيس بلدية بنزرت باعلام السادة المالكين او وكلائهم الذين يهمهم الامر بختم عمليات الاحصاء العام ختاما وقتيما فيما يخص المساكن الخاصة للاداء لسنة 1984

ويدعوهن للاطلاع بالبلدية على فصول الزمام التي تخص املائهم وتقديم شكاياتهم كتابيا للجنة التقييب

وزارة المالية

مساء : من الثالثة الى الساعة السادسة الا الربع يومي الجمعة والسبت : من الساعة الثامنة صباحا الى الساعة الواحدة بعد الزوال
ان القباضات المالية تطلق شبابيكها للعموم يوميا ساعة قبل انتهاء الحصة اليومية الاخيرة كما تطلق هذه الشبابيك خلال الحصة الاخيرة للبيوم الاخير من كل شهر وكذلك كامل البيوم بالنسبة لآخر شهر ديسمبر

وزارة الشؤون الاجتماعية

اعلان عن شغور خطط وظيفية

بلاغ

ليكن في علم العموم ان التوقيت الاداري بالنسبة للقباضات المالية التابعة للادارة العامة للحسابية العمومية يكون كما يلي ابتداء من 16 جانفي 1984 :

ايام : الاثنين ، الثلاثاء ، الاربعاء والخميس صباحا : من الساعة الثامنة صباحا الى منتصف النهار والنصف

الادارة	عدد الشاغرة	نوع الخطط الوظيفية	الشروط القانونية	الشروط الخاصة
ادارة الشؤون الادارية والمالية	1	رئيس مصلحة المعدات والبنياء	يعين من بين متصرف في الحكومة او الموظفين المنتدين الى رتبة ان لدیه : معاذلة ، الذين لهم أقدمية - تجربة في تصرف المعدات لا تقل عن 5 سنوات في هذه - معرفة تطبيقية ومعلومات عن القواعد التي تخضع لها صفات الدولة والاملاك فيما يخص الاثاث والعقارات	ويجب عليه ايضا ان يثبت ذلك في اجل لا يتجاوز 15 يوما ابتداء من تاريخ هذا الاعلان

يتعين على المرشحين المعنيين بالامر الذين تتوفى فيهم الشروط المذكورة اعلاه ان يوجهوا مطالبهم في نظيرين احدهما الى وزارة الشؤون الاجتماعية والآخر الى الوزارة الاولى (الادارة العامة للوظيفة العمومية

إعلانات قانونية وعديمة

لا تتحمل الإذاعة أية مسؤولية من حيث محتوى الإعلانات الموجة

البناوه : محمد صناعته حلاق يقطن بنهج باب سعدون زنقة القابض عدد 4 تونس عبد القادر صناعته حلاق يقطن بنهج فرhat حشاد عدد 58 جنوبية ، مصطفى موظف بديوان مجردة يقطن بعقبة النسواسي الدندان بتونس، جميلة حرفتها شؤون المنزل تقطن بحي التضامن بتونس ، السيدة حرفتها شؤون المنزل تقطن بحومة الحضاوي بجندوبة وشاذلية تقطن بين بشير دوار الوسلاتية ، المرأة عزيزة بنت الكافي اولمة المرحوم الطاهر بن بلقاسم المرداوسي حرفتها شؤون المنزل تقطن بحي الزهور عدد 4107 صباح بنت المرحوم الطاهر المرداوسي نهج عدد 4107 ، أمال بنت الطاهر بن بلقاسم المرداوسي حرفتها شؤون المنزل تقطن بالربط الجوفي بجندوبة ، محمد بن بلقاسم المرداوسي المذكور أولاً بوصفة دخيلة حرفته الحلاقة يقطن ابن ذكر العبيت ضدهم : وهم متورون بن بلقاسم بن محمد بن عمار المرداوسي صناعته التجارية يقطن بنهج زمالة عدد 10 بجندوبة وشقيقته صالح حرفته الحلاقة قاطن بالمكان وشقيقهما الولدي حرفته سائق سيارة الجرة قاطن بالمكان

وجوب التقبيت : بمقتضى حكم مدني حاز قوة التصال القضاء تحت عدد 2152 صادر عن محكمة جنوبية الابتدائية بتاريخ 27 جوان 1983 قاض بالتصفيق

موضوع التقبيت :

1 - الرسم العقاري عدد 43313 الكائن بجندوبة نهج زمالة وهو عبارة عن محل سكنى في حالة قيمته يحده شهلا نهج زمالة وجنبها الحسين بوزيان وشرقا وغربا ملك ورثة الحسين الباهي يمسح ثلاثة واربعة المترار مربعة ويستتمل هذا الحل على تسعة غرف وحوشان وبرحاضن وهو في تصرف البنت عليهم 2 - دكان غير مسجل كائن بنهج الطاهر الحداد بجندوبة يحده شهلا جامع الصلاة وجنبها نهج الجامع وشرقا مجزرة وغربا نهج الطاهر الحداد وهو غير مسجل يمسح خمسة عشر مترا مربعا وبه

ملاحظة : لا يمكن للأجانب المشاركة في هذا التقبيت إلا بعد التحصيل على ترخيص مسبق من السيد الوالي وعلى من يزيد الاطلاع على كراس الشروط الاتصال بكتابة دائرة البيوعات العقارية بالمحكمة الابتدائية بقرنيبالية وكذلك بمكتب المحامي القائم باجراءات التتبع المحامي القائم باجراءات التتابع

الاستاذ محمد شقرون
عدد 30 - 1 - 1 /

بيع أصل تجاري

يوم الاربعاء 15 فيفري 1984 على الساعة الحادية عشر صباحاً وعلى عنوان المكان سينجري بيع الاصل التجاري لمصنوع الخليطة الكائن بتونس 17 نهج بباب سوقيقة وساحة القلالين الذي على ملك شركة النصف الرقيق وشركائه المحرودة المسؤولية وذلك لآخر مزاید وتتفيد للحكم الصادر لفائدة الصراف العقاري والتتجاري التونسي الشركة الخفية الاسم الكائن مقره بتونس 13 شارع فرنسا من المحكمة الابتدائية بتونس تحت عدد 13436 بتاريخ 16 فيفري 1983 ويشتمل ذلك الاصل التجاري خاصة الحرفاء والصمعة التجارية وعنوان الحل والاسم التجاري وكذلك الاشياء اللازمة لاستغلاله الثمن الافتتاحي : عشرون ألف دينار (20.000.000) بالنسبة للعناصر المعنوية وعشرة الاف دينار (10.000.000) بالنسبة للعناصر المادية

للاطلاع على كراس الشروط يتبع الاتصال بالمامور العمومي الكلف ببالبيع والمذكور أعلاه

عدد 31 - 1 - 1 /

بيع بالزاد العلني

مكتب الاستاذ عمر الحداد المحامي لدى التقبيب 31 نهج ليبيا - تونس

طالبوه التقبيب : وهم ورثة المرحوم بلقاسم بن محمد بن عمار المرداوسي وهم

بيع بالزاد العلني

مكتب الاستاذ محمد شقرون المحامي لدى محكمة التقبيب 1 نهج مصطفى مبارك - تونس

بيع بالزاد العلني اثر عقلة تنفيذية لتكامل العقار المسجل بدقتر خانة الاماكن العقارية تحت عدد 516.216 تونس س 2 المعروف باسم - خيرة 163 - تبلغ مساحتها 15 آر و 83 ص الكائن بباب

طالية التتبع : الشركة التونسية للبنك وهي شركة خفية الاسم العائلة في شخص رئيسها ومديرها العام والكائن مقرها الاجتماعي بتونس 1 شارع الحبيب ثامر والتي اختارت محل مخابرتها بمكتب محاميها الاستاذ محمد شقرون المحامي لدى محكمة التقبيب والقاطن بتونس 1 نهج مصطفى مبارك

المدينة المعقول عنها : شركة الطالع وهي شركة ذات مسؤولية محدودة يمثلها 1 - وكيلها الكائن مقرها بباب نهج القاهرة عمارة الشواشى 2 - السيد الهادي ولها المؤمن العدل الكائن مكتبه بباب

العقار المعلن عن بيعه : كامل العقار على مستوى النقطة الكيلومترية عدد 8 بباب الحمامات والمشتمل على ارض بيضاء تبلغ مساحتها 15 آر و 83 ص موضوع الرسم العقاري عدد 516.216 تونس س 2 المعروف باسم خيرة 163

محكمة وجلسة التقبيب : يقع تبتيت كامل العقار المذكور بدائرة البيوعات العقارية بالمحكمة الابتدائية بقرنيبالية بقصر العدالة بقرنيبالية وذلك يوم الاثنين والعشرين من شهر فيفري سنة الف وتسعمائة وأربعين وثمانين وعلى الساعة التاسعة صباحاً وما يليها

الثمن الافتتاحي : عين الثمن الافتتاحي للعقار الذي على ملك الماء ضدها 8.000.000 دون المصاريف التي سيتعالج الإعلان عنها يوم الجلسة

زيارة العقار : تمكن زيارة العقار كل يوم

باباً يشغلها المكتب عليه صالح المردادسي
ويقاطعه به الحلقة

الثمن الافتتاحي : عين الثمن الافتتاحي
بالنسبة لمحل السكنى مرتاحه مهنتها شؤون المنزل
دينار وبالنسبة للدكان عشرة آلاف دينار
التحمّلات الوظيفة : إن العقاريين المراد
تبيّنها سالمان من كل التحمّلات

تاريخ وموعد ومكان التبّيت : عين يوم
البيع بتاريخ 15 مارس 1984 بقاعة
البيوعات العقارية بالمحكمة الابتدائية
جنوبية وعلى الساعة التاسعة صباحاً
وما يليها

عدد 32 - 1 - 1 /

بيع بالمزاد العلني لدى المحكمة الابتدائية بتونس

مكتب الاستاذ عمر الحداد
الحامي لدى التقيّب
الكافن بنهج ليبيا عدد 31 بتونس

تنفيذ الحكم الذي عدد 904
 الصادر من محكمة تونس الابتدائية
بتاريخ 20 جويلية 1978 المؤيد بالحكم
الاستئنافي عدد 580 قضية عدد
515 82 بتاريخ 3 ديسمبر 1981
القاضي بالقرار الحكم الابتدائي وأجزاء
العمل له وهذا يتضمن تصفيق العقار
المترى بين الطرفين بالبيع وفقاً لاحكام
المراعات الجنائية والتجارية وتوزيع ثمنه
على مستحقيه وحاز الحكم الاستئنافي
قوة ما اتصل به القضاء لوقوع الاعلام به
بتاريخ 29 جوان 1982 ولم يعقب به
معرضت العقار التالي للبيع لآخر باذن
على طريق محكمة البيوعات بتونس

وصف العقار : عبارة عن فيلا صغيرة
كائنة بحي الخضراء بنهج عدد 25 عدد 4
بتونس غير مسجلة قبلياً المفتح وتشتمل
على حيّة مسيرة بحدار من الواجهة
بداخلها على اليمين بيت كمحفل تعتبر
بيت به من الناحية اليمين بيت ثانى
به من الجهة اليسرى باب يفضى إلى
مطبخ ومن حاضن ومن الناحية اليمنى
فتحة تفضى إلى بيت صغير كما تشتمل
على منشر مستطيل وعلى اليسار من
المحفل بيت آخر مساحة الجميع مائة
والربع وعشرون متراً مربعاً وستة
وسبعين صائمتر غير مسجل
طلابوا التصفيق : ورثة عبد العزيز
الخمي منديل وهم :

1) البنته فاطمة مهنتها دائرة شؤون
المنزل

2) البنه الحني لا حرفه له

3) البنته مروأة مهنتها شؤون المنزل

4) البنه علي حرفته حلاق

5) البنه عبد القادر حرفته تارزي

6) البنه محمد حرفته تارزي

يقطن جميعهم بقصبة نائبهم الاستاذ
عمر الحداد الحامي لدى التقيّب مقره

31 نهج ليبيا بتونس

المبنت ضوها : ورثة الحاج بلقاسم

يدعى الجنبي بن الجيداني منديل وهي
زوجته زبيدة بنت العربي بن عمر بن

عمارة حرفتها شؤون المنزل القاطنة
بالمحل موضوع التقيّب

محكمة التبّيت : يقع تبّيت العقار
المذكور بدائرة العقارات بالمحكمة
الابتدائية بتونس بقصر العدالة شارع
باب البنات بتونس وذلك يوم الخميس
8 مارس 1984 وعلى الساعة الثامنة
والنصف صباحاً وما يليها

الثمن الافتتاحي : العقار المراد تبّيتته
والغير مسجل هو 11.000.000 دينار

زيارة العقار : ممكنة في الخامسة مساءً
في كل يوم

ملاحظة : لا يمكن للأجانب المشاركة
في التبّيت إلا بعد الإدلاء برخصة من
السيد الوالي وعلى من يريد الإطلاع على
كراس الشروط الاتصال بكتابة المحكمة
الابتدائية بتونس أو بمكتب المحامي
القائم بأعمال البيع

عدد 33 - 1 - 1 /

بيع بالمزاد العلني

بعد عثمه تنفيذية على عقار

مكتب الاستاذ محمد ابن جاء بالله
الحامي لدى التقيّب

القائم بالتبّيت : الحمد بن محمد الحمدي
العرويدي الملوك والقاطن بنهج البرنيطة
عدد 7 بتونس والية تونس الذي اختار
 محل مخيّنته مكتب الاستاذ محمد ابن
 جاء بالله الحامي لدى التقيّب والقاطن
 بشارع فرجات حشاد بقالبي

المقول عليه : محمد الخثار بن محمد

بن خليفة طليحة حرفته العمل اليومي
ويقطن بنطاوين معتمدية ولاية المكن

العقار المعروض للبيع : جميع محل

السكنى المشتمل على غار وبيت ومطبخ
ومتسوغ من طرف السيد محمد بن عبد
السلام الدغاري ومخزن خارج الحل له
شباكان أحدهما يفتح للشرق والثاني
يفتح للجوف كائن بنهج الحاج سعيد
الطيباوي بتطاوين يحده قبلة ملك على بن
خليفة طليحة وشرقاً مدخل طريق عام
مشترك وجوساً كذلك ملك التجانسي
الودري في طول كامل الدار والمخزن قبلة
وجوفاً الرابعة وعشرون متراً وعرض
سبعين المتار تقريباً (2) مع كامل الحانوت
الكافن بساحة علي بلهوان بتطاوين عدد
60، يحده يمين الداخل إليه ملك الدغاري
وشنالا اللفات وغيرها حيث المفتاح وشرقه
ملك اللفات طوله 6 متار تقريباً وعرضه
متراً ونصف تحت يد السيد محمد بن
علي دب

السند القانوني : بموجب الامر بالدفع
عدد 5313 بتاريخ 21 اكتوبر 1983 عن
المسيدة القاضي الفردى بمحكمة تونس
الابتدائية والتراضى بالزمام العقول عليه
باداه بمالية مختلفة والمعلم به بتاريخ
15 نوفمبر 1983 بواسطة عدل التقىيد
بتطاوين السيد سعيد محتوق وبموجب
العقلة العقارية المجرأة بواسطة العدل
المخذل السيد سعيد محتوق بتاريخ 4
ديسمبر 1983 والواقع الاعلام بها في 21
ديسمبر 1983 من نفس العدل المذكور

الثمن الافتتاحي : الفصل الاول :
خمسة مائة دينار (500)

الفصل الثاني : ثلاثة مائة دينار (300)
مكان البيع وتاريخه واليوم والساعة :
بقاعة الجلسات بمحكمة مدینين
الابتدائية في يوم الاثنين الموافق للثاني
عشر من شهر مارس سنة ألف وتتسعمائة
والرابعة وثمانين (12 مارس 1984) على
الساعة التاسعة صباحاً وما يليها

ملاحظة : ولمزيد من الارشاد الاتصال
بمكتب الاستاذ محمد ابن جاء بالله
الحامي بقبابس شارع فرجات حشاد
ويمكنكم المحكمة المعنية بالامر لاطلاع
على كراس الشروط المدون بها ويمكن
زيارة العقار كل يوم

الحامي القائم بالتقيّب
عدد 34 - 1 - 1 /

استدعاء

المشاركون في الشركة مدعون لحضور

بوادي الحجل معتمدية الحاجب ولاية القิروان

العقار موضوع التقبیت :

قطعة ارض تقع بالمكان المعروف بقطرة بشر خالد بهنشير المخاسة تراب منطقة وادي الحجل معتمدية حاجب العيون ولاية القิروان ، يحدها قبلة ملك المقول عنه والخيه وشرقاً والدي بشر خالد الفاصل بين تراب معتمديتي الحاجب ونصر الله وجوانا حد وهي مع تباين الدياه المار مع ارض الحاج احمد بن محمد بن احمد بن الطيب وغيرها الارض الحمد بن صالح بن الحاج التقىسي والخيه مقناع ينبع من ذلك نحو القبلة مارا مع نفيضة فاصلة حسن بن الطبيب بن احمد بن ارض احمد بن صالح مساحتها (25 ص 66 آرا 7 هـ) وتحتوي على مulin للسكنى الاول به بيتين مبندين بالحجارة والاسمنت المساح والمسكن الثاني به بيتين بقصد الانجاز وبها عدد 112 اصلاً من الزيتون الحول بعضه يدخل طور الانتاج مع مساحة مغروسة بكروم الهندي وباقى المساحة صالحة للرعى

تاريخ البناء والحكمة التي سبجت
لديها التقبیت :

دائرة ال碧وعات العقارية بالمحكمة
الابتدائية بالقيروان على الساعة
النinth من صباح يوم الجمعة التاسع
من مارس 1984

الثمن الافتتاحي :

الفن وخمسة مائة دينار (2.500.000)
دينار

الزيارة :

يمكن زيارة العقار في كل ايام الاسبوع ولزيادة الارشادات الاتصال بمكتب الاستاذ التابعي الاحمر المحامي لدى التقيب بالقيروان القائم بالتقبیت او بكتابة المحكمة الابتدائية بالقيروان حين وضع كرالششروط

المحامي القائم بالتقبیت

التابعـي الاحمر

عدد 39 - ج - 1 /

2 - الهدادي بن الحاج محمد بن سعد ملاك قاطن بطريق تنيور بالليل الاول عمارة العيادي

المحامي القائم بالتقبیت : الاستاذ احمد التركي المحامي لدى محكمة التعقيب القاطن بمكتبه الكافن بصفاقس شارع فرحات حشاد عدد 31

العقار المقول والمعروض للبيع :

الدار الكافنة بطريق تونس بالليل الاول عن صفاقس نهج 101 عدد 7 يحدها قبلة محمد بن علبة وشرقاً دار العطوي وجوانا نهج حيث المفتح وغرباً عجمية القومي تشتمل على بيت جوفي حيث المفتح طولها المتر 10,90 وعرضها 2,60 متراً وبيت غربية المفتح طولها 9,90 وعرضها 2,4 متر وسط دار طوله 8,10 وعرضه 6,15 م وبرطال طوله 6 امتار وعرضه 2,70 م وعلى معتلي على الشقتين والبرطال به بيت ووسط علو وهي مجهزة بالفور الكهربائي وبها بذر وحالياً وقع بناء بيت بالبرطال شرقي المفتح طوله المتر 3,5 وعرضه امتار 2,75 ويدخل هذا البيت مرواض طوله 1,5 م وعرضه 1,30، كما وقع العادة بناء واجهة الدار بعدما ازيل البيت المعلق فوق السقيفة والطبع سبقاً حسبما ذلك موضع بمثال الخبر في البناء السيد مصطفى غربال الذي كان توجه سابقنا وباب الدار من حيث

الثمن الافتتاحي : سبعة الاف دينار (7000) تضاف اليه مصاريف التقبیت شروط الزيارة : تقع زيارة المبيع في كل يوم عمل وفي ساعات العمل

المحامي القائم بالتقبیت

عدد 38 - ج - 2 /

تقبیت اثر عائلة عقارية

مكتب الاستاذ التابعي الاحمر
المحامي لدى التقبیت بالقيروان

العاقلة القائمة بالتقبیت : صلوحة بنت الازهر التقىسي ، حرفتها شؤون النزل ، تقطن بالخاسة منطقة الغوية معتمدية الحاجب ولاية القيروان

المقول عنه :

الحمد بن صالح بن الحاج احمد التقىسي ، حرفته العمل اليومي ، يقطن

الجلسة العامة العادية وذلك يوم 29 فيفري 1984 على الساعة الخامسة مساء بمقر الشركة تونس الاولان 9 نهج ميلوز تونس للنظر في جدول الاعمال الآتي :

1 - الصاققة على الحسابات لسنة 1983

مسائل مختلفة

وكيل الشركة

عدد 35 - 1 - 1 /

بيع بالزاد العلني اثر حكم تصفيق

العامة علنية بموجب القرار

عدد 10.542 الصادر عن لجنة

الاعانة العدلية المختصة

بالمحكمة الابتدائية بصفاقس

العورج في 28 مارس 1983

مكتب الاستاذ احمد التركي

شارع فرحات حشاد بصفاقس 31

سيقع البيع بالزاد العلني ولاخر راغب بقاعة ال碧وعات المحكمة الابتدائية بصفاقس بنهج ابو القاسم الشافعي وذلك يوم الاثنين الواقع للخامس من شهر مارس 1984 على الساعة التاسعة صباحاً

العاقلون :

1 - السادة الاسعد بن الحاج محجوب بن ضوء القاطن بطريق تونس الليل الاول بنهج 231 رقم 10 بصفاقس

2 - علي والبيبة ابني الحاج محجوب بن الحاج محمد ضوء القاطنين بطريق تونس بالليل 1 نهج 101 منزل رقم 7 بصفاقس

3 - صالح الشايب في حق زوجته مكية بنت الحاج محمد بن ضوء بموجب توكيل القاطن مع زوجته المذكورة بمنطقة اولاد عامر بالليل السابع بصفاقس

القائم بالتقبیت وباجراءات التقبیت :

صالح الشايب في حق زوجته مكية بنت الحاج محمد بن ضوء بموجب توكيل

القاطن بمنطقة اولاد عامر بالليل السابع بصفاقس بموجب قرار الاعانة العدلية المشار اليه آنفاً

المقول عليهم والحكم عليهم :

السيدان : 1 - خالد بن مسعود العيادي ملاك قاطن بطريق تونس بالليل الاول نهج 101 منزل رقم 7 بصفاقس

حـل شـرـكـة

مؤسسة بن حائزية

شركة ذات مسؤولية محدودة
أس. مالها : 17 000 دينار

مقاهي الاختمام : شارع فورمات حشاد

بیان

بمقتضى محضر الجلسه العامة الخامقه
للعامه التي انعقدت بتاريخ 14 سبتمبر
1983 مسجل سيليمان في 21 نوفمبر
1983 نظير عدد 204 مجلد 83 والدي
1007 وقع ايداع نظيرين منه بكتابه
المحكمة الابتدائية بقريباية بتاريخ
غرة ديسمبر 1983 تحت عدد 966، تقرر
حل الشركة المذكورة التي وقع تأسيسها
في 31 ديسمبر 1979 وذلك بالاجماع

عدد ج - 40 /

استدعاء للحلسة العامة العادية

التضليل

تعاونية أدوان الصحة العمومية
6 نهج المطوية - تونس

ان مجلس إدارة تعاونية أعونان الصحة العمومية «التضامن» يستدعي كافة النواب المخاطرين لحضور الجلسة العامة العادية لسنة 1983 وذلك يومي 25 و 26 فيفري 1984 على الساعة الثانية والنصف بعد الزوال بقاعة الكونتننتال Continental بالقيروان للنظر في جدول الاعمال التالي:-

- تلاوة التقريرين الايدي والمالي لسنة 1983
- تلاوة تقرير مراقبي الحسابات لسنة 1983
- المصادقة على التقريرين الايدي والمالي

الحسابات

- ابراء ذمة اعضاء مجلس الادارة
ومن اقربى الحسابيات

انتخاب ثلاثة من القبلي الحسابات لسنة 1984

الترشحات لمراتبي الحسابات :
ان الاعوان المنخرطين بالتعاونية من
تونس والاحواز الراغبين في القرشح
لعضوية مراتبي الحسابات يمكن لهم
تقديم ترشحاتهم بدءاً من 10 فيفري

الى 20 فيفري 1984 بدخول
الغاية باسم رئيس تعاونية اعوان
الصحة العمومية - التضامن -، نهج
المطوية عدد 6 تونس

اصناف تجاري اصل افضل

عملاً بالفصل 91 من المجلة التجارية
يقع العلام العموم انه بمقتضى كتاب
خط السيد مؤرخ في 24 جانفي 1984 ،
مسجل بتونس بتاريخ 2 فيفري 1981 ،
مجلد 882 سلسلة 1 وادي 837 وقوع
بالتراضي في فسخ عقد كراء محل تجاري
(مقهى) كائن ببابل شارع الحبيب
بورقيبة وذلك مع الص محل الأصل
التجاري

ويمقتضى ذلك الكتب وقع الانتقام بين ملاك الملح وهم ورثة مصطفى الشعاعي اللذين يمثلهم حسب توكيل رسمي الدكتور محمد الهادي المشعال القاطبي حسب ما هو مذكور أسفه وبين الكاري صاحبة الأصل التجاري السيدة عويشة بنت داود دهان القاطنة ببابل نهج مرbla على ما ياتي

- 1) يقع فسخ عقد الکراء الخاص بال محل ذكور اعلاه المؤرخ في 12 مارس 1947 ذلك البتداء من تاريخ 24 جانفي 1984
- 2) يصبح فسخ ذلك العقد ضمحل لاصل التجاري حيث ان المسوغ يتهدى عدم کراء محل كمقهى

وتنقل الاختراضات على هذا الميع في
جل القصاء عشرون يوما من تاريخ نشر
هذا الاعلان بالرائد الرسمي للجمهورية
التونسية وذلك بعيادة الدكتور محمد
الهادي مشعال بمقر هيل الكائن بشارع
الحبيب بورقيبة نابل حيث يوجد اصل
من الكتب المنشار اليه اعلاه

1/ - 5 - 42 sec

بيه بالزاد العلني، اثر عقلة عقارية

مكتب الاستاذ محمد مقتني

المحامي، يصف لاقتني

5، نهج الحبيب ثامر

العامية عدليّة العاشر 10216

مُؤرخ في 8 نوفمبر 1983

طلاب من المرأة وداد بنت احمد اللواتي
لقطاطنة بطريق قرمدة كلام ١ نهج 13

طلب من المرأة وداد بنت احمد الواتي

١٥ نهج الـ ١ قرمة بطریق

Journal of Health Politics, Policy and Law, Vol. 29, No. 4, December 2004
ISSN 0361-6878 • 10.1215/03616878-29-4 © 2004 by The University of Chicago

ديسمبر 1983 ، مجلد 404 عدد 67
اودع نظيران منه بكتابية المحكمة
الابتدائية يوم 2 جانفي 1984 تحت
عدد 2 لسنة 1984 ، تكونت شركة
محدودة المسؤولية
التسوية : شركة سالم بن الحاج علي
وابناؤه

الهدف : استغلال مقاطع الصلال
ومقاطع الرمل وتحويل هذه المواد الى
أجر من جميع الأنواع والمقاييس
رأس المال : 5.000 دينار

القر الاجتماعي : طريق التستير كل 4
بسوسة

الوكيل : سالم بن الحاج علي ولـ
جميع سلط التصرف

عدد 270 - ب - 1 /

الجلسة العامة العادية : بلدول
الاعمال التالي :

- المصادقة على التأثير لانعقاد هذه الجلسة
- تلاوة تقارير مجلس الادارة
ومراقب المسابات لسنة 1982
- المصادقة على حسابات الشركة
لسنة 1982 واحالة النتائج
- تلاوة التقرير الخامس لمراقب
المسابات
- تجديد مهام مراقب المسابات
- تجديد انتخاب اعضاء مجلس
الادارة
- مسائل مختلفة

الجلسة العامة الخارقة للعادة :
بلدول الاعمال التالي :

- تغيير الفصل خمسة وثلاثون
(35) من القانون الاساسي
مجلس الادارة

عدد 44 - ج - 1 /

حسب محضره عدد 2093 والذي نفذ
في جزء منه والباقي بعون نتيجة
وبموجب العقلة التنفيذية العقارية
الجرأة بتاريخ 1 ديسمبر 1983 بواسطة
السيد الطيب بوعثور العدل المنفذ
بصفاقس حسب محضره عدد 4079
الواقع الاعلام بها بواسطة نفس العدل
المنفذ بتاريخ 5 ديسمبر 1983 حسب
محضره عدد 4108

سيقع بيع بالزاد العطري

جميع النصف على الشياع من الدار
الكافنة بطريق القائد محمد الميل 1,5
صفاقس والتي تستقبل على بيتين ووسط
دار ومرحاض وماجل والذي يحدها قليلة
التفقي وشرقا زفة غير نافذة متفرعة عن
نهج الامام المازري وغربا العش وجوفا
جبلة

وذلك بقاعة البيوعات العقارية بالمحكمة
الابتدائية بصفاقس بقصر العادلة
بصفاقس يوم الاثنين 27 فيفري 1984
على الساعة التاسعة صباحا

وذلك على قاعدة الثمن الافتراضي
ثلاثة الاف دينار (3.000.000 دينار)
مع المعاليم والصاريف

ويمكن زيارة هذا العقار الذي سيقع
بيع النصف على الشياع منه في كل يوم
من اوقات العمل

والزيادة الارشادات تقع الخبرة
بكتابية المحكمة الابتدائية بصفاقس اين
وضعت كراس الشروط وبمكتب الاستاذ
محمد مقني الحامي بصفاقس 5 ، نهج
الحبيب ثامر بصفاقس

الحامى القائم بالتتبع
محمد مقني
عدد 43 - ج - 2 /

المرأة والبلور التونسي
شركة خفية الاسم
رأس مالها : 190 000 دينار
مقرها نهج عدد 7 الشرقية

ان السادة المساهمين في شركة
المرأة والبلور التونسي مدعاون للحضور
الجلسة العامة العادية التي ستقع يوم
الاربعاء 29 فيفري على الساعة
الحادية عشرة صباحا وعلى اثرها
الجلسة العامة الخارقة للعادة بمقر
الشركة نهج عدد 7 الشرقية للتداول
في :

تأسيس شركة
التقنية الغذائية
شركة ذات مسؤولية محدودة
رأس مالها : 40.000 دينار
مقرها الاجتماعي
نهج الجزيرة عدد 58 بتونس

بمقتضى كتب بخط اليد مؤرخ في 14
سبتمبر 1983 ، مسجل بقيمة العقد
العينة بتونس بتاريخ 19 سبتمبر
1983 ، مجلد 878 سلسلة 1 وادي
430 او دعت نسختان منه بكتابية المحكمة
الابتدائية بتونس بتاريخ 19 سبتمبر
1983

ت تكونت الشركة ذات المسؤولية
المحدودة

التعريف : شركة التقنية الغذائية
رأس مالها : 40 الف دينار
مقرها الاجتماعي : نهج الجزيرة
عدد 58 بتونس

الغرض : صناعة وبيع قطع غيار
آلات التصوير
محلها : 99 سنة

وكيلها : السيد عبد العزيز الفريدي
عدد 271 - ب - 1 /

تكوين شركة

حسب عقد بخط اليد وقع تسجيله
بقباق مساكن يوم 3 جانفي 1984 ،
عدد 62 اطار 497 مجلد 11 ، اودع
نظيران منه بكتابية المحكمة الابتدائية في
25 جانفي 1984 تحت عدد 10 لسنة
1984 ، تكونت شركة محدودة المسؤولية
التسوية : شركة التحويل الصناعي
للخشب « ستيب »

الهدف : منشر استغلال غابي
تحويل قشور الحطب الى خشب
صناعي

بسط وقطع قشور الحطب لصناعة
الاثاث وصنع الخشب المعالكس التونسي
رأس المال : 70.000 دينار

القر الاجتماعي : المؤدين كل 8
الوكيل : سالم بن محمد البكوش
وله جميع سلط التصرف

عدد 269 - ب - 1 /

تكوين شركة

حسب عقد بخط اليد وقع تسجيله
بقباق سوسة العقود الذئبة يوم 26

<p>تأسيس شركة المركزية لمواد الطبيب خفيه الاسم</p> <hr/> <p>محتوى القانون الأساسي :</p> <p>بمقتضى عقد مكتوب بخط اليد ، مسجل بالعقود الذئنية بتونس بتاريخ 28 ديسمبر 1983 ، مجلد 876 سلسلة مثلث وادي 800 حيث تكونت شركة خفيه الاسم على النحو التالي :</p> <ol style="list-style-type: none"> (1) الاسم الاجتماعي : المركزية لمواد الطبيب (2) القر الاجتماعي : 7 نهج ابن سينا المزه السادس (3) موضوع الشركة : جميع العمليات الصناعية والتتجارية والفللاحية المتعلقة بصناعة الطبيب ومشتقاته وخاصة الجبن (4) الدعة : ت يوم الشركة 99 سنة (5) رأس المال : عين رأس المال الشركة بـ 109.000 دينار مقسمة إلى 21.800 سهم قيمته الواحد منها خمسة دنانير الذى ينتخب منها 800 سهم عينا والباقي منها أي 19.000 سهم ينتخب نفدا ووقيع حفظ ربما (6) النقد : التأسيس يوم 26 ديسمبر التاسيسية الأولى في 2 جانفي 1984 ، مجلد 80 سلسلة 5 وادي 18 ، كما وافقت على شفقة الانتداب والدفع وعيت خيرا لتقويم الانتداب العين الذي أوتي به للشركة <hr/> <p>النقدت الجلسه العامة التاسيسية الثانويه بتاريخ 12 جانفي 1984 وقد سجل حضورها بالعقود الذئنية بتاريخ 19. جانفي 1984 ، مجلد 80 سلسلة 5 وادي 19 ، وقد وقعت الصادقه على القانون الأساسي للشركة وسمى محمد الصالح تجبيش ، سميرة معروف تجبيش وزكية تجبيش ، الأعضاء مجلس الإدارة لمدة 6 سنوات وسمى السيد رشاد الفوراتي مراقبا للحسابات لمدة 3 سنوات والخيرا يتضح من محضر الجلسه الأولى الاجتماع لمجلس الادارة الذي انعقد بتاريخ 12 جانفي 1984 ، مسجل بالعقود الذئنية بتاريخ 19 جانفي 1984 ، مجلد 80 سلسلة 5 وادي 20 ، عين السيد محمد صالح تجبيش رئيسا مديرا عاما مع التفودطلق</p>	<p>الموضوع : مراجعة ومسك الحسابات والاشارة</p> <p>الدعة : 99 سنة</p> <p>القر : 5 ، نهج ساقية سيدي يوسف بتونس</p> <p>الوكيل : السيد عبد الفتاح بن رمضان مع كامل التفودطلق</p> <hr/> <p>عدد 273 - ب - 1 /</p> <p>تكوين شركة « ناكوا تونس »</p> <p> تكونت شركة ذات المسؤولية المحدودة بين السلاط :</p> <ul style="list-style-type: none"> - حسن العربي - الهادي الفصاف بن حربي - سجية الفراج <p>موضعها : بيع وخدمات تجهيزات نفعية وتصدير المنتوجات التونسية الخارج</p> <p>مقرها الاجتماعي : 219 شارع الرئيس الحبيب بورقيبة ببنزرت</p> <p>مدتها : 99 عاما</p> <p>اسمها : ناكوا تونس</p> <p>رأس مالها : الف دينار</p> <p>وكيتها الدائم : السيد حسن العربي</p> <p>سجل هذا التأسيس يوم 26 ديسمبر 1983 ، صفحة 86 وادي 1840 ، ووقيع الإيداع بكتابه المحكمة الابتدائية بنزرت وضمن تحت عدد 7</p> <p>الوكيل</p> <p>عدد 274 - ب - 1 /</p> <p>الزيادة في رأس المال والتحفيز للمقر الاجتماعي الشركة ذات المسؤولية المحدودة « بوبيلفراوف »</p> <p>بمقتضى القرار الجماعي الصادر عن الجلسة الخارجية للنادرة المنعقدة يوم 16 سبتمبر 1983 المسجل ببنزرت يوم 13 أكتوبر 1983 ، صفحة 25 وادي 420 تقرار تحفيز القر الاجتماعي ، القر الجيبي ، 331 نهج الشعالى بنزرت ، وتقرب أيضا الترخيص في رأس المال من 23.500 دينار إلى 34.000 دينار ويموجب هذا وقوع تحويل الفصل 4 و 7 من القانون الأساسي</p> <p>الوكيل</p> <p>عدد 275 - ب - 1 /</p> <p>تحقيق الزيادة في رأس المال شركة لوازم النسيج « ساتكيس » شركة خفيه الاسم رأس مالها : 70.000 دينار طريق رواد (برج الطويل) - ولاية اريانة</p> <p>بمقتضى تصريح الجلسه العامة الخارقة للعادة بتاريخ 25 جوان 1983 ، حيث سجل الحضر بتونس بمكتب العقود الذئنية في 29 جويلية 1983 ، مجلد 877 سلسلة 1 وادي 199 وبمقتضى تصريح بالأكتتاب والدفع المسجل بمكتب العقود الذئنية بتونس في 5 سبتمبر 1983 ، مجلد 874 سلسلة مثلث وادي 178</p> <p>- تقرر الترخيص في رأس مال الشركة من 68.000 دينار إلى 70.000 دينار بزيادة في رأس المال قدرها الفي دينار وذلك بإحداث 200 سهم جدد بمقدار 10 دنانير السهم الواحد</p> <p>- حور الفصل السادس من القانون الأساسي المتعلق برأس المال كما يلي :</p> <p>حدد رأس مال الشركة بـ 70.000 دينار مقسم على 7 000 سهم جدد بمقدار 10 دنانير السهم الواحد عشرة دنانير</p> <p>- وقع تحويل القر الاجتماعي من 30 نهج الصادق ثابت باردو إلى المجمع الجيبي أي : طريق رواد (برج الطويل) معتمدية سيدى ثابت</p> <p>ووقع الإيداع النظائر من الوثائق بكتابه المحكمة الابتدائية بتونس في 3 ديسمبر 1983</p> <p>مجلس الإدارة</p> <p>عدد 272 - ب - 1 /</p> <p>تكوين شركة ذات مسؤولية محدودة « سيفاك »</p> <p>بمقتضى كتاب خطى مؤرخ في 12 جانفي 1984 ، مسجل بتونس في 19 جانفي 1984 ، مجلد 80 سلسلة 5 وادي 25 والذي وقع الإيداع نسختين منه لدى كتابة محكمة تونس الابتدائية ت تكونت شركة ذات مسؤولية محدودة التسمية : الشركة العالمية للجيابية والترجمة والمحاسبة</p> <p>رأس المال : 1.000 دينار</p>
--	---

ايادع : اودع نسختان من كل هاته الوثائق لدى كتابة الحكمة بتونس
عدد 276 - ب - 1

رأس المال : 150.000 دينار
الغرض : الدارة والاستغلال مقاولة سوبار سات بالمنزه السابع
المدة : 99 سنة

الوكالة : من محضر مداولات الجمعية العامة العاديّة المعقودة يوم 12 جانفي 1984 ، السجل بتونس بتاريخ 23 جانفي 1984 ، مجلد 80 سلسلة 5 وادي 44 ، عن السيد منصف بوبكر وكيل الشركة ل كامل ممتلكاتها وأسنده اليه التفويض اللازم لإدارتها

الإيداع : وقع الإيداع نظيرين من الوثائق المذكورة لدى كتابة الحكمة الابتدائية بتونس يوم 25 جانفي 1984 تحت عدد 110 و 111

عدد 281 - ب - 1 /

فلسة

حكم بالتفليس في 31 جانفي 1984 تحت عدد 15128 شركة سوتيمار ومحمد بن فرج الأزرق الفاطمي بتونس 24 نهج فلاتير

التوقف عن الدفع : 14 افريل 1983

الحاكم المنتدب : السيد طه الامين البرقاوي
امين الفلسة : السيد صالح العزاوي

غرماء الفلسة مدعاوون لتقديم حجج دينهم في جلول توضيعي في بحر 15 يوما من تاريخ نشر هذا الإعلان بين يدي أمين الفلسة السيد صالح العزاوي الكبير العدل بتونس 3 نهج الحديبية

عدد 282 - ب - 1 /

تأسيس جمعية

ان المجلس الاستشاري الذي مقره الاجتماعي المدرسة الابتدائية بوالخ جربة قد تكون في 20 اكتوبر 1983 تحت تأشيرة عدد 35 بتاريخ 22 ديسمبر 1983 - هدفه تربوي
عدد 283 - ب - 1 /

المحصلة عدد 21 وكل السيد عبد الحميد بن علي نموشي التجار على جميع الاصل التجاري الكائن بنهج سوقي بلخير عدد 89 بتونس المد لمieux البلور بالتفصيل بجميع مناقمه المادية والمعنوية وذلك حسب الشروط المذكورة بالكتب العaleه

ان جميع الاعتراضات تقع بين يدي السيد عبد الحميد نموشي بعنوان الاصن التجاري المذكور في مدة عشرين يوما بالبناء من تاريخ نشر هذا الإعلان بالوائد الرسمي للجمهورية التونسية كما وقع نشر هذا الإعلان بجريدة العمل عدد 9782 بتاريخ 28 جانفي 1984
عدد 279 - ب - 1 /

تكوين شركة ذات مسؤولية محدودة

بمقتضى عقد خطى مسجل بتونس بتاريخ 3 ديسمبر 1983 ، مجلد 880 سلسلة 1 وادي 726 ، وقع تكوين شركة ذات مسؤولية محدودة

التفسيمة : الشركة الصناعية للجواهر القديمة والمصرية
الصفة : شركة ذات مسؤولية محدودة
المدة : 99 سنة

رأس المال : 10.000.000 دينار
المقر الاجتماعي : سوق القشاشين عدد 45 بتونس

وقد وقع الإيداع نظيرين من القانون الأساسي بكتابه الحكمة الابتدائية بتونس

عدد 280 - ب - 1 /

تأسيس

شركة سوبار سات
شركة ذات مسؤولية محدودة
رأس مالها : 150.000 دينار

مقرها الاجتماعي :
مركب لطيف بالمنزه السابع بتونس

بمقتضى عقد بخط اليد مورخ في 10 جانفي 1984 ، مسجل بتونس بتاريخ 23 جانفي 1984 ، مجلد 80 سلسلة 5 وادي 43 ، تكونت شركة ذات مسؤولية محدودة بالخصائص التالية :
الاسم : شركة سوبار سات
المقر الاجتماعي : مركب لطيف بالمنزه السابع تونس

بمقتضى كتب بخط اليد مورخ في 25 جانفي 1984 ، مسجل بتونس في 26 جانفي 1984 ، مجلد 80 سلسلة 5 وادي 76 ، يتضح ان الشركة الصناعية البلاستيك المذوى « سينبار » قد غيرت مقرها من 10 نهج ميشي بمفلوري الى 75 شارع قرطاج الطابق الثاني تونس 1000
عدد 277 - ب - 1 /

تكوين شركة ذات مسؤولية محدودة
شركة الشانزيليزي للمرطبات اللذيدة

بمقتضى عقد مورخ في 11 مارس 1983 ومسجل بتونس في نفس اليوم ، مجلد 873 السلسلة الأولى والدي 27 ، والذي اودع منه نظيران بكتابه الحكمة الابتدائية بتونس بتاريخ 17 مارس 1983 ، تكونت شركة ذات مسؤولية محدودة

التفسيمة : شركة الشانزيليزي للمرطبات اللذيدة

المقر الاجتماعي : 37 شارع الحبيب بورقيبة بتونس

رأس المال : 32.000 دينار

المدة : 99 سنة

الموضوع : تجارة المرطبات والحلويات بجميع التواليها والاستغلال مقهى من الصنف الأول

الوكيل : السيد الصادق بن جباره مع كامل التفويض المطلق

عدد 278 - ب - 1 /

وكالة حوة

يتضح من الكتب المحرر بخط اليد المؤرخ في 27 ديسمبر 1983 ، المسجل بتونس بقيمة العقود الذئبة يوم 7 جانفي 1984 ، مجلد 830 سلسلة 4 وادي 761 ، ان السيد عبد السلام بن الصادق سيالة التجار والقاطن بتونس نهج

تكوين شركة

بمقتضى عقد موزع في 23 مارس 1983
المسجل بقاضية العقود المدنية بتونس
بتاريخ 12 أفريل 1983 اطار 874 عدد
62 الذي أودع منه نسختان بسجل
المحكمة الابتدائية بتونس يوم 8 أكتوبر
1983 تحت عدد 657/23 تكونت

الشركة الآتية :

الصيغة القانونية : شركة ذات مسؤولية محدودة

التسمية : شركة ملابس الرقيق

الغرض : صنع الملابس

المدة : 99 سنة

القر الاجتماعي : 45 نهج ملاحة تونس

الوكالة : عين السيد منير الرقيق
وكيل الشركة لامة غير معينة

عدد 288 - ب - 1 /

ترفيع في رأس المال

شركة سوكام

شركة خفية الاسم

رأس مالها : مليوني دينار

القر الاجتماعي : النقطة الصناعية

بالشرقية نهج عدد 14 تونس قرطاج

بموجب مداولات الجلسه العامة الخارجيه
للعادة المنعقدة في 15 جوان 1983
والمسجله بمكتب العقود الجنبي بتونس
في 27 ديسمبر 1983 مجلد 879 سلسله
2 رواق 936 وقع الترفيع في رأس المال
الحالي من 800 الف دينار مقسم الى 80.
الف سهم اسميه قيمة الواحد 10 دنانير
مكتتبة ومدفوعة كلها الى مليوني

دينار كما ياتي :

- اصحاب المدخرات في حدود 800 الف
دينار في رأس المال

- اصدار 40 الف سهم اسمي جديد
قيمة الواحد 10 دنانير الكتبت كلها
وندفع بالكمتها عند الاكتتاب

وتباعاً لذلك يصبح الفصل 6 من القانون
الاساسي على النحو التالي :

ان رأس مال الشركة قدره مليوني
دينار مقسمة الى 200.000 سهم قيمة
واحد 10 دنانير مكتتبة كلها ومدفوعة
باقمتها

فعل كل دائن محتمل ان يقدم حجم
دينه لكتابة المحكمة المذكورة في أجل
قدره ثلاثون يوماً من تاريخ نشر
هذا الاعلان والا سقط حقه في التشريع
عملاً بالفصل 468 من مجلة المرافعات
المدنية والتجارية
عند 285 - ب - 1 /

تكوين شركة ذات مسؤولية محدودة
« الموارد المغربية »
رأس مالها : 5 000 دينار
مقرها الاجتماعي
نهج تانيت عمارة هلتون الشمالي
- تونس -

بمقتضى عقد خطى مسجل بتونس
في 7 جانفي 1984 مجلد 881 سلسلة
1 وادي 633 وقع ايداع نظيرين منه
تحت عدد 39/39 في 12 جانفي 1984
بكتابة المحكمة الابتدائية بتونس

التسمية : الموارد المغربية
رأس مالها : 5 000 دينار

الموضوع : التهوض بعمليات
التصدير والبيع على الاسواق الخارجية
التي تتعلق بالمنتجات التونسية في
الميدان المنجمية والصناعية والخدمات
المتعلقة بها

القيام بعمليات توريد كل المنتجات
والاجهزه والآلات الصناعية
 وبالخصوص الموارد الاولى والموارد
النصف المصنعة قصد تحويلها
وتوريجها على الاسواق الخارجية
القيام بكل العمليات القمرقية
والانابة في تونس والخارج

مقرها الاجتماعي : نهج تانيت هلتون
الشمالي شقة عدد 53

الوكالة : السيد نور الدين
العرفاوي لمدة سنتين مع اسناده
النفوذ المطلق
عدد 284 - ب - 1 /

تكوين شركة

بموجب القانون الاساسي المسجل
بقاضية المالية بمساكن يوم 23 جانفي
1984 تحت عدد 66 اطار 525 مجلد 11
الودع ، منه نظيران بكتابية المحكمة
الابتدائية بஸوس يوم 25 جانفي 1984
تحت عدد 11 تكونت شركة محدودة
المسؤولية

اسمها : جليز الوسط
مقرها الاجتماعي : نهج الطيب الميري
مساكن

موضوعها : صناعة الجليز

الوكيل : محمد الفرجي

رأس مالها : 301 000 دينار

عد 286 - ب - 1 /

ترفيع في رأس المال

الاتحاد التونسي لحرن البصانع

والصادرها

شركة خفية الاسم

رأس مالها : 202 500 دينار

القر الاجتماعي :

75 نهج عبد البرزاق الشرايبي - تونس

الدفتر التجاري عدد 29744

قررت الجمعية العامة الخارجيه للعادة
المجمعة في يوم 22 ديسمبر 1983 ترتفع
رأس مال الشركة بما قدره 101.250 دينار
دينار وذلك باصدار 7500 سهم جديد
اسمي قيمة كل واحد 13.500 دينار
ويكون الدفع كاملاً لقيمة السهم عند
الاكتتاب

وطبقاً للقانون الاساسي للشركة يفتح
للمساهمين الحاليين اجل بمدة 16 (ستة
عشر) يوماً للاكتتاب بصفة اولية وذلك
بحساب سهم جديد لكل حامل سهم في
حالية

عدد 287 - ب - 1 /

اعلان

مكتب الاستاذ المختار معرف
المحامي لدى محكمة التعقب - تونس

يعلن السيد كاتب دائرة البيوعات
القارية بالمحكمة الابتدائية بتونس
انه سيقع توزيع مبلغ 98.480.000 دينار
الذى يقع ابداعه بصدقه
الامانات والودائع بالخزينة العامة
لبلاد التونسية في 3 فيري 1982
بالحساب عدد 195 25 حسب الوصل
عدد 4187 بمنوبة ضد شركة سورو كو
سيدي ثابت موضوع قضية التوزيع
المرسمة تحت عدد 20/83 بالمحكمة
الابتدائية بتونس

تكوين شركة

شركة مخابز ومرطبات حي النور
بالஸرس

بمقتضى القانون الأساسي المؤرخ في 19 ديسمبر 1983 المسجل بقاضية السرس بتاريخ 26 جانفي 1984 سلسلة عدد 88 وادي عدد 10 مجلد 3 وقع اليداع نسختين منه بكتابه الحكمية الابتدائية بالكاف في 26 جانفي 1984 تكونت شركة لها الخصوصيات التالية :

اسم الشركة : شركة مخابز ومرطبات حي النور بالஸرس
نوعها : محدودة المسؤولية
رأس المالها : الثناء وعشرون الف دينار تونسي
موضوعها : صنع والتجارة في مادة الخبز بكافة النوعات وكذلك مواد المرطبات والحلويات وكل ما يمت بصلة مباشرة أو غير مباشرة بنشاط المخابز وصنع المرطبات بصفة عامة
مقرها الاجتماعي : بحي النور السرس
مدتها : 99 سنة بداية من تاريخ تسجيل القانون الأساسي
وكيلها : السيد محمد بن صالح الورفلي مع كامل السلطات التي يخولها له القانون الإسلامي للشركة

عدد 294 - ب - 1 /

تكوين شركة ذات مسؤولية محدودة

رأس مالها : 30 دينار

بمقتضى كتب بخط اليد المؤرخ في 9 نوفمبر 1983 المسجل بالملحق 880 الطار 1 سلسلة 123 تم اليداع نظيرين منه بالمحكمة الابتدائية بتونس تحت رقم 1538/102 تم تكوين شركة ذات مسؤولية محدودة

اسم الشركة : أرجانتا

الموضوع : صنع مواد مضضبة
المقر الاجتماعي : 10 نهج عكا - تونس
المدة : 30 سنة
الوكالة : عين السيد توفيق السافي وكيلها مع كامل التفود

عدد 295 - ب - 1 /

المدة : 99 عام
المقر الاجتماعي : شارع بيرم التونسي عدد 70 بباردو

رأس المال : 15.000.000 دينار
الوكالة : عين السيد رضا الزراع وكيل الشركة مع كامل التفود المطلق

الوكييل

عدد 291 - ب - 1 /

تكوين شركة ذات مسؤولية محدودة

بمقتضى عقد خطى مؤرخ في 14 جانفي 1984 والمسجل في 16 جانفي 1984

بتونس مجلد 882 سلسلة 1 وادي 140 تكونت شركة ذات مسؤولية محدودة هدفها : تجارة كل أنواع الات المقاطع والاجهزة الثقيلة

التنمية : الشركة التونسية للتجارة في الات المقاطع والاجهزة الثقيلة

المدة : 99 عام

المقر الاجتماعي : 47 شارع الشاذلي قلالا - تونس

رأس المال : 10.000.000 دينار

الوكالة : عين السيد زروق بن يوسف وكيل للشركة مع كامل التفود المطلق

الوكييل

عدد 292 - ب - 1 /

تكوين شركة ذات مسؤولية محدودة

بمقتضى عقد خطى مؤرخ في 19 جانفي 1984 والمسجل في 20 جانفي 1984

بتونس مجلد 80 سلسلة 5 وادي 30 تكونت شركة ذات مسؤولية محدودة هدفها : مقاولة الدهن

التنمية : شركة بانتكينيك

المدة : 99 عام

المقر الاجتماعي : نهج حسين بوزيان عدد 11 تونس

رأس المال : 7.000.000 دينار

الوكالة : عين السيد علي بوزيد وكيل الشركة مع كامل التفود المطلق

الوكييل

عدد 293 - ب - 1 /

الإيداع : وقع الإيداع بكتابه المحكمة الابتدائية بتونس في 26 جانفي 1984 تحت عدد 115/115 :

- محضرین من الجلسات العامة الخارجية للعادة المؤرخة في 15 جوان 1983

- نسختین من التصريح بالاكتتاب والنشر

- نسختین من قائمة المكتتبين

مجلس الإدارة

عدد 289 - ب - 1 /

تأسيس شركة

كلومبيا كلوب

شركة ذات مسؤولية محدودة

رأس المال : 49 000 دينار

35 شارع الطيب المهيري - منزل بورقيبة

بمقتضى عقد مؤرخ في غرة فيفري 1984 مسجل بقاضية منزل بورقيبة بتاريخ غرة فيفري 1984 الطار 72 مجلد 49 موعد في ظييرين بكتابه الحكمية الابتدائية ببنزرت بتاريخ غرة فيفري 1984 تحت عدد 12 تم تكوين شركة ذات مسؤولية محدودة :

اسم الشركة : كلومبيا كلوب

نوعها : شركة ذات مسؤولية محدودة

رأس المال : 49 000 دينار

مدتها : 99 سنة

موضوعها : السرور والتسييج والخياطة لجميع ملابس الرضيع والطفل الصغير

المقر الاجتماعي : 35 شارع الطيب المهيري 7050 منزل بورقيبة

الوكييل : السيد الهادي بن عبد العزيز عوين وكيل للشركة مع كامل الصلاحيات

والنفوذ

عدد 290 - ب - 1 /

تكوين شركة ذات مسؤولية محدودة

بمقتضى عقد خطى مؤرخ في 31 جانفي 1984 والمسجل في غرة فيفري 1984

بتونس مجلد 877 سلسلة 3 وادي 561 تكونت شركة ذات مسؤولية محدودة

التنمية : شركة فويقوا سرفيس

هدفها : التجارة في المواد المنزليه بكل أنواعها

تكوين شركة ذات مسؤولية محدودة

خاص بتاريخ الثالث والعشرين (23) من ديسمبر 1983، التسجيل ببنزرت بتاريخ التاسع عشر من شهر جانفي 1984 بموجب رقم (1) وادي رقم 74 في نسختين مطابقتين للأصل والمحظوظ في ديوان المحكمة الابتدائية ببنزرت في الثالث والعشرين من شهر جانفي 1984 تحت رقم (10) تكونت شركة ذات مسؤولية محدودة

الموضوع : صنع الغذاء الحيواني
اسم الشركة : شركة صنع الغذاء الحيواني

القر الاجتماعي : حي البستان ببنزرت
رأس المال الاجتماعي : عشرة آلاف (10.000) دينار منسقة إلى خمسة سهم ذات عشرين دينار الواحد، محروزة كلياً

التصروف : يتصرف السيد عزالدين الشريفي كمديiro متصرف، ويتصرف السيدة راضية بشير كادارية حسابيات في الشركة بالفوج المطلق، كما يخول لهما القانون، والأنظمة

عدد 296 - ب - 1 /

انسجام القانون الأساسي

مكتب بن عمر وشعيان
خبراء محاسبة مشتركون
شركة ذات مسؤولية محدودة
مقرها الاجتماعي : نهج الوزارة
عمرارة - سوتوتس - 3000 صفاقس

بمقتضى عقد بخط اليد المؤرخ في 20 سبتمبر 1983، مسجل بصفاقس العقود المدنية في 28 نوفمبر 1983 صفة 59 عدد 294، أودع منه نظيران بكتابية المحكمة الابتدائية بصفاقس تحت عدد 83/367، قرر الشركاء انسجام القانون الأساسي للشركة بالحكام القانون المؤرخ في 30 جوان 1982 والذي يتعلق بتنظيم مهنة الخبراء المحاسبين

الوكيل

عدد 297 - ب - 1 /

تحوير - ترقيع في رأس المال

الشركة الصناعية للرخام بالجنوب

- سيمارسيد -

شركة ذات الاسم الخفي
رأس مالها : 50.000 دينار
المنطقة الصناعية بودريار - صفاقس

1 - خلال مداولته بتاريخ 15 جوان 1983، مسجلة بصفاقس العقود المدنية في 8 نوفمبر 1983 صفة 7 عدد 32 وقع أيداعها بكتابية المحكمة الابتدائية بصفاقس في 24 نوفمبر 1983 تحت عدد 83/355، قررت الجلسات العامة الخارجية للغاية للمساهمين تحويل سوع الشركة من شركة ذات الاسم الخفي إلى شركة ذات مسؤولية محدودة وصادقت على القانون الأساسي الجديد الذي وقع أيضاً أيداعه بكتابية المحكمة تحت نفس العدد المذكور أعلاه

2 - يتضح من كتب مؤرخ في 10 ديسمبر 1983 مسجل في صفاقس العقود المدنية في 24 ديسمبر 1983 صفة 70 عدد 250 الذي وقع أيداعه بكتابية المحكمة الابتدائية بصفاقس في 12 جانفي 1984 تحت عدد 84/6، قرر شركاء شركة سيمارسيد - شركة ذات مسؤولية محدودة الترقيع في رأس المال بما قدره خمسون ألف دينار (50.000 د) ويتحول الذي من 50.000 دينار إلى 100.000 دينار وذلك بادات خمسة آلاف حصة جديدة (5000 حصة) ذات العشرة دنانير الواحدة منها مرقمة من 5001 إلى 10 000 الفصل السادس والسابع من القانون الأساسي وقع تغييرهما حسب ما سبق ذكره

الوكيل

عدد 298 - ب - 1 /

تأسيس شركة خفية الاسم

شركة المعمل الصناعي للاحدية

1 - ملخص القانون الأساسي :

بمقتضى كتب بخط اليد المؤرخ في 28 سبتمبر 1983، مسجل بصفاقس العقود المدنية في 28 نوفمبر 1983 صفة 59 عدد 294، أودع منه نظيران بكتابية المحكمة الابتدائية بصفاقس تحت عدد 83/367، قرر الشركاء انسجام القانون الأساسي للشركة بالحكام القانون المؤرخ في 30 جوان 1982 والذي يتعلق بتنظيم مهنة الخبراء المحاسبين

الوكيل

عدد 297 - ب - 1 /

التسمية : المعمل الصناعي للاحدية
الغرض : التاج وتسويق جميع أنواع الأحذية

القر الاجتماعي : تونس

رأس المال : محمد بعليون ومائتين وستين ألف دينار (1.260.000 د) وهو مقسم إلى التي عشر ألف وستة مائة (12.600) سهم قيمة السهم الواحد مائة دينار (100 د)

2 - **التأسيس :** 1 - بمقتضى محضر جلسات الجمعية العامة التأسيسية المنعقدة في 17 جانفي 1984 المسجل بتونس في 25 جانفي 1984 سلسلة 4 وادي 271 يتضمن أن الجمعية العامة المذكورة قد اقرت بصحة التصريح بالاكتتاب والدفع الذي تلقاه السيد قابض العقود الجنبي في 12 جانفي 1984 تحت عدد 2774 والمسجل بالقضاء المذكور وفي نفس اليوم مجلد 877 سلسلة 3 وادي 258 كما يتضمن من نفس المحضر أن الجمعية العامة قد عينت أعضاء أول مجلس إدارة للشركة لمدة ستة سنوات 1 - شركة الساحل للتنمية والاستثمارات المحدودة 2 - البنك التونسي الكويتي للتنمية 3 - الشركة الإيطالية «إيطال ملkin بلانت» 4 - الشركة التونسية السعودية للاستثمار 5 - السيد عصام خلف (عن شركة الساحل للتنمية والاستثمارات المحدودة) 6 - السيد أحمد التريكي (عن البنك التونسي الكويتي للتنمية) كما كانت الجمعية العامة المذكورة السيد يحيى الشعوبوني مراقباً للحسابات لمدة ثلاثة سنوات

ب - بمقتضى محضر أول جلسات المجلس الاداري المنعقد في 17 جانفي 1984 المسجل بتونس في 25 جانفي 1984 سلسلة 4 وادي 272 تم تعين السيد احمد التريكي رئيساً للمجلس طبقاً لما جاء في الفصل عدد 18 من القانون الأساسي للشركة كما يتضمن هذا المحضر أن مجلس الادارة فوض للسيد احمد التريكي طراد في حدود القانون الأساسي جميع السلط الالزامية لتمثيل الادارة الشركة باستثناء التقسيفات والاقتراض التوسط والطويل المدى

ادارة بنزويل تونيسيا انك بتاريخ 3 ديسمبر 1983 ، مسجل بتونس مكتب العقود المدنية بتاريخ 25 جانفي 1984 مجلد 877 ، سلسلة مثلث 494 وادي 494

عين السيد قريورو لويں سکوت رئيسا عاما ووكيل للشركة بتونس وذلك مع اوسع الصلاحيات عدد 301 - ب - 1

تسمية رئيس مدير عام

دستينو
شركة خفية الاسم
المقر الاجتماعي
طريق قابس كلم 5 و 3
ص - ب : 274 - صفاقس

بمقتضى تقرير مجلس الادارة المؤرخ في 2 جانفي 1984 والمسجل بمكتب العقود المدنية بصفاقس في 14 جانفي 1984 مجلد 25 تحت عدد 116 والذي اودع منه نظيران لدى المحكمة الابتدائية بصفاقس في 25 جانفي 1984 تحت عدد 35/84 تقرر ما يلي :

المصادقة على تعيين السيد جوهان تيوس في مهامه كرئيس مدير عام مع كل التفویضات المطلقة لادارة الشركة وذلك حتى انعقاد مجلس الادارة لسنة 1987 (سبع وثمانين وتسعمائة وارف)

مضمون من الاصل
مجلس الادارة

عدد 302 - ب - 1

اعلان

شركة صنع السعجات بالساحل
الإسرائيـلـيـفـ

شركة خفية الاسم
رأس مالها: 50.000 دينار
مقرها الاجتماعي
شارع الحبيب بورقيبة عمارة الشرقة
5 000 المستثمر

تبعا لداولات مجلس ادارة الشركة المجتمع يوم 25 جانفي 1984 المضمنة بمحضر جلسة المسجل بقاضة المالية بالمنستير المكتب عدد 1 المجلد

- 1 - شركة الساحل للتنمية والاستثمارات المحدودة
- 2 - البنك التونسي الكويتي للتنمية
- 3 - الشركة الإيطالية « ايطال ماكين بلانت »
- 4 - الشركة التونسية السعودية للاستثمار
- 5 - السيد عصام خلف (عن شركة الساحل للتنمية والاستثمارات المحدودة)
- 6 - السيد احمد التريكي (عن البنك التونسي الكويتي للتنمية)

7 - السيد الجيلاني البوسي كما عينت الجمعية العامة المذكورة السيد المختار الحموني مرليقا للحسابات لمدة ثلاثة سنوات

ب - بمقتضى محضر اول جلسة مجلس الادارة المنعقد في 17 جانفي 1984 المسجل بتونس في 374 جانفي 1984 مجلد 880 سلسلة 2 والتي تم تعيين السيد احمد التريكي رئيسا للمجلس طبقا لما جاء في الفصل عدد 18 من القانون الاساسي للشركة

كما يتضح من هذا المحضر أن مجلس الادارة فوض للسيد احمد التريكي طراد في حدود القانون الاساسي جميع السلطة اللازمة لتمثيل الادارة الشركة باشتراط التقويفات والاقتراف المتوسط والطويل المدى

3 - الإيداع : تم الإيداع نسختين من كل وثيقة من الوثائق التالية بكتابية المحكمة الابتدائية بتونس في 30 جانفي 1984 تحت عدد 133/133

- القانون الاساسي المؤرخ في 28 ديسمبر 1983

- قائمة المكتتبين مسجلة بتونس في 12 جانفي 1984

- التصریح بالاكتتاب والدفع ، مسجل بتونس في 12 جانفي 1984

- محضر جلسة الجمعية العامة التأسيسية المنعقدة في 17 جانفي 1984 المسجل بتونس في 372 جانفي مجلد 880 سلسلة 2 والتي

- محضر مجلس الادارة المنعقد في 17 جانفي 1984 تحت عدد 300 - ب - 1

تعيين مدير مسؤول

بنزويل تونيسيا انك
9 ، شارع ميتوال فيل - تونس

قرار صادر من طرف مجلس

3 - الإيداع : تم الإيداع نسختين من كل وثيقة من الوثائق التالية بكتابية المحكمة الابتدائية بتونس في 30 جانفي 1984 تحت عدد 134/134

- القانون الأساسي المؤرخ في 28 ديسمبر 1983

- قائمة المكتتبين مسجلة بتونس في 12 جانفي 1984

- التصریح بالاكتتاب والدفع ، مسجل بتونس في 12 جانفي 1984

- محضر جلسة الجمعية العامة التأسيسية المنعقدة في 17 جانفي 1984

- محضر مجلس الادارة المنعقد في 17 جانفي 1984

عدد 299 - ب - 1

تأسيس شركة خفية الاسم

شركة « حداء الرياضة »

1 - ملخص للقانون الأساسي :

بمقتضى كتب بخط اليد محرر في 28 ديسمبر 1983 ومسجل بتونس في 12 جانفي 1984 مجلد 877 سلسلة 3 والتي تم وضع قانون أساسي لشركة خفية الاسم ملخص فيما يلي :

الصيغة القانونية : شركة خفية الاسم التسمية : شركة « حداء الرياضة » الغرض : التناج وتسويق جميع أصناف الأحذية

المقر الاجتماعي : تونس

رأس المال : محدد بثلاثة مائة وأربعين ألف دينار (340.000 د) وهو مقسم إلى ثلاثة آلاف وأربع مائة (3400) سهم قيمة السهم الواحد مائة دينار (100 د)

2 - القانون : 1 - بمقتضى محضر جلسة الجمعية العامة التأسيسية المنعقدة في 17 جانفي 1984 المسجل بتونس في 24 جانفي مجلد 880 سلسلة 2 والتي يوضح أن الجمعية العامة المذكورة قد أقرت بصحة التصریح بالاكتتاب والدفع الذي تلقاه السيد قابض العقود المدنية في 12 جانفي 1984 تحت عدد 2775 والمسجل بالقاضية المذكورة وفي نفس اليوم مجلد 877 سلسلة 3 وادي 263 كما يتضح من نفس المحضر أن الجمعية العامة قد عينت أعضاء أول مجلس ادارة للشركة لمدة ستة سنوات :

الاطار 384 المثلث 67 ، يصرح
الرئيس المدير العام ان راس المال
الاجتماعي وقع خلاصه كليا من طرف
المكتتبين

الرئيس المدير العام
محمد الناصر حرز الله
عدد 303 - ب - 1

تأسيس شركة
« برومودتكنيك »
شركة خفية الاسم
رأس مالها : 30.000 دينار
المنطقة الصناعية بن عروس

1) القانون الأساسي :

بمقتضى عقد بخط اليد مؤرخ في 14 جويلية 1983 مسجل بتونس في 17 أكتوبر 1983 مجلد 875 سلسلة مثلث صفحة 238 والذي وقع ايداع نظيرين منه لدى كتابة المحكمة الابتدائية بتونس في 17 جانفي 1984 تحت عدد 60/60 حرر القانون الأساسي للشركة الخفية الاسم بالخصوصيات التالية :

الاسم : شركة برومودتكنيك

المقر : المنطقة الصناعية بن عروس
الفرض : المتاجرة في الآلات الصناعية والفلاحية والبحرية ومعدات القيس الكهربائي وتركيب واصلاح وصيانة الآلات المشار إليها

المدة : 99 سنة

2) التصريح بالأكتتاب والدفع :
ووقع هذا التصريح من طرف مؤسس الشركة امام قاضي المالية بتونس بتاريخ 17 أكتوبر 1983 تحت عدد 2727

3) مداولات الجمعية التاسيسية الأولى :
من محضر مداولات الجمعية التاسيسية الأولى المنعقدة في 9 نوفمبر 1983 المسجل بتونس في 7 ديسمبر 1983 مجلد 876 صفحة 384 يتضح وانه وقع :
- المصادقة على صحة التصريح بالأكتتاب والدفع

- تعين خبير لتقدير المساهمات
4) مداولات الجمعية التاسيسية الثانية :
من محضر مداولات الجمعية التاسيسية الثانية المنعقدة يوم 12 نوفمبر 1983 المسجل بتونس في

- القانون الأساسي
 - قائمة المكتتبين
 - التصريح بالأكتتاب والدفع
 - محضر مداولات الجمعية التاسيسية الأولى
 - محضر مداولات الجمعية التاسيسية الثانية
 - تقرير الاختبار
 - محضر مداولات مجلس الادارة
- عدد 304 - ب - 1

زيادة في راس المال
شركة الاهرام
مهمي وصنع المرطبات
38 شارع الحرية - تونس
وكالة الدراسات البانية والمسايبات
« ريفيسكيو »
57 مكرر ، نهج ام كلثوم - تونس

حسب عقد خطى بتاريخ 27 جانفي 1984 بتونس ومسجل بقاضية العقود المدنية بتونس في غرة فيفري 1984 مجلد 831 سلسلة 5 وادي 495 قرر الشركاء بالاجماع في زيادة راس المال الشركة كما يلي :

زيادة في راس المال :
ان راس مال الشركة اصبح 50.000 دعوضا عن 20.000 د وذلك بزيادة 30.000 د منقسم الى 3000 حصة اخرى بـ 10 د لكل حصة

- 7 ديسمبر 1983 مجلد 876 صفحة 387 يتضح ان الجمعية قد :
- 1 - وافقت على صحة التصريح بالأكتتاب والدفع
 - 2 - وافقت على تقرير الخبر المتعلق بالمساهمة العينية
 - 3 - عينت مجلس الادارة الاول لمدة ثلاث سنوات
- قريري
- السيد محمد بونعجة
 - السيدة ميشال بونعجة ولدت

- السيد صلاح الدين بونعجة
- 4 - عينت مراقب حسابات الشركة السيد رشاد الفوراتي
 - 5 - وافقت على القانون الأساسي . واعلنت التاسيس النهائي للشركة

5) مداولات مجلس الادارة :
من محضر مداولات مجلس الادارة المنعقد يوم 14 نوفمبر 1983 مسجل بتونس في 386 صفحة 386 يتضح وان المجلس قد عين السيد محمد بونعجة رئيسا مديرا عاما للشركة واستدل له التفويض المطلوب واللازم لادارتها

6) الابداء :

ووضع ايداع نظيرين من عروس التالية لدى كتابة المحكمة الابتدائية بتونس يوم 17 جانفي 1984 تحت عدد 60/60 حرر القانون الأساسي للشركة الخفية الاسم بالخصوصيات التالية :

زيادة راس المال :		
نور الدين قريدة	:	نور الدين قريدة
الطيب قريدة	:	الطيب قريدة
نجيب قريدة	:	نجيب قريدة
خليفة قريدة	:	خليفة قريدة
الجملة	:	
3.000 حصة	د 30.000	

ان راس مال الشركة المذكورة اصبح 50.000 د وذلك كما يلي :
حسب الشركاء الآتي ذكرهم :

الرأس المال الجديد :		
نور الدين قريدة	:	نور الدين قريدة
الطيب قريدة	:	الطيب قريدة
نجيب قريدة	:	نجيب قريدة
خليفة قريدة	:	خليفة قريدة
الجملة	:	
5.000 حصة	د 50.000	

على المجدوب
عدد 305 - ب - 1

عن وكالة الشركة

رأس مالها : ثلاثة الاف دينار (3.000 دينار)
وكيلها : السيد محمد بن علي القارصي
عدد 310 - ب - 1 /

زيادة في رأس المال
شركة ميني بلاستي
شركة محدودة المسؤولية
87 ، شارع الجمهورية - حمام الانف
باجماع الشركاء تسم يوم الاثنين 23
جاني 1984 قرار في ترقیع رأس مال
الشركة من 10.320 دينار الى 90.320
دينار، وذلك بتكوین 8000 حصة جديدة
ذات 10 دنانير الواحدة
عن الشركاء
الوکیل
رضا بن عیاد
عدد 311 - ب - 1 /

فتح فرع
ناظوماس بتروليوم تونيزيا
126 نهج يوغسلافيا بتونس
بمقتضى معاولة من مجلس الادارة
لشركة « ناظوماس بتروليوم تونيزيا »،
المؤرخة في 12 الكتوبر 1983 ، مسجلة
بتونس في 26 جانفي 1984 ، مجلد
سلسلة 1. والدي 533 ، يتضح ان الشركة
قررت فتح فرع بتونس
عدد 312 - ب - 1 /

بيع اسهم
الشركة التجارية صودام
رأس المال ثلاثة الاف دينار
شركة ذات مسؤولية محدودة
مقرها بباجة

بمقتضى كتاب خطى بتاريخ 5 سبتمبر 1983 ، مسجل بقاضية باجة في 7
سبتمبر 1983 ، صفحة 46 اطار 799 ،
بلاع السيد البشير التوكابري للسيد
محمد صالح بن سليمان عمراني جميع
متباراته في شركة صودام التي قيمتها
15.000.000 دينار

الوکیل المتصوف
التصف العابدي
عدد 313 - ب - 1 /

جانفي 1984 ، مجلد 80 سلسلة 5 وادي
55 ، الذي اودع منه نظيران بكتابة
المحكمة الابتدائية بتونس في 1 فيفري
1984 تحت عدد 139/2 ، تأسست
شركة ذات المسؤولية المحدودة :

الاسم : شركة تركيب كل مواد
النسيج
المقر : 19 نهج ابن خلدون بتونس
الموضوع : صنع وتركيب كل مواد
النسيج
المدة : 99 سنة
رأس المال : 10.000.000 دينار
الوکیل : السيد الطاهر بن صالح
الدين المرابط
الوکیل
عدد 308 - ب - 1 /

تكوين شركة

بموجب كتاب خط يد مسجل بتونس
في 24 جانفي 1984 ، مجلد 80 سلسلة
5 وادي 50 وفي 28 جانفي 1984 ، مجلد
80 سلسلة 5 وادي 89 ، تكونت شركة
محدودة المسؤولية باسم الشركة
التونسية العقارية بن عطاء ، وقد اودع
نظيرين من القانون الاساسي لدى كتابة
المحكمة الابتدائية بتونس بتاريخ 24
جانفي 1984

مقرها : عمارة الكولبيزي بتونس
رأس مالها : 10.000 دينار
وكيلها : الراة سمحه قاز كمون
مديرها : السيد فكتور بن عطاء
عدد 309 - ب - 1 /

تكوين شركة محدودة المسؤولية

بمقتضى عقد بتاريخ 22 ديسمبر 1983
عدد 879 مكرر وادي 634 ، وقع
تكوين شركة ذات مسؤولية محدودة
اسمها : شركة الخبز الغذائي

مقرها : 39 نهج الحسين بوزيان
بحمام الانف
موضوعها : بيع الخبز بجميع انواعه
والمرطبات
مدتها : 99 سنة

تأسيس شركة محدودة المسؤولية
شركة المولدي الناصر
وشرکائه

بمقتضى عقد مؤرخ في 9 نوفمبر
1982 مسجل بقاضية الجم بتاريخ 1
فيفري 1984 صفحة 63 الاطار 570
المجلد 11 تم تكوين شركة ذات
مسؤولية محدودة :
اسمها : شركة المولدي الناصر
وشرکائه
غايتها : التجارة بالجملة للمواد
الغذائية
القر الاجتماعي : 56 شارع الحبيب
بورقيبة - الجم
المدة : 99 سنة

الوكالة : سمي السيد المولدي الناصر
الوکیل الوحید مع النفوذ المطلق
عدد 306 - ب - 1 /

إعلان
القاولة العامة للاشغال العمومية
شركة خفية الاسم
رأس مالها : 50.000 دينار
مقرها الاجتماعي
15 ، نهج الكويت
تونس

حسب محضر مجلس الادارة مؤرخ
بتونس في 29 ديسمبر 1983 ، مسجل
بنفس المدينة وفي نفس اليوم ، مجلد
881 السلسلة 1. والدي 535 يتبيّن :
1) ان رأس المال الاجتماعي وقع
تحريمه نهائيا
2) ان القر الاجتماعي تم تحويله من
15 نهج الكويت تونس الى 34 ، نهج
النميري بتونس

ووقع ايداع نظيرين من هذا العقد
بكتابة المحكمة الابتدائية بتونس في 4
فيفري 1984
عدد 307 - ب - 1 /

تأسيس شركة ذات مسؤولية محدودة
شركة التركيب النسيج (صوموتاكس)

بموجب كتاب بخط اليد مؤرخ في 24
جانفي 1984 ، مسجل بتونس في 24

تكوين شركة خفية الاسم

شركة الشعبي ومن معه التونسية
رأس مالها : 4.000.000,000 دينار
المقر الاجتماعي
21 نهج الهند بتونس

1) بمقتضى عقد بخط اليد مؤرخ في 4 جانفي 1984 ، مسجل بتونس في 24 جانفي 1984 ، مجاز 877 سلسلة مذكرة 430 ، تكون قانوناً اساسي لشركة خفية الاسم تسميتها « شركة الشعبي » ومن معه التونسية » مقرها الاجتماعي كان في 21 نهج الهند ، تكونت هذه الشركة لمدة 99 سنة من تاريخ تأسيسها وهذه تمثل في بعث واستقلال ووحدة الصناعية الفرسانة السليحة والتجارية عامة جميع العمليات الصناعية والتجارية والمالية والعقارات وغير العقارية التي لها صلة مباشرة أو غير مباشرة بالغرض الاجتماعي ، رأس مال هذه الشركة يقدر باربعة ملايين دينار مقدمة الى 40.000 سهم ذات 100 دينار السهم الواحد للدفع والتحريك بالنصف عند الاكتتاب والزائد عن ذلك عند كل طلب صادر عن مجلس الادارة يدير هذه الشركة مجلس متكون من ستة اعضاء

2) حسب التصريح الذي قام به السيد ميلود الشعبي مؤسس هذه الشركة للسيد محمد دريرة القابض بالعقود المدنية بتونس في 24 جانفي 1984 ، يتضمن عقد 40.000 سهم ذات 100 دينار السهم الواحد والتي تمثل رأس مال الشركة قد دفعت من طرف الشركة، وذلك بنسبة نصف قيمة السهم اي مبلغ 2.000.000,000 دينار واثر هذا التصريح قدم مؤسس الشركة الى القابض مستندة مفصلة في الدفعات والتي بقيت ملحة بذلك العقد

3) من محضر جلسة المداولات بتاريخ 25 جانفي 1984 للجلسة العامة التأسيسية للشركة، يتضمن ان :

- الجلسة العامة وافقت على صحة التصريح بالاكتتاب والدفع المذكور آنفا
- وعيت كمتصرين اولين لمدة ثلاث سنوات النساء :

- 1 - السيد ميلود الشعبي
- 2 - السيد منصف الداغوري
- 3 - السيد محمد الشعبي

- تصريح بالاكتتاب والدفع مسجل بصفاقس العقود المدنية والاداءات القارة في 8 اكتوبر 1983 ، الاطار 550 مجلد 98

- قائمة الكتبين وبيان الدفعات مسجلة بصفاقس العقود المدنية والاداءات القارة في 8 اكتوبر 1983 ، الاطار 551 مجلد 98

- القانون الاساسي مسجل بصفاقس العقود المدنية في 8 اكتوبر 1983 مجلد 552 عدد 98

مجلس الادارة
عدد 315 - ب - 1 /

شركة ايلياقيتييس
شركة ذات مسؤولية محدودة
8 شارع فرنسا بتونس

بمقتضى عقد مسجل بتونس في 2 غيغري 1984 ، مجلد 877 سلسلة 3 وادي 608 ، وقع توقيع رئيس مال شركة ايلياقيتييس من 330.29 دينار الى خمسين الف دينار وذلك باحداث 2067 سهم ذات عشرة دنانير وقع اكتتابها كما يأتي : 200 سهم الى محمد الخراط

417 سهم لكل من ابنيه نجيب وزهير 1033 سهم الى ورثة الطاهر الخراط تتضمن الحصة الاف سهم موزعة كما يأتي :

محمد الخراط	1501 سهم
عبد القادر الخراط	281 سهم
نراكي الخراط	25 سهم
نجيب العرام	417 سهم
زهير العرام	417 سهم
حسنا الخراط	209 سهم
كمال العرام	860 سهم
سلما الخراط	430 سهم
قيس العرام	860 سهم
الجملة	5000 سهم

عدد 316 - ب - 1 /

حل وتصفية شركة
احمر ، لامل ، بسلطنة

يستخرج من محضر جلسة فوق العادة للشركة المنعقدة في 6 غيغري 1984 ، له التعريف بالامضاء ان الشركاء اتفقوا على

4 - السيد فحص الشعبي
5 - السيد فوزي الشعبي
6 - السيد توفيق الدنوري
الذين قبلاً تلك الهمام
وسميت كمارقة للحسابات السيدة ديقريسات لمدة ثلاثة سنوات والتي قبلت تلك الهمام

كما صادقت على القانون الاساسي واعلنت ان الشركة قد تكونت نهاية اودع بكتابية المحكمة الابتدائية بتونس (الدائرة التجارية) في 4 غيغري 1984 تحت عدد 166/28

- نظيران من القانون الاساسي
- نظيران من التصريح بالاكتتاب والدفع
- نظيران من محضر الجلسة العامة التأسيسية

- نظيران من محضر مجلس الادارة المتضمن تسمية السيد ميلود الشعبي كرئيساً مديراً عاماً مع السناده السلطات المتوصص عليها بالفصل 21 من القانون الاساسي وذلك طيلة مدة تسميته كمتصروف عن مجلس الادارة

عدد 314 - ب - 1 /

ترفيع في رأس المال

شركة الكستركلال
شركة خفية الاسم
رأس مالها : 37 000 دينار
المقر الاجتماعي : طريق قابس كلم 3 صفاقس

بمقتضى محضر جلسة عامة خارقة للعادة في 20 جوان 1983 ، مسجل بصفاقس العقود المدنية في 4 جويلية 1983 عقد 83 عدد 477 ، يتضمن انه رفع الترفيع في رأس المال بمبلغ 10.000 دينار والذي يصبح محمد الى 37.000 دينار وذلك بتكونين 500 سهم جدد قيمة الواحد 20 دينار وقع اكتتابها ودفعها نقداً بال تمام

وقع ايداع سختين من الوثائق الآتية بكتابية المحكمة الابتدائية بصفاقس في 29 ديسمبر 1983 تحت عدد 415/83 :
- محضر جلسة عامة خارقة للعادة

هذه الزيادة وقعت كاملة ونهائية ومن
جراء ذلك ينعقد الفصل 6 و 7 للقانون
الأساسي للشركة

الوكيل

عدد 320 - ب - 1 /

تعيين ممثل

بنكاز تراسست كمبني

نهج الصالحب ان عباد سيفي جرдан
تونس

بمقتضى قرار من شركة بنكاز
تراسست كمبني مقرها بنيويورك (الولايات
المتحدة) بتاريخ 1 فيفري 1984 ، المسجل
بتونس يوم 3 فيفري 1984 ، مجلد
سلسلة 4 وادي 568 ، عين السيد
توماس بياربونت قروس ممثلا للشركة
بتونس لمدة ستين 1984 - 1985 مع
جميع التفويضات

عدد 321 - ب - 1 /

تعيين وكيل

اكسيدنتال تونيسيا انك
9 ، شارع ميتوال فيل

قرار موافق عليه من طرف مجلس
ادارة اكسيدنتال تونسيا انك بتاريخ
3 ديسمبر 1983 ، المسجل بالمحكمة
الابتدائية بتونس تحت عدد 129/129
بتاريخ 27 جانفي 1984 ، عين السيد
فرنديدو شيرانو وكيلًا معيلا للشركة
بتونس مع اوسع الصلاحيات

عدد 322 - ب - 1 /

اصلاح غلط

بالإعلان عدد 145 ب - 1 الصادر بالرائد
الرسمي للجمهورية التونسية عدد 6 المزدوج
ي 24 جانفي 1984

يقروا :

الاسم : الزاهي جمعية تعاافية للبناء
عواص عن :
الاسم : الزاهي جمعية تعاافية للبناء
والباقي بدون تغيير

تكوين شركة ذات مسؤولية محدودة

شركة الملايس الجاهزة والاقمشة

«بوتاكس»

رأس مالها : 80.000.000 دينار

نهج حفوز عدد 53 صفاقس

يتضمن من كتب بخط اليد المؤرخ في
24 جانفي 1984 ومسجل بصفاقس
الموافق نسي 25 جانفي 1984

4) تحويل المقر الاجتماعي :
كما وقع تحويل المقر الاجتماعي إلى
المنطقة الصناعية بقرنطالية

رئيس مدير عام

عدد 318 - ب - 1 /

تسوية

قررت الجلسة العامة الخارقة للعادة
المعقودة في 3 ديسمبر 1983 ، المسجل
محضر جلساتها بحمام سوسة في 5 جانفي
1984 ، مجلد 43 السليلة 8 الرابع 18
1) الغاء القراراتتخذة من طرف
الجلسة العامة الخارقة للعادة المعقودة في
13 ديسمبر 1983 ، المسجل محضر
جلستها بحمام سوسة في 14 ديسمبر
1983 . سلسلة 49 مربع 308
2) الصالحة على مقررات الجلسة
العامة المعقودة في 14 فيفري 1983 ،
المدرجة في محضر الجلسة المسجل بحمام
سوسة في 8 أكتوبر 1983 . سلسلة 6
مربع 348 مجلد 48 ومقررات الجلسة
العامة المعقودة في 15 سبتمبر 1983 .
الدرجية في محضر الجلسة المسجل بحمام
سوسة في 8 أكتوبر 1983 . سلسلة 6
مربع 349 مجلد 43
عدد 319 - ب - 1 /

ترفيح في رأس المال

شركة الاطلس المقاطع

شركة ذات مسؤولية محدودة

رأس مالها : 120.000 دينار

المقر الاجتماعي

طريق قواسم بحمام سوسة

بمقتضى الجلسة العامة والخارجية
للعام المعقودة بتاريخ 28 جانفي 1984
بمقر شركة الاطلس المقاطع المالية
بحمام سوسة - ربيع 1 غيفري 1984 .
الصفحة 22 مجلد 33 الوادي 1 اس/3
والتي اوعظ حظركم منهم بكتابة المحكمة
الابتدائية بسوسة بتاريخ 2 غيفري
1984

يتضمن ان المساهمين في الشركة
المذكورة قرروا الترفيح في رأس المال
لشركة الاطلس المقاطع بمقدار 14.000
دينار تتحوي على 1400 حصة جديدة
ذات 10 دنانير الواحدة بقيمة نقدية
وكاملة ومرقمة من 12001 إلى 13400
وعلى ضوء ذلك يصبح رأس مال الشركة
المذكورة 134.000 دينار بعد 120.000 دينار

حل الشركة وعلى تصفيتها على وجه
المرصاد

رجيب بن علي الدهمني

عدد 317 - ب - 1 /

تعيين رئيس عام

تحويل المقر الاجتماعي واحالة اسهم

شركة الفواكه « سوفراسك »

رأس مالها : 24.000 دينار

المقر الاجتماعي

47 ، نهج ابوالباب الانصاري

النزره 7

حسب محضر الجلسة لمجلس الادارة .
المؤرخ في 19 ديسمبر 1983 ، المسجل
بتونس في 19 جانفي 1984 ، تحت
عدد 877 وادي مثلث مجلد 350 ، اودع
منه نظيران بكتابية المحكمة الابتدائية
بتونس

يتضمن ان :

(1) احاله اسهم :

- احال السيد الهيري رشيد 100
سهما ذات البليغ الاسمي بعشرة دنانير
السهم الواحد الى السيد بن جباره عباس

- الحال الانسنه الهيري فتحية 50
سهما ذات البليغ الاسمي بعشرة دنانير
السهم الواحد الى السيد عروة خليل

- الحال الانسنه الهيري حديحة 25
سهما ذات البليغ الاسمي بعشرة دنانير
السهم الواحد الى السيدة عروة حية

- الحال الانسنه الهيري حنان 25
سهما ذات البليغ الاسمي بعشرة دنانير
السهم الواحد الى السيد بن سدرین منصف
- الحال السيد الهيري على 25 سهما
ذات البليغ الاسمي بعشرة دنانير السهم
الواحد الى السيد بن سدرین منصف

2) تعيين مجلس ادارة جديد :
يتضمن انه عين اعضاء مجلس الادارة

- السيد عروة خليل

- السيد بن جباره عباس

- السيد عيسى عثمان

(3) تعيين رئيس مدير عام جديد :

يتضمن ان مجلس الادارة الجديد عين
السيد بن جباره عباس رئيس مدير عام
لشركة مع منحه جميع النفوذ المطلق
لدة توكيه ، عوضا عن السيد عروة خليل
الستقييل

<p>عاما ماعدا والسيد يوسف بن محمود الجلولي كاتبا عاما للجلسات او دعت نسختان من كل محضر بكتاب المحكمة الابتدائية بصفاقس في 27 جانفي 1984 تحت عدد 40/84 انه تكونت شركة ذات مسؤولية محدودة الاسم : شركة الملابس الجاهزة والاقمشة « بوتاكس »</p> <p>الموضوع : تجارة الاقمشة الجاهزة والغير الجاهزة بجميع انواعها واصنافها بالجملة ونصف الجملة المدة : 99 سنة</p> <p>المقر الاجتماعي : نهج حفوز عدد 53 صفاقس</p> <p>رأس مالها : 80.000.000 دينار مجزء الى 800 سهم ذات المائة دينار للسهم الواحد</p> <p>الوكيل : سمي السيد محمد بن الحاج الطاهر المهيري وكيل الشركة مع النفوذ المطلق ولمدة غير محددة</p> <p>الوكيل عدد 72 - د - 1</p> <p>قرارات الجلسة العامة العادية</p> <p>صفاقس سير أميك شركة خفية الاسم رأس مالها : 580 000 دينار المقر الاجتماعي 3 ، نهج حفوز - صفاقس</p> <p>(1) بموجب محضر جلسه بتاريخ 28 اكتوبر 1983 مسجل بصفاقس (العقود المدنية) في 29 ديسمبر 1983 مجلد 84 عدد 382 اتخذت الجلسة العامة العادية السنوية القرارات التالية :</p> <ul style="list-style-type: none"> - المصادقة على الميزان والحسابات الفرعية المغلقة بتاريخ 31 ديسمبر 1982 - براءة ذمة مجلس الادارة ومراقبة الحسابات براءة تامة وبدون تحفظ عن تصرفهما لسنة 1982 (2) بموجب محضر جلسه بتاريخ 28 اكتوبر 1983 مسجل بصفاقس (العقود المدنية) في 29 ديسمبر 1983 مجلد 85 عدد 333 عين مجلس الادارة بالاجماع السيد احمد بن ابراهيم رابح رئيسا مديرا عاما ، السيد حسن بن احمد بن ابراهيم الصالح مدير 	<p>1983 ، مجلد 74 عدد 276 ، تكونت شركة ذات مسؤولية محدودة : القسمية : سيارة طينة الفرض : تجارة قطع غيار السيارات - جميع العمليات التجارية والمالية والعقارية وغير العقارية المتعلقة بالغرض الاجتماعي راس المال : ثمانية آلاف دينار مقسمة على 800 سهم قيمة السهم الواحد عشرة دنانير القر الاجتماعي : 163 شارع الشهداء بصفاقس المدة : 99 عاما</p> <p>الوكالة : عين السيد عبد المجيد عبد الناظر وكيل الشركة مع جميع التقويضات الطلاقة</p> <p>الإيداع : اودع نظيران من القانون الأساسي بكتاب المحكمة الابتدائية بصفاقس في 30 ديسمبر 1983 عدد 418/83</p> <p>هذا مضمون عدد 75 - د - 2 /</p> <p>زيادة في رأس المال</p> <p>شركة مصرف جربة شركة ذات مسؤولية محدودة راس مالها : 25.000 دينار مقرها الاجتماعي : حومة السوق جربة</p> <p>بمقتضى محضر جلسه استثنائية للشركة المذكورة المنعقدة بتاريخ 4 اكتوبر 1983 والمسجل بالقاضية المالية بجريدة مكتب عدد 1 في 16 ديسمبر 1983 مجلد 65 صحيحة 43 اطار 151 تقرر الزيادة في راس المال الشركة بمقدار 25.000 دينار وذلك باحتياط 2.500 حصة جديدة ذات 10 دينارات الحصة الواحدة موزعة على المشتررين بالتساوي بينهم اي لكل مشترك 625 حصة</p> <p>فيصبح راس المال الشركة اذن مجلد : بسبعين واربعون الف دينار 49.000 مقسم الى 4.900 حصة ذات العشرة دنانير الحصة الواحدة وقع ايداع نظيرين من محضر</p>										
<p>عاما ماعدا والسيد يوسف بن محمود الجلولي كاتبا عاما للجلسات او دعت نسختان من كل محضر بكتاب المحكمة الابتدائية بصفاقس بتاريخ 6 جانفي 1984 تحت عدد 2/84 عن مجلس الادارة حسن الصالح عدد 73 - د - 2 /</p> <p>احالة اسهم</p> <p>الشركة التونسية لتحويل الولد الغذائية شركة ذات مسؤولية محدودة راس مالها : 14.000 دينار القر الاجتماعي شارع 18 جانفي بصفاقس</p> <p>التض من كتب بخط اليد مؤرخ بصفاقس في 31 اكتوبر 1983 ، مسجل بصفاقس العقود المدنية في 19 ديسمبر 1983 ، مجلد 50 عدد 251 ، ان السيد محمد بن احمد بكار باع وسلم الى المسادة :</p> <table border="0"> <tr> <td>محمد نجيب بكار</td> <td>8 اسهم</td> </tr> <tr> <td>سمير بكار</td> <td>8 اسهم</td> </tr> <tr> <td>منير بكار</td> <td>8 اسهم</td> </tr> <tr> <td>ماهر بكار</td> <td>8 اسهم</td> </tr> </table> <p>قيمة السهم الواحد عشرة (10) دنانير يملكونها بالشركة التونسية لتحويل الولد الغذائية « سوتبا »</p> <p>او دع نظيران من الكتب المذكور اعلاه بكتاب المحكمة الابتدائية بصفاقس في 26 ديسمبر 1983 عدد 408/83</p> <table border="0"> <tr> <td>هذا مضمون</td> <td>عدد 74 - د - 2 /</td> </tr> </table> <p>تكوين شركة</p> <p>شركة ذات مسؤولية محدودة « سيارة طينة » راس مالها : 8.000 دينار القر الاجتماعي شارع الشهداء بصفاقس</p> <p>بمقتضى عقد بخط اليد مؤرخ بصفاقس بتاريخ 26 ديسمبر 1983 ، مسجل بصفاقس العقود المدنية في 26 ديسمبر</p>	محمد نجيب بكار	8 اسهم	سمير بكار	8 اسهم	منير بكار	8 اسهم	ماهر بكار	8 اسهم	هذا مضمون	عدد 74 - د - 2 /	<p>عاما ماعدا والسيد يوسف بن محمود الجلولي كاتبا عاما للجلسات او دعت نسختان من كل محضر بكتاب المحكمة الابتدائية بصفاقس في 27 جانفي 1984 تحت عدد 40/84 انه تكونت شركة ذات مسؤولية محدودة الاسم : شركة الملابس الجاهزة والاقمشة « بوتاكس »</p> <p>الموضوع : تجارة الاقمشة الجاهزة والغير الجاهزة بجميع انواعها واصنافها بالجملة ونصف الجملة المدة : 99 سنة</p> <p>المقر الاجتماعي : نهج حفوز عدد 53 صفاقس</p> <p>رأس مالها : 80.000.000 دينار مجزء الى 800 سهم ذات المائة دينار للسهم الواحد</p> <p>الوكيل : سمي السيد محمد بن الحاج الطاهر المهيري وكيل الشركة مع النفوذ المطلق ولمدة غير محددة</p> <p>الوكيل عدد 72 - د - 1</p> <p>قرارات الجلسة العامة العادية</p> <p>صفاقس سير أميك شركة خفية الاسم رأس مالها : 580 000 دينار المقر الاجتماعي 3 ، نهج حفوز - صفاقس</p> <p>(1) بموجب محضر جلسه بتاريخ 28 اكتوبر 1983 مسجل بصفاقس (العقود المدنية) في 29 ديسمبر 1983 مجلد 84 عدد 382 اتخذت الجلسة العامة العادية السنوية القرارات التالية :</p> <ul style="list-style-type: none"> - المصادقة على الميزان والحسابات الفرعية المغلقة بتاريخ 31 ديسمبر 1982 - براءة ذمة مجلس الادارة ومراقبة الحسابات براءة تامة وبدون تحفظ عن تصرفهما لسنة 1982 (2) بموجب محضر جلسه بتاريخ 28 اكتوبر 1983 مسجل بصفاقس (العقود المدنية) في 29 ديسمبر 1983 مجلد 85 عدد 333 عين مجلس الادارة بالاجماع السيد احمد بن ابراهيم رابح رئيسا مديرا عاما ، السيد حسن بن احمد بن ابراهيم الصالح مدير
محمد نجيب بكار	8 اسهم										
سمير بكار	8 اسهم										
منير بكار	8 اسهم										
ماهر بكار	8 اسهم										
هذا مضمون	عدد 74 - د - 2 /										
<p>عاما ماعدا والسيد يوسف بن محمود الجلولي كاتبا عاما للجلسات او دعت نسختان من كل محضر بكتاب المحكمة الابتدائية بصفاقس في 27 جانفي 1984 تحت عدد 40/84 انه تكونت شركة ذات مسؤولية محدودة الاسم : شركة الملابس الجاهزة والاقمشة « بوتاكس »</p> <p>الموضوع : تجارة الاقمشة الجاهزة والغير الجاهزة بجميع انواعها واصنافها بالجملة ونصف الجملة المدة : 99 سنة</p> <p>المقر الاجتماعي : نهج حفوز عدد 53 صفاقس</p> <p>رأس مالها : 80.000.000 دينار مجزء الى 800 سهم ذات المائة دينار للسهم الواحد</p> <p>الوكيل : سمي السيد محمد بن الحاج الطاهر المهيри وكيل الشركة مع النفوذ المطلق ولمدة غير محددة</p> <p>الوكيل عدد 72 - د - 1</p> <p>قرارات الجلسة العامة العادية</p> <p>صفاقس سير أميك شركة خفية الاسم رأس مالها : 580 000 دينار المقر الاجتماعي 3 ، نهج حفوز - صفاقس</p> <p>(1) بموجب محضر جلسه بتاريخ 28 اكتوبر 1983 مسجل بصفاقس (العقود المدنية) في 29 ديسمبر 1983 مجلد 84 عدد 382 اتخاذ القرارات التالية :</p> <ul style="list-style-type: none"> - المصادقة على الميزان والحسابات الفرعية المغلقة بتاريخ 31 ديسمبر 1982 - براءة ذمة مجلس الادارة ومراقبة الحسابات براءة تامة وبدون تحفظ عن تصرفهما لسنة 1982 (2) بموجب محضر جلسه بتاريخ 28 اكتوبر 1983 مسجل بصفاقس (العقود المدنية) في 29 ديسمبر 1983 مجلد 85 عدد 333 عين مجلس الادارة بالاجماع السيد احمد بن ابراهيم رابح رئيسا مديرا عاما ، السيد حسن بن احمد بن ابراهيم الصالح مدير 	<p>عاما ماعدا والسيد يوسف بن محمود الجلولي كاتبا عاما للجلسات او دعت نسختان من كل محضر بكتاب المحكمة الابتدائية بصفاقس في 27 جانفي 1984 تحت عدد 40/84 انه تكونت شركة ذات مسؤولية محدودة الاسم : شركة الملابس الجاهزة والاقمشة « بوتاكس »</p> <p>الموضوع : تجارة الاقمشة الجاهزة والغير الجاهزة بجميع انواعها واصنافها بالجملة ونصف الجملة المدة : 99 سنة</p> <p>المقر الاجتماعي : نهج حفوز عدد 53 صفاقس</p> <p>رأس مالها : 80.000.000 دينار مجزء الى 800 سهم ذات المائة دينار للسهم الواحد</p> <p>الوكيل : سمي السيد محمد بن الحاج الطاهر المهيри وكيل الشركة مع النفوذ المطلق ولمدة غير محددة</p> <p>الوكيل عدد 72 - د - 1</p> <p>قرارات الجلسة العامة العادية</p> <p>صفاقس سير أميك شركة خفية الاسم رأس مالها : 580 000 دينار المقر الاجتماعي 3 ، نهج حفوز - صفاقس</p> <p>(1) بموجب محضر جلسه بتاريخ 28 اكتوبر 1983 مسجل بصفاقس (العقود المدنية) في 29 ديسمبر 1983 مجلد 84 عدد 382 اتخاذ القرارات التالية :</p> <ul style="list-style-type: none"> - المصادقة على الميزان والحسابات الفرعية المغلقة بتاريخ 31 ديسمبر 1982 - براءة ذمة مجلس الادارة ومراقبة الحسابات براءة تامة وبدون تحفظ عن تصرفهما لسنة 1982 (2) بموجب محضر جلسه بتاريخ 28 اكتوبر 1983 مسجل بصفاقس (العقود المدنية) في 29 ديسمبر 1983 مجلد 85 عدد 333 عين مجلس الادارة بالاجماع السيد احمد بن ابراهيم رابح رئيسا مديرا عاما ، السيد حسن بن احمد بن ابراهيم الصالح مدير 										

عين السيد عبد الرزاق محمد ملا
حسين رئيس مجلس الادارة والمصو
المنتدب السيد باستيان ت . هارت
مدير افرع الشركة بتونس مع كامل
التفوّد عدا حق المساس بالحقوق
البترولية المنوحة للشركة في
الجمهورية التونسية

عدد 80 - د - 1 /

تغويض مسؤول وتفجير مقر
شركة فوراكي
شركة خفية الاسم
راس مالها :
180.000.000 فرنك بلجيكي
المقر الاجتماعي

13 ساحة الباريکاد - 1000 بروكسيل
السجل التجاري : 2241 بروكسيل
مقر الفرع المؤقت بالبلاد التونسية
شارع الياسمين - حي الزهور
طريق مترين
السجل التجاري : 504 قابس

يستفاد من قرار بتاريخ 30 جوان
1983 والسجل بتونس ع - م يوم
18 اكتوبر 1983 مجلد 827 سلسلة 4
مربع 275 انه تقرر :

1) تعيين السيد جاك دومس مسؤولا
على الفرع المؤقت لشركة فوراكي
بالبلاد التونسية مع كامل التفوّد
عواضا عن السيد بيار فنسوا هنا
بداية من غرة جويلية 1983
2) تحويل مقر الفرع المؤقت لشركة
فوراكي من 6001 ، شارع على الدبيب
قابس حشاد ، إلى شارع الياسمين
حي الزهور طريق مترين بقابس

الإيداع : وقع ايداع نسختين من
القرار المؤرخ في 30 جوان 1983 لدى
المحكمة الابتدائية بقابس يوم
25 جانفي 1984

عدد 81 - د - 2 /

ترفيع في راس المال
توكس
شركة خفية الاسم
رأس مالها : 7.650.000 دينار
المقر الاجتماعي
30 ، نهج القصاص - جمال
السجل التجاري : المنستير - 43

يستفاد من محضر لداولات المحطة

توجه الاعتراضات على هذا البيع
إلى المشتري مباشرة والموجودة لديه
نسخة من عقد البيع بعنوانه المبين
بالعقد المذكور أعلاه في طرف عشرين
يوما ابتداء من تاريخ نشر هذا الإعلان
بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية
والآ تكون ملغا

عدد 78 - د - 1 /

فتح فرع
الشركة الكويتية
للاستكشافات البترولية الخارجية
عمارة السعدي البرج 1 - ب
الطابق الثاني - 2080 اريانة

بموجب قرار مجلس الادارة الصادر
بالكويت في 25 ديسمبر 1983 والمسجل
بتونس في 17 جانفي 1984 (المجلد
880 ، السلسلة مكرر ، الوادي 279)
والذي وقع ايداع نسختين منه بكتاب
المحكمة الابتدائية بتونس في 30
جانفي 1984 ، تقرر رفع رأس مال
الشركة ذات المسؤولية المحدودة
المذكورة من 3.500 دينار إلى 8.500
دينار وذلك باقحام الاصل التجاري
المتعلق بالنشاط السينمائي الذي كان
على ملك المرحوم عبد العزيز بن محمد
فرحات والكافن بالعنوان المذكور أعلاه
والذي ورثه كل حامل اسهم الشركة
المبيّنة أعلاه

عدد 79 - د - 1 /

تسمية رئيس وعضو
الشركة الكويتية
للاستكشافات البترولية الخارجية
عمارة السعدي ، البرج 1 - ب
الطابق الثاني - 2080 اريانة

بموجب التفويض الصادر له عن
مجلس ادارة الشركة الكويتية
للاستكشافات البترولية الخارجية
ويموجب القرار المؤرخ في 29 ديسمبر
1983 بالكويت والمسجل بقاضية
المقود المدنية بتونس في 24 جانفي
1984 تحت عدد : مجلد 882 سلسلة 1
اطار 524 والذي تم ايداع نسختين منه
بكتابه المحكمة الابتدائية بتونس في
27 جانفي 1984 تحت عدد 125 / 125

الملسة بكتابه المحكمة الابتدائية
بعدتين بتاريخ 3 جانفي 1984 عدد 53
الوكيل المسؤول
عدد 76 - د - 2 /

زيادة في راس المال

الشركة ذات المسؤولية المحدودة
، وكالة عبد العزيز فرحات ،
مقرها بعمارة الكوليزي
بشارع المبيب بورقيبة عدد 45
بتونس

بموجب قرار المجلس العامة الخارق
للعادة للشركة ذات المسؤولية
المحدودة ، وكالة عبد العزيز فرحات ،
المؤرخ في 25 نوفمبر 1983 والمسجل
بتونس في 17 جانفي 1984 (المجلد
880 ، السلسلة مكرر ، الوادي 279)
والذي وقع ايداع نسختين منه بكتاب
المحكمة الابتدائية بتونس في 30
جانفي 1984 ، تقرر رفع رأس مال
الشركة ذات المسؤولية المحدودة
المذكورة من 3.500 دينار إلى 8.500
دينار وذلك باقحام الاصل التجاري
المتعلق بالنشاط السينمائي الذي كان
على ملك المرحوم عبد العزيز بن محمد
فرحات والكافن بالعنوان المذكور أعلاه
والذي ورثه كل حامل اسهم الشركة
المبيّنة أعلاه

ولذا فقد وقع تنقيح الفصل
السادس من القانون الأساسي
للشركة وأصبح اليوم راس مالها
يساوي ما قدره 8.500 دينار

عدد 77 - د - 1 /

بيع اصل تجاري

بمقتضى عقد بخط اليد مؤرخ في
9 نوفمبر 1983 ومسجل بقاضية
تونس عقود مدنية في 8 ديسمبر
1983 تأشيرة عدد 18.720 مجلد 79
السلسلة الرابعة وادي 184 باع
السيد الشاذلي بن حسن رزق الله
كامل الاصل التجاري الذي يملكه
والمستغل في تجارة الدواجن والبيض
الكافن بالسوق المركزية للخضر الى
السيد حمادي بن الامين بن محمد
البلطي الناجر القاطن بتونس العاصمة
نهج الفن زقة بن حمزة عدد 1

اسناد توكييل مفوض

ابناء محمد بن حسن المهاوي
صبيحة ورشيدة وزينب وجمال الدين
والشاذلي المهوبي بوصفة وكيل عن
شقيقهم رجاء يستدون توكيلا مفوضا
لشقيقهم محمد رؤوف المهاوي يخص
بع السيراتين الموروثتين عن والدهم
وسحب الاموال الراجعة لورثتهم وعلى
القبض والابراء من بعده وعلى الحصان
مع من دام خصامهم واستند هذا
التوكييل بمقتضى الجهة العادلة المنعقدة
بشهادة العدلين عمر المداد ورؤوف
الاعلاعي بتاريخ 20 جانفي 1984

عدد 85 - د - 1 /

اعتراف والالتزام

حسب الجهة العادلة المنعقدة
بشهادة العدلين عمر المداد وجلسيه
رؤوف الاعلاعي بتاريخ 20 جانفي
1984 فان ابناء محمد بن حسن
المهاوي : صبيحة ورشيدة وجمال
الدين وزينب ووكيل رجاء الشاذلي
المهوبي يعترفون بأنهم تسللوا جميع
متناولاتهم ارثا في والدهم وجميع
الثباتات الراجعة لهم بترك التركة
والتزموا بطرح جميع القضايا القانونية
بينهم وبين شقيقهم محمد رؤوف
المهاوي ولا يدعون عليه اي دعوى
بعد النوم

عدد 86 - د - 1 /

تسمية رئيس مدير عام
الشركة المغربية للبلاستيك ش.خ.
سوم بلاست

طبقا لحضور اجتماع مجلس ادارة
شركة سوم بلاست ش.خ بتاريخ
4 جانفي 1984 المسجل بمكتب
العقود المدنية بتونس بتاريخ 17
جانفي 1984 مجلد 877 سلسلة ثلاثة
وادي 333 والمودع منه نظيرين بكتابه
محكمة تونس الابتدائية بتاريخ 23
جانفي 1984 يتضح ان السيد عبد
العزيز سعيدان سمي رئيسا مديرا
لادارة قد وقع تخفيضه من خمسة
الى ثلاثة

مجلس الادارة
عدد 87 - د - 1

لدى كتابة المحكمة الابتدائية بالمنستير
يوم 26 جانفي 1984

عدد 83 - د - 2 /

تشييت مدير عام مساعد
وتنقيح القانون الاساسي
شانتوني ش . خ .

شركة خفية الاسم
رأس مالها : 420.000.000 دينار
المقر الاجتماعي : 5014 بني حسان
ولاية المنستير - الجمهورية التونسية
السجل التجاري : 835 المنستير

1) قرار مجلس الادارة المنعقد في
19 ماي 1983 حسب المحضر المسجل
بتونس ع.م بتاريخ 30 نوفمبر 1983

مجلد 876 سلسلة مثلث مربع 229
تشييت السيد روبار بورنو في مهامه

كمدير عام مساعد لمدة سنة اي
حتى اجتماع مجلس الادارة الذي
سيعقد للبت في حسابات السنة
 التجارية 1983 وذلك مع استناده
لتفوز اللازم للقيام بهما له كما يتضمن
من الجلسات المنعقدة في 18 اكتوبر
1983 حسب محضر مسجل بتونس

ع.م. في 30 نوفمبر 1983 مجلد 876
سلسلة مثلثة مربع 231 ان مجلس

الادارة قرر توسيع نفوذ السيد روبار
بورنو المدير العام المساعد للقيام
بصفته بكل العمليات البنكية التي لا
تتجاوز قيمة الواحدة 2.000.000 دينار
اما بالنسبة للعمليات التي
تجاور هذا المقدار يلتزم السيد روبار
بورنو بالامضاء مع السيد فيليب

تمساس

2) قررت الجلسة العامة المارقة
للعادة المنعقدة في 29 جوان 1983
حسب المحضر المسجل بتونس ع.م
بتاريخ 30 نوفمبر 1983 مجلد 876
سلسلة مثلث مربع 230 تنقيح
الفصول 22 و 23 من القانون الاساسي
المتعلقة :

1) بهام وتفوز رئيس مجلس
الادارة المدير العام

2) باجور مجلس الادارة الرئيس
المدير العام المساعد والوكلا المأمور

الإيداع : تم ايداع نسختين من كل
الوثائق المخصوص اعلاه بكتابه المحكمة
الابتدائية بالمنستير يوم 26 جانفي

1984

عدد 84 - د - 2 /

العامه المارقة للعادة للشركة بتاريخ
غرة افريل 1983 والمسجل بتونس
ع.م يوم 22 ديسمبر 1983 مجلد 879

سلسلة مثنى ، مربيع 851 ، انه :

1) وقع الترفيع في رأس المال
الاجتماعي للشركة بمقدار 1.530.000 دينار
دينار وقع دفعه تقدما لتحويله من
7.650.000 دينار الى 6.120.000 دينار مع
دينار مع الدفع للشركة عند هذا

الترفع مبلغا كليا قيمته 96.955.182 دينار مقابل معايير اصدار

2) وقع هذا الترفيع باصدار 306
اسهم جديدة قيمة السهم الواحد
5.000 دنانير يتراوح عددهم من
1225 الى 1530 لفائدة شركة - المصرف

الصناعي التونسي - سيم - ش.خ
بعد ان تخل كل من الشركا القديمه
بصفة صريحة عن حقوقهم للأولوية في

الاكتتاب وبعد ان قبلوا بنفس الصفة
شركة المصرف الصناعي التونسي
كشريك جديد لهم في الشركة

3) وبمناسبة هذا الترفيع وقع
تنقيح الفصل 7 للقانون الاساسي
للشركة

الإيداع : وقع ايداع نسختين من
المحضر المذكور بتاريخ غرة افريل
1983 لدى كتابة المحكمة الابتدائية
بالمنستير يوم 26 جانفي 1984

عدد 82 - د - 2 /

تعيين وكيل

باتاكس سارل

شركة ذات مسؤولية محدودة
رأس مالها : 5.000.000 دينار
مقرها الاجتماعي

شارع المبيب بورقيبة - زاوية خنتاش
جمال

السجل التجاري : 421 - المنستير

بموجب مداولات الجلسة العامة
المارقة للعادة حسب محضر بتاريخ

غرة افريل 1983 المسجل بتونس
ع.م يوم 19 جويلية 1983 مجلد 824

سلسلة اربعة مربيع 581 عين السيد
برينو ديفور وكيل لشركة باتاكس

سارل عوضا عن السيد احمد ايوبي
مع استناده اوسع النفوذ للقيام
بهمهاته

الإيداع : وقع الإيداع القانوني

تعيين مستشار

بمقتضى محضر جلسة بتاريخ 19 اوت 1983 مسجل بقبضة المالية بحلمة وادي 1 مربع 3 مجلد 1 بتاريخ 17 جانفي 1984 وادع نظير منه بالمحكمة الابتدائية سيد بو زيد بتاريخ 2 فيفري 1984 ومسجل تحت عدد 16 .

تم اعفاء السيد محمد بن علي العامري من مهام وكيل شركة السلام للتجارة بسبالة اولاد عسکر سيد بو زيد ، كما تم تكليفه بمهمة مستشار لدى الشركة والمرفأ والمزودين اذ ان القرار المنشور بالرائد الرسمي عدد 9 بتاريخ 4 فيفري 1983 لا ينطبق على محمد بن علي العامري عدد 88 - د - 1

تأسيس شركة خفية الاسم

الصرف العام للطباعة وتحضير اللف الخفيف « كوجيتال »

1 - ملخص لقانون الأساسي :

بمقتضى كتب بخط اليد محرر في 16 جانفي 1984 ، مسجل بساقية الزيت ، صحفة 25 والتي 24 ، مجلد 1 ، تم وضع قانون أساسي لشركة خفية الاسم ملخص فيما يلي :

الصيغة القانونية : شركة خفية الاسم
التنمية : الصرف العام للطباعة وتحضير اللف الخفيف « كوجيتال »
الغرض : صناعة اللف الخفيف
المقر الاجتماعي : سيدى صالح ولاية صفاقس

المدة : 99 سنة اعتدال من تاريخ التأسيس النهائي للشركة
رأس المال : محمد بعثتين وسبعين ألف دينار (270.000 دينار) وهو مقسم إلى (54.0) سهم قيمته السهم الواحد خمسين دينار (500 دينار)

2 - التأسيس :

1 - بمقتضى محضر جلسة الجمعية العامة التأسيسية المنعقدة في 15 جانفي 1984 والمحضر المسجل بساقية الزيت في 19 جانفي 1984 ، صحفة 21 والتي 14 مجلد 1 ، يتضح أن الجمعية العامة المذكورة قد اقررت بصحبة التصريح بالأكتتاب والدفع الذي تلقاه السيد قابض المالية بساقية الزيت في 14 جانفي

تأسيس شركة ذات مسؤولية محدودة

بمقتضى كتب بخط اليد مؤرخ بتونس في 28 سبتمبر 1983 ومسجل بتونس (العقود المدنية) في 1 أكتوبر 1983 مجلد 878 السلسلة 1 والمربع 853 والذي اودع منه نظيران بكتابه المحكمة الابتدائية بتونس في 21 أكتوبر 1983 ، تكونت شركة ذات مسؤولية محدودة :

اسمها : شركة الملابس الرفيعة رأس مالها : 5000 دينار مقرها الاجتماعي : 24 شارع بلالحسين جراد تونس ٤ هنفها : بيع الملابس والمعطرات الوكيل : الهاشمي الشعري مدتها : 99 سنة عدد : 91 - د - 1 /

تكوين شركة ذات مسؤولية محدودة

بمقتضى عقد مبروك في 20 افريل 1983 ، مسجل بحصام سوسة في 28 افريل 1983 ، صحفة 81 اطار AL II وقع تكوين شركة ذات مسؤولية محدودة

اسمها : كلسزة غطيتها : صنع وبيع البضاعة التقليدية بتنوعها المدة : 99 عاماً مقرها : حمام سوسة نهج ابن خلدون عدد 140 رأس مالها : ألف دينار (1.000.000 دينار)

الوكالة : عين السيد القلموس بن سعيد وكيل للشركة مع الضبطاء بالسلطنة الادارية الواسعة النطاق لادارة الشركة وقع ايداع نظيرين من القانون الاساسي للشركة بكتابية المحكمة الابتدائية بسوسة في 3 ماي 1983 تحت عدد 61 الوكيل عد 92 - د - 1 /

تسوية وكييل جديد

شركة يحيى شركة ذات مسؤولية محدودة رأس مالها : 21.000 دينار المقر الاجتماعي 66 شارع الشهداء بصفاقس

بمقتضى محضر جلسة عامة خارقة

1984 تحت عدد 2 والمسجل في نفس اليوم

كما يتضح من نفس اللحضور ان الجمعية العامة قد عينت اعضاء اول مجلس ادارة للشركة لمدة ستة سنوات وهم :

- عبد الرحيم الرابط
- رضوان الشلي - الشريف
- الطاح محمد القومي
- الهادي الشريف

كما عينت الجمعية العامة المذكورة السيد عزالبي عبد الفتاح مراقبا للحسابات لمدة ثلاث سنوات

ب - بمقتضى محضر اول جلسة مجلس الادارة المنعقدة في 15 جانفي 1984 والحضور المسجل بساقية الزيت في 17 جانفي 1984 ، صحفة 22 وادي 15 مجلد 1 ، تم تعيين السيد عبد الرحيم الرابط رئيسا مديرا عاما لمندوبية بصفته عضو مجلس الادارة وذلك مع السنانه كل التفويضات الازمة لادارة الشركة

3 - الایماع :

تم الایماع نسختين من كل وثيقة من الوثائق التالية بكتابية المحكمة الابتدائية بصفاقس في 31 جانفي 1984 تحت عدد 45/84 :

- القانون الأساسي
- قائمة الكتتبين
- التصريح بالأكتتاب والدفع
- محضر الجمعية العامة التأسيسية
- محضر مجلس الادارة

عدد 89 - د - 1 /

تسوية وكييل جديد

شركة اليابان تونيسيا
شركة ذات مسؤولية محدودة
رأس مالها : 200.000 دينار

بمقتضى محضر الجلسة المؤرخ في 11 جانفي 1984 ، المسجل بقونفالية في 14 جانفي 1984 ، مجلد 91 سلسلة 7 وادي 34 والواقع اليداع نسختين منه بكتابية المحكمة الابتدائية بقونفالية بتاريخ 3 فيفري 1984 تحت عدد 1611 تقرر بالاجماع الشركاء الجتمعون في جلسة خارقة للعصابة قبول الاستقالة الوكيل المستقيل السيد جبار قريلع وتعيين السيد نوريهار غزال كوكيل جبار عوضا عنه الوكيل عدد 90 - د - 1 /

بصفاقس في 16 نوفمبر 1983 ، مسجل
بصفاقس العقود الخنية في 14 جانفي
1984 ، مجلد 27 عدد 128 ، ان السعيد بن
محمد شقرن وجمال عبد الناصر عربال
باعا وسلموا الى السيد عبد البطيل شقرن
تسعون (90) سهما قيمة السهم الواحد
مائة (100) دينار يملكانها بشركة يحيى
الدعا نظيران من الكتب المذكورة اعلاه
بكتاب المحكمة الابتدائية بصفاقس تحت
عدد 26/84 في 17 جانفي 1984
هذا مضمون
عدد 93 - د - 1 /

الابتدائية بصفاقس تحت عدد 26/84
في 17 جانفي 1984
هذا مضمون
عدد 93 - د - 1 /

احالة اسهم
شركة يحيى
شركة ذات مسؤولية محدودة
رأس مالها: 21.000 دينار
القمر الاجتماعي
66 شارع الشهداء بصفاقس

اتضاع من كتب بخط اليد مؤرخ

للغاية بتاريخ 9 نوفمبر 1983 ، مسجلة
بصفاقس العقود الخنية في 14 جانفي
1984 ، مجلد 27 عدد 127

سمى السيد عبد البطيل شقرن كوكيل
جديد للشركة يحيى مع اعطائه جميع
التفوبيات المطلقة خلفاً للسيد محمد
شقرن مستقيل
وقع تنفيذ الفصل 11 من القانون
الاسلامي

الودع نظيران من حضر الجلسة
السادمة الخارقة للغاية بكتاب المحكمة

الشمس ومتناقضات

انقلترا رقم 3 مكرر تونس وبين
المالقة ونوع ورقم المجموعة ويجب ان
تحتوي هذه الظروف على الوثائق التالية :
1 - الظروف الشتملة على المرض
2 - شهادة اثبات ان العارض في
وضعي قانونية تجاه الادارة الضرائب
3 - شهادة الخراط في الصنفوق
العمي للضمان الاجتماعي لا تتجاوز مدة
صلاحيتها الثلاثة الشهور
4 - شهادة في عدم الافلال لا تتجاوز
مدة صلاحيتها الثلاثة الشهور
5 - كراس الشروط والالحاقات المبينة
للتخصيصات مضافة وحاملة لخاتم
العارض
هذا ولا تقبل العروض غير المطابقة
لبيانات الواردة العلامة
العنوان المذكورة
عدد 25 - ه - 3 /

اعلان عن مناقصة

تتعزز وزارة النقل والمواصلات شراء
اقساط من الملابس على النحو التالي :
قطط اول : القصبة
قطط ثاني : بدل عمل زرقاء وقصبة
قطط ثالث : الحنية للرجال والنساء
قطط رابع : بلايز للرجال والنساء
فالرغوب من المؤسسات التي يهمها
الامر تسلم كراس الشروط لدى ادارة
المصالح المشتركة ، الادارة الفرعية
للتزوييد مكتب عدد 48 الكائن بنهج
النفق المذكور عدد 3 مكرر بتونس

المجموعة الرابعة : ورق طباعة
مسترسل خاص بالنظم الالكتروني
مطبوع وغير مطبوع
1-4: غير مطبوع :
1.500.000 في نسخة واحدة
100.000 في نسختين مع ورقة
منحة 50.000 في ثلاث نسخ مع ورقتين
مشتملتين
2-4: مطبوع :
7.000.000 : مطبوعة مكوك
250.000 غلاف بفتر مكوك
8.000.000 مطبوعة بيان حساب
150.000 غلاف بفتر الدخار
2.500.000 صفحات داخلية لفتر
ادخار

فالرغوب من المؤسسات التي يهمها
الامر المشاركة في العروض جزئياً او كلياً
وتسلم كراس الشروط لدى مصلحة
الشؤون المشتركة بمكتب رقم 15 بوزارة
النقل والمواصلات نهج انقلترا رقم 3 مكرر
تونس
ويجب ان تبلغ العروض مضمونة
الوصول عن طريق البريد في اجل القصاء
يوم 15 فيفري 1984 طي ظرفين مختلفين
ويكتب بالاظرف الداخلي والخارجي على
العرض اسم المترشح
كما يكتب على الظروف الخارجية
والحاملة لخاتم العارض العنوان التالي
وزارة النقل والمواصلات الادارة العامة
للبريد مصلحة الشؤون المشتركة نهج

اعلان عن مناقصة رقم 1/84

تتعزز وزارة النقل والمواصلات (الادارة
ال العامة للبريد) الاجراء مناقصة لاقتناء
الادوات والمواد التالية :

المجموعة الاولى : آلات
1-1 : آلة حاسبة 175.

1-2 : آلة تصميق الظروف
1-3 : آلة تنسيق الوثائق
1-4 : آلة ترقيم الحوالت

المجموعة الثانية : اشرطة ملصقة
اشرطة حبر وبكرات ورقة آلات
حاسبة

2-1 : اشرطة ملصقة
785 لفافة اشرطة ملصقة
2-2 اشرطة حبر

450 شريط حبر الآلات حاسبة الفتى
لوقوس 41

1000 شريط حبر لالات آن سي آر
2950

100 شريط حبر لآلية طابعة ايم
3203

3262 شريط حبر لآلية طابعة ايم
ان سي آر او

2950 بكرة (شريط سجل)
1000 بكرة (شريط وصل)

المجموعة الثالثة : دعائم مغناطيسية
3-1 : اسطوانات مغناطيسية

3-2 : القراءات مغناطيسية
3-3 : 500 شريط مغناطيسى

1200 150 شريط مغناطيسى

قدم

اعلان طلب عروض ولاية سليانة

في نطاق برنامج التنمية الريفية يعتزم مجلس ولاية سليانة الجراء مناقصة عن طريق طلب العروض لاقتناء 200 صهريج مجرور ذات 500 ل

فطى المزودين الراغبين في المشاركة الاتصال بدائرة الهندسة الريفية بالندوبية الجوية لل فلاحة بسليانة للاطلاع على كراس الشروط

توجه العروض مختومة ومضمونة الوصول باسم السيد والي سليانة تحمل اسم المشروع وعدد القسط قبل يوم 28 فيفري 1984 القصى تاريخ لقبول العروض يجب ان تتكون العروض من ظرفين :

- ظرف داخلي مغلق يحتوي على :
الالتزام مضى ومتبر
كراس الشروط ممضة

ويحتوى الظرف الثاني الخارجي على ما يلى :

- الظرف الداخلي المغلق الذكر آنفا
- ضمان وقتى مؤشر بمبلغ 1% من مبلغ العرض

شهادة في عدم الافتراض
شهادة من دائرة الاداءات
شهادة خلاص ثلاثة من الصندوق

القومي للضمان الاجتماعي
يرفض كل عرض لا يشتمل على الوثائق
المبينة اعلاه
عدد 40 - هـ - 3 /

اعلان طلب عروض ولاية سليانة

في نطاق برنامج التنمية الريفية يعتزم مجلس ولاية سليانة الجراء مناقصة عن طريق طلب العروض لاقتناء جرار ثقته 65 خ وصهريج بـ 3000 لتر

فطى المزودين الراغبين في المشاركة الاتصال بدائرة الهندسة الريفية بالندوبية الجوية لل فلاحة بسليانة للاطلاع على كراس الشروط

توجه العروض مختومة ومضمونة الوصول باسم السيد والي سليانة تحمل اسم المشروع وعدد القسط قبل يوم 28 فيفري 1984 القصى تاريخ لقبول العروض يجب ان تتكون العروض من ظرفين :

- ظرف داخلي مغلق يحتوى على :
الالتزام مضى ومتبر
كراس الشروط ممضة

ويحتوى الظرف الثاني الخارجي على ما يلى :

- الظرف الداخلي المغلق الذكر آنفا
- ضمان وقتى مؤشر بمبلغ 1% من مبلغ العرض

شهادة في عدم الافتراض
شهادة من دائرة الاداءات
شهادة خلاص ثلاثة من الصندوق

ال القومي للضمان الاجتماعي
يرفض كل عرض لا يشتمل على الوثائق
المبينة اعلاه
عدد 41 - هـ - 3 /

ويجب ان تبلغ العروض مضمونة الوصول عن طريق البريد في اجل القصاه يوم 15 فيفري 1984 على طوفين مختومين ويكتب بالظوف الخارجى المختوم اسم السيد مدير ادارة المصالح المشتركة الادارة الفرعية للتزويد ، وبيان المانصقة وتاريخ فتح الظروف ، وهذا الظرف يجب ان يكون محتواها على

- 1) الظرف الشتغل على العرض
- 2) شهادة تثبت ان العارض في وضعية قانونية تجاه ادارة الضرائب

3) شهادة في عدم الافتراض لا تتجاوز مدة صلحيتها الثلاثة شهر

4) شهادة الخراط في الصندوق القومى للضمان الاجتماعى لا تتجاوز مدة صلحيتها الثلاثة شهر

5) كراس الشروط ممضة من طرف المشارك

هذا ولا تقبل الظروف غير المطابقة للبيانات الواردة اعلاه

عدد 38 - هـ - 3 /

اعلان طلب عروض ولاية سليانة

في نطاق برنامج التنمية الريفية يعتزم مجلس ولاية سليانة الجراء طلب مناقصة عن طريق طلب عرض لإنجاز الأشغال التالية :

القطط الاول : جلب الماء الصالح للشراب لمنطقة الزوابين من معدمية برقو (النوب بـ 3100 م - خزان بـ 3م50 - عدد 2 محطة ضخ بـ 3م20)

القطط الثاني : احداث بنر سطحية ببيت العاري من معدمية برويس، بناء خزان بـ 3م25 بحمام بياضة من معدمية الكريب

فطى المزودين الراغبين في المشاركة الاتصال بدائرة الهندسة الريفية بالندوبية الجوية لل فلاحة بسليانة للاطلاع على كراس الشروط

توجه العروض مختومة ومضمونة الوصول باسم السيد والي سليانة تحمل اسم المشروع وعدد القسط قبل يوم 28 فيفري 1984 القصى تاريخ لقبول العروض يجب ان تتكون العروض من ظرفين .

طلب عروض

تعتزم كلية العلوم الاقتصادية والتصوف بصفاقس اجراء مناقصة لتزويد بما يورق الطبع والكافط المزودون الذين يهمهم الامر مدعاون الى تقديم عروضهم في ظروف مختومة كما يمكنهم الاطلاع على كراس الشروط والثائق المفصلة بمصلحة المسؤول الطالبية بالكلية طريق المطار كل يوم عمل من الساعة التاسعة الى منتصف النهار

يتم فتح الظروف يوم الخميس 1 مارس 1984 بمقر الكلية . توجه العروض مضمونة الوصول باسم السيد عميد كلية العلوم الاقتصادية والتصوف بصفاقس قبل يوم الخميس

1 مارس 1984 . يجب ان تحمل الظرف زيادة على المسوان عبارة لا يفتح - مناقصة يوم 1/3/1984 - لتزويد الكلية بورق الطبع والكافع وان تحتوي على الاوراق التالية :

- 1) الالتزام وقائمة الاشان معمران ومضيبيان
- 2) شهادة انحراف بالصندوق القومي للضمان الاجتماعي
- 3) شهادة دفع معلوم انحراف آخر ثلاثة للضمان الاجتماعي
- 4) شهادة تثبت وضعية المزود تجاه الاداءات
- 5) شهادة في عدم الافلاس او الصلح الاحتياطي
- 6) وصل او شهادة في دفع الضمان الوقتي قيمته 1% من مبلغ الصنقة يسلم من طرف محاسب الكلية او صك معرف به في نفس المبلغ

عدد 43 - هـ - 3

استشارة عالية لكرة طائرات فلاجية الديوان القومي للزيت

في نطاق الحلة القومية لمداوات اشجار زيتون ضد المسيلة والمشة يعتزم الديوان القومي للزيت القيام بدعوة شركات اجنبية لمداوات هذه الافات جوا (3 طائرات تقريبا مع اعتبار الطيارين والميكانيكيين) - الادنى المضمون 30.000 هـ

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية

فعل المقاولين المقبولين من الصنف الاقصى (ب) بقدر 1.500.000 دينار والذين يرغبون في المشاركة في هاته المناقصة ان يتقدموا بطلبهم الى ادارة البناء حيث يكون في استطاعتهم ايضا الاطلاع على الملف

يجب ان تصل العروض في ظروف مضمون الوصول بتاريخ ادناء يوم 11 فيفري 1984 قبل الساعة الثانية عشر ، باسم السيد المدير العام للبناء - وزارة التجهيز - 1030 تونس عدد 45 - هـ - 3

اعلان تاجيل مناقصة عدد 1/44/83

تعتزم ادارة البناء بوزارة التجهيز تاجيل المناقصة لانجاز اشتغال المبイト الجامعي ومعهد النساجم بقفةسة : قسط واحد

فعل المقاولين المقبولين من الصنف الاقصى (ب) بقدر 600.000 دينار والذين يرغبون في المشاركة في هاته المناقصة ان يتقدموا بطلبهم الى ادارة البناء حيث يكون في استطاعتهم ايضا الاطلاع على الملف

يجب ان تصل العروض في ظروف مضمون الوصول بتاريخ ادناء يوم 18 فيفري 1984 قبل الساعة الثانية عشر ، باسم السيد المدير العام للبناء - وزارة التجهيز - 1030 تونس عدد 46 - هـ - 3

تعريف الامضاء : رئيس البلدية

- طريقة المداوات U.L.V (2) الى 4 ليترات في الهك) وكلاسيكية (20 مترا في المكتار الواحد)

- التاريخ المتوقع لبدء المداوات : اول اغسطس

الرجاء ذكر السعر الفردي لكل طريقة مداوات وشروط الدفع في هاتين المختصتين :

1) ضمان الخدمات على الارض مع توفير الوقود والمعروقات

2) ضمان الخدمات على الارض لكن الوقود والمعروقات على نفقه المتمهد يمكن سحب كراس الشروط من مكتب الضبط بالديوان القومي للزيت 10 شارع محمد الخامس - تونس

توجه العروض الى مقر الديوان القومي للزيت 10 شارع محمد الخامس تونس في طرف مختوم ومضمون الوصول يحمل عبارة « استشارة عالمية لكرة طائرات فلاجية » آخر اجل لتسليم العروض حدد ليوم الثلاثاء، 28 فيفري 1984 على الساعة الثانية عشرة صباحا

يتم فتح العروض في نفس اليوم على الساعة الثالثة والنصف بعد الظهر عد 44 - هـ - 3

اعلان تاجيل مناقصة عدد 1/43/83

تعتزم ادارة البناء بوزارة التجهيز تاجيل المناقصة لانجاز اشتغال المركب القومي للبحث ببرج السدرية : قسط واحد

على ذمتك بالطبعه الرسمية للجمهوريه التونسيه
فصلات عن الرائد الرسمي للجمهوريه التونسيه ،
الاتفاقيات المشتركة القوميه ،
نشره خاصة و مجموعه نصوص ،

صدر حديثا

مجلة الشفـل

السعـر : 3000 دـ

تـباع بالطبعـه الرـسمـيـه للـجـمـهـوريـه التـونـسيـه بـراـدـس - كـم 2

او بـالـمـكـتبـ الـكـائـنـ بـتـونـسـ : 1ـ،ـ نـهجـ هـانـونـ

كل الطلبات عن طريق البريد تضاف اليها
100 مليـم كـمـلـعـومـ اـرسـالـ وـذـلـكـ بـالـنـسـبـهـ لـكـلـ نـسـخـهـ

للبين

السعر

1 د 200	مجله الاحوال الشخصية
1 د 500	مجله الصحافة
2 د 000	مجله الطرقات
1 د 000	مجله الجنسيه التونسيه
2 د 000	المجنه التجاريه
3 د 000	مجله الشفل
0 د 400	جداول الترقيه
3 د 500	مجله المحاسيب العمومية
0 د 400	اعلانات المحكمة العقارية
0 د 950	قانون المالية 1981 مستخرج في الرائد الرسمي عند 78 المؤرخ في 31 ديسمبر 1980
0 د 600	مجله الصياد البحري
3 د 000	التعريفة القرقرية عند التوريد والتصدير
9 د 000	التعريفة القرقرية عند التوريد والتصدير 1983
2 د 000	اعلان يتعلق بالتجارة الخارجية والصرف عند 1
1 د 250	المجله الجنائيه
1 د 200	الاجور والمنع لسنة 1982

السعر

2 د 500	مجله الحقوق العينيه
0 د 150	دستور الجمهوريه التونسيه
1 د 250	مجموعة مناشير لسنة 1976
1 د 500	مجموعة مناشير لسنة 1977
1 د 500	مجموعة مناشير لسنة 1978
1 د 500	مجموعة مناشير لسنة 1979
1 د 500	مجموعة مناشير لسنة 1980
0 د 250	الشال المتعلق بتلخيص اهم احكام القانون المؤرخ في 11 ديسمبر 1957 المتعلق بتنظيم تعويض الاضرار الناتجة من حوادث الشفل والامراض المهنيه
3 د 000	مجموعة الاحكام العادلة عن المحكمة الإدارية للسنوات 1975 - 1976 - 1977
4 د 000	مجموعة الاحكام الصادرة عن المحكمة الإدارية لسنة 1978
1 د 500	قانون المالية 1982 مستخرج من الرائد الرسمي عبد 84 المؤرخ في 31 ديسمبر 1981
1 د 000	الاتفاق المرحلي والوثيقة الختامية بين المجموعة الاقتصادية الأروبية والجمهورية التونسيه

يضاف الى ثمن النشريات المبينة اعلاه مصاريف الارسال

يصدر مرتين في الأسبوع

التركيب والسحب بالطبعية الرسمية للجمهورية التونسية

شراء اعداد الرائد والاشتراك في وتسليم الاعلانات والمناقصات والعروض المزمع نشرها
تقع بالمركزين التاليين :

مقر المطبعة الرسمية للجمهورية التونسية :

زادس الکدم

الهاتف : 299.914

299.224

المكتب الكائن بتونس :

النسخة الاصلية : 225 ملیما

نهج هانون عدد ۱

النسخة الفنسية : 300 مليم

الهاتف : 873-243

الإعلانات (السطر) : 375 ملما

الحاسب المالي (الصفحة) : 70 دينارا

معلوم الاشتراك السنوية *

البلدان	النشرة الاصلية وترجمتها	النشرة الفرنسية	النشرة الاصلية
	(دينار)	(دينار)	(دينار)
تونس - الجزائر - المغرب	19,500	14,500	12
البلدان الاخرى	25	19,500	16,500

* مع انسافه . عاليم الارسال بالنسبة للخارج

تسديد مبالغ القائمات والشراءات يقع وجبًا عيناً أو عن طريق صك أو تعييل بنكي باسم :

العدد الخامس - 15 - 610 تونس

۵۷ ۶۰ ۸۸ : آئش کے انہ نسہ لئنک (تونس)

الشركة التونسية للملاحة (مقررين) : 206 225 450

البنك المركزي التونسي (تونس) : 046 006

الاتحاد الدولي للمتحف (فرع ا) : 100 70 35

بنك المنشوب (رادر) : 09 47 00103

المطبعة الرسمية
لجمهورية تونس